الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/48/264
20 July 1993
ARABIC
ORIGINAL: ARABIC/CHINESE/ENGLISH/
FRENCH/RUSSIAN/SPANISH

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
البند ٣٣ من القائمة الأولية*

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية

تقرير الأمين العام

المحتويات

		الصفحة
أولا -	مقدمة	٤
ثانيا -	الردود الواردة من الدول الأعضاء	٤
	الاتحاد الروسي	٤
	الأرجنتين	٦
	اسبانيا	٧
	اكوادور	١٠
	المانيا	١٢
	انتيغوا وبربودا	١٣
	استراليا	١٥

* A/48/50.

** مرسل من الممثل الدائم لجزر البهاما بصفته رئيسا لمجموعة الدول الأعضاء في الاتحاد الكاريبي.

المحتويات (تابع)

الصفحة

ايرلندا ١٩
ايطاليا ٢١
باراغواي ٢٣
باكستان ٢٤
البرازيل ٢٦
بلجيكا ٢٨
بنما ٢٩
بيرو ٣٢
تركيا ٣٤
جزر البهاما ٣٧
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٣٨
الدانمرك ٣٩
سورينام ٤٠
الجمهورية العربية السورية ٤١
شيلي ٤١
الصين ٤٥
غابون ٤٦
غواتيمالا ٤٨
فرنسا ٥٠
الفلبين ٥١
فنلندا ٥٣
فيجي ٥٥
فييت نام ٥٦

المحتويات (تابع)

	الصفحة
كرواتيا	٥٧
كمبوديا	٦١
كوبا	٦١
كوستاريكا	٦٥
كولومبيا	٦٧
ماليزيا	٧٢
مدغشقر	٧٧
المكسيك	٧٧
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	٨٠
موريشيوس	٨١
نيبال	٨٤
النرويج	٨٥
نيجيريا	٨٦
نيوزيلندا	٨٨
الهند	٩١
هندوراس	٩٣
هولندا	٩٤
الولايات المتحدة الأمريكية	٩٦
اليابان	٩٧
يوغوسلافيا	١٠٠

أولا - مقدمة

١ - في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٢/٤٧ المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية". وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

...

"١ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تعليقات خطية في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بشأن إمكانية إعادة النظر في عضوية مجلس الأمن؛

"٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا يتضمن تعليقات الدول الأعضاء بشأن الموضوع للنظر فيه؛

"٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية".

٢ - وعملا بالطلب الوارد في الفقرة ١ من القرار ٦٢/٤٧، دعا الأمين العام الدول الأعضاء في مذكرة شفوية مؤرخة ٥ آذار/مارس ١٩٩٣ إلى تقديم تعليقات خطية.

٣ - ويتضمن التقرير الحالي نسخا للردود التي وردت حتى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ عملا بالفقرة ٢ من القرار. وسوف تدرج أي ردود أخرى في إضافات لهذا التقرير.

ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء

الاتحاد الروسي

[الأصل : بالروسية]
[٧ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - ينبغي أن ينظر في مسألة دور مجلس الأمن، برأي الاتحاد الروسي، في إطار تكيف الأمم المتحدة العام مع الحقائق السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها من حقائق عالمنا المعاصر.

٢ - وينبغي السير بأي تحسن إضافي في أداء مجلس الأمن لوظائفه بحذر ودونما تسرع. وتحقيقا لهذه الغاية، من الضروري أن يوضع، داخل مجلس الأمن نفسه، إطار مفاهيمي منسق وترتيبات عملية لحفظ وتعزيز دور المجلس بوصفه جهاز الأمم المتحدة الرئيسي الذي يتولى المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

٣ - ويجب أن يكون تعزيز ما اكتسبه مجلس الأمن مؤخرا من طاقة وفعالية تنفيذية الهدف الأمثل لأية خطوات قد تتخذ.

٤ - ومن الأهمية بمكان بالنسبة لنا ألا تصبح المناقشة الجارية عن مستقبل مجلس الأمن مصدرا للخصومة والمجابهة السياسيتين: فالمنظمة مع وجود هذا العدد الكبير من المنازعات في العالم واشتراك الأمم المتحدة في حلها، لا تستطيع التورط في إصلاح جهاز غير عاطل أصلا، مع ما يستتبعه ذلك من تعريضه لخطر الشلل، بل هو في حقيقة الأمر جهاز عامل بحالة جيدة.

٥ - لذا، يجب أن يستند عملنا على جوهر ميثاق الأمم المتحدة الذي أولى الاعتبار الواجب بالدرجة الأولى، في تكوين مجلس الأمن، إلى مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين، وفي الأغراض الأخرى للمنظمة.

٦ - وإذا وضعنا في الأذهان الحاجة الحقيقية لأن يؤسس مجلس الأمن قراراته على قاعدة أعرض من آراء أعضاء المجتمع الدولي، فإننا نعتبر أنه يمكن النظر بالفعل في هذه المرحلة في ضوء ميثاق الأمم المتحدة بالتدابير المحددة التالية بهدف استنفاد جميع الامكانيات المنصوص عنها في ذلك الصك القانوني الدولي المتميز بشموله وأفقه:

(أ) يمكن لممثلي المنظمات الإقليمية الاشتراك في اجتماعات مجلس الأمن المكرسة للنظر في مشاكل منطقتهم؛

(ب) يمكن إنشاء لجان دائمة لمجلس الأمن (انظر المادة ٢٩ من الميثاق)، تشتمل وظائفها على إجراء دراسة غير رسمية للمسائل وإعداد توصيات للمجلس بشأن مشاركة الأمم المتحدة في تسوية حالات الأزمات؛

(ج) يمكن إجراء مناقشات حول إنشاء مقرر رئيسي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم؛

(د) يمكن تحسين التفاعل بين مجلس الأمن والجمعية العامة بطرق شتى بما فيها إعادة تنشيط دور الجمعية العامة في مجالات ضمان الأمن من قبيل حماية حقوق الإنسان وتعزيز الديمقراطية.

٧ - وسيتعاون الاتحاد الروسي بصورة بناءة مع أعضاء المجلس وجميع الدول المعنية بالعمل على جميع المسائل شريطة أن تكون أية خطوات تتخذ في هذا المضمار تدريجية وأن يُتفق عليها بتوافق الآراء بعد أن يكون قد تم التوصل إلى اتفاق عام في المجلس وتم وضع معايير مقبولة عموما بشأنها.

الأرجنتين

[الأصـــل : بالاسبانيـــة]
[٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن جمهورية الأرجنتين قد أولت، ولا تزال تولي، عن طريق كل حكومة من حكوماتها المتعاقبة تأييدا راسخا وفعالا لنظام الأمن الجماعي من خلال اتخاذ إجراءات محددة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن. ولقد كان هذا الالتزام القوي واضحا على وجه الخصوص في فترة ما بعد الحرب الباردة التي أسهمت خلالها الأرجنتين وعدد من البلدان الأخرى بفعالية وحسم في تدعيم نظام الأمن الجماعي وفي تنفيذ قرارات مجلس الأمن.

٢ - وترى حكومة جمهورية الأرجنتين أن من الضروري في المرحلة الحالية إجراء تبادل حر للأفكار بين جميع الدول الأعضاء بشأن قضية تعلق عليها الأرجنتين أقصى أهمية وهي: مسألة زيادة عضوية مجلس الأمن.

٣ - وترى الأرجنتين أن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ سوف يسهم في تحقيق تلك الغاية وفي التوصل إلى توافق للآراء شامل ودائم يمكن أن يؤدي إلى إعادة هيكلة الجهاز الرئيسي في الأمم المتحدة الذي تتناوله المناقشة والذي يتحمل تبعة أساسية في صون السلم والأمن الدوليين.

٤ - وتشترك جمهورية الأرجنتين في الرأي مع أغلبية أعضاء المنظمة في أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تعكس، على أساس احترام مبدأ المساواة في السيادة الراسخ في الميثاق، التغييرات الرئيسية التي حدثت مؤخرا على الساحة الدولية.

٥ - وينبغي إيلاء اعتبار إلى الحالة الدولية المتغيرة والزيادة الضخمة في عدد الدول الأعضاء على السواء.

٦ - ولذلك ترى حكومة الأرجنتين أنه يمكن مراجعة العضوية في مجلس الأمن، مع أخذ ما يلي في الحسبان:

(أ) زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين فقط، بما يكفي لضمان التمثيل الصحيح للدول الأعضاء في المنظمة دون تقليل مرونة المجلس وفعاليته؛ وينبغي أن تكفل أيضا عضوية المجلس بعد زيادتها التوزيع الجغرافي العادل بين جميع المناطق؛

(ب) ومع ذلك فإذا ما تحقق توافق في الآراء بشأن إنشاء فئة جديدة من الأعضاء، فقد تنظر جمهورية الأرجنتين في الانضمام إلى هذا التوافق في الآراء بشرط أن يحترم مبدأ المساواة بين الدول في السيادة احتراما تاما وألا تُستبعد الدول التي أظهرت بصفة دائمة إصرارها الراسخ على تأييد نظام الأمن الجماعي الوارد في الميثاق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويجب أن يكفل التغيير في العضوية أن يؤدي مجلس الأمن مهامه بفعالية ويكفل التمثيل الجغرافي العادل؛

(ج) يجب أن يستمر تطبيق المعايير المتعلقة بعضوية المجلس المحددة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة على نحو تام؛

(د) يجب تدعيم آلية التسوية السلمية للمنازعات المنصوص عليها في المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة؛

(هـ) للحفاظ على توازن ملائم بين جميع الأجهزة الوارد ذكرها في ميثاق الأمم المتحدة، سيكون من المستحسن إلى حد كبير النظر في وضع ترتيب مناسب، وفقا للمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، للإبلاغ على أسس دورية بين مجلس الأمن والجمعية العامة؛

(و) ومن المستصوب إلى أكبر حد أيضا إدخال تحسينات على النظام الداخلي الذي يحكم النظر في مختلف المسائل التي تعرض على المجلس.

٧ - وينبغي وضع حكم يشترك بموجبه الأطراف في نزاع ما في المشاورات غير الرسمية التي يعقدها أعضاء مجلس الأمن، لا سيما عندما يكون أحد الأطراف هو ذاته عضوا في مجلس الأمن.

اسبانيا

[الأصـــل: بالاسبانيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

أولا - اعتبارات عامة

١ - لقد طرأت تغيرات أساسية على الساحة الدولية منذ انعقاد مؤتمر سان فرانسيسكو وإنشاء الأمم المتحدة في نهاية الحرب العالمية الثانية.

٢ - لقد تزايد عدد الدول الأعضاء في المجتمع الدولي بشكل كبير جدا نتيجة لعملية إنهاء الاستعمار التي بدأت خلال الستينات وقيام الدول المستقلة حديثا في الفترة الأخيرة. وانعكس هذا النمو في العدد المتزايد باطراد للدول الأعضاء في الأمم المتحدة (ارتفع العدد من ٥١ دولة في عام ١٩٤٥ إلى ١١٣ في عام ١٩٦٣، وإلى ١٨٣ في عام ١٩٩٣). وتضم المنظمة حاليا ما يزيد على ثلاثة أضعاف عدد الدول الأعضاء التي كانت تضمها منذ ٥٠ عاما. وبرز على الساحة الدولية، فضلا عن ذلك، أطراف جدد في الوقت الذي ازداد دور آخرين، وهو ما يعكس أهميتهم الخاصة، وينتج عنه نفوذهم البالغ في العلاقات الدولية.

٣ - يتميز العالم المعاصر، الذي يختلف اختلافا بينا عما كان عليه العالم خلال الفترة الأولى للأمم المتحدة، بزوال القطبية الثنائية والحواجز الايديولوجية التقليدية وكذلك بازدياد الترابط وزيادة سرعة وسائل النقل والاتصالات. وعلى إثر انتهاء الحرب الباردة، ظهرت أنواع جديدة وشديدة التعقيد من النزاعات داخل الدول، مما يشكل تهديدا جليا للسلم والأمن الدوليين وتحديا لقدرة الأمم المتحدة على اتخاذ الإجراءات.

٤ - إن مجلس الأمن، الذي أعاقت عمله عموما الإجراءات التي اتخذها أعضاؤه الدائمون على مدى عقود - ٢٨٠ ممارسة لحق النقض - استعاد مؤخرا قدرته على اتخاذ المقررات في ممارسته لمسؤوليته الرئيسية عن ضمان حفظ السلم والأمن الدوليين. ويوضح ذلك زيادة عدد القرارات التي اعتمدها مجلس الأمن وأهميتها، ولذلك فإن توفير الوسائل اللازمة للمجلس بغية ضمان فعالية مقرراته وتنفيذها على نحو صحيح بات أمرا أكثر ضرورة من ذي قبل.

٥ - في ضوء ما تقدم، تعتقد الحكومة الاسبانية أنه من الضروري والمناسب من حيث التوقيت، عشية الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، مواصلة عملية تنشيط أجهزتها وإعادة تشكيل هياكلها، ولا سيما مجلس الأمن، بهدف جعله أكثر تمثيلا وضمان قدرته على اتخاذ الإجراءات بصورة عاجلة وفعالة، على النحو الوارد في المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة.

ثانيا - المعايير الأساسية

٦ - ينبغي، لدى النظر في إمكانية مراجعة عضوية مجلس الأمن، أن تؤخذ في الاعتبار المعايير الأساسية التالية:

(أ) الطابع التمثيلي - يجب على عضوية مجلس الأمن، وهو يعمل نائبا عن جميع أعضاء المنظمة (المادة ٢٤ من الميثاق)، أن تعكس على نحو صحيح زيادة عدد الدول الأعضاء وتنوعها. وهذا من شأنه أن يعزز شرعية إجراءاته. ويشجع الامتثال لجميع المقررات المتخذة بشأن الموضوع الحاسم المتمثل في حفظ السلم والأمن الدوليين.

(ب) الفعالية - إن تخلي الدول عن استخدام القوة، وحتى عن الاستثناء المنصوص عليه في المادة ٥١ من الميثاق، يتطلب أن يكون المجلس قادرا على العمل بسرعة وفعالية. وينبغي ضمان هذه الفعالية ليست عن طريق الاعتماد السريع للمقررات في الوقت المناسب فحسب، ولكن أيضا - وهذا مهم بصورة خاصة - عن طريق ضمان تنفيذ هذه المقررات ومراعاتها بصورة كاملة، وسريعة، ودون تمييز. هكذا فقط يتم ضمان هيبة المجلس وسلطته.

ثالثا - العضوية

٧ - ومع وقع ما تقدم في الاعتبار، فإن هذا هو الوقت المناسب لكي تنظر جميع الدول الأعضاء في استصواب مراجعة عضوية مجلس الأمن. لجعلها أكثر تمثيلا وفعالية. وتحقيقا لهذه الغاية، فإن معايير عضوية مجلس الأمن المقررة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق، تبقى صالحة تماما. وينبغي في المقام الأول، التشديد بصورة خاصة على مساهمة الدول الأعضاء في حفظ السلم والأمن الدوليين والغايات الأخرى للمنظمة، وعلى التوزيع الجغرافي العادل كذلك. وينبغي إيلاء العناية اللازمة لضمان المحافظة على التوازن الصحيح بين هذين العنصرين.

٨ - وفي عضوية المجلس يجب أن يوضع في الاعتبار بشكل كامل وجود أطراف مختلفة على الساحة الدولية ممن يتمتعون بنفوذ بالغ على الصعيدين العالمي والإقليمي، وبالمقدرة على تقديم مساهمات مهمة لعمليات حفظ السلم أو للإجراءات الجماعية التي يميزها المجلس. ينبغي أن يكون هدف الاستعراض ضمان التوزيع العادل ليست فقط في توزيع المقاعد غير الدائمة، بل في عضوية المجلس ككل.

رابعا - الإصلاحات الممكنة

٩ - (أ) زيادة العضوية - ينبغي زيادة عضوية مجلس الأمن زيادة معتدلة تأخذ في الاعتبار، بصورة خاصة، أن أي دولة جديدة قد انضمت إلى الأمم المتحدة منذ التوسيع الأخير لعضوية مجلس الأمن في عام ١٩٦٣، وأن من المحتمل أن يستمر إزدياد هذا العدد.

(ب) ينبغي النظر في إنشاء فئات جديدة لتمكين بعض الدول التي تقوم بدور مهم في العلاقات الدولية وتتمتع بالقدرة والرغبة اللازمتين لتقديم مساهمة ملحوظة لغايات المنظمة من أن الانضمام كأعضاء في المجلس، وبناء على ذلك، فإننا نتوخى زيادة محدودة في عدد الأعضاء الدائمين، الذين يحق لهم ممارسة حق النقض، وينبغي أيضا إيلاء الاعتبار لايجاد فئة جديدة تسمح لبعض الدول بالعضوية في المجلس بتواتر أكبر وفقا للمعايير الموضوعية القائمة على المبادئ التي أقرتها المادة ٢٣ من الميثاق. إن وجود هذه الدول في المجلس، يعكس الواقع الجديد على الساحة الدولية، بالإضافة إلى أنه يحثها على تولي التزامات الإسهام بدرجة كبيرة في تصريف أعمال المجلس. إن هذه الخطوة، فضلا عن توسيعها للعضوية، من شأنها أيضا أن توازن إجراءات الأعضاء الدائمين. وعلى أي حال، فإن معايير الاختيار للدخول في هذه الفئات

ينبغي أن تضمن توزيعا جغرافيا متوازنا، وينبغي أن تضم، على أساس التناوب، دولا معينة ذات أهمية خاصة في نطاق مجموعاتها الإقليمية الخاصة.

خامسا - الإجراءات

١٠ - لأسباب واضحة، ينبغي عدم إجراء المراجعة المحتملة لعضوية مجلس الأمن بتسرع، بل يجب أن تتخذ شكل عملية جارية في الحوار وتبادل الآراء والمقترحات لضمان التوافق المطلوب في الآراء فيما بين المجموعات الإقليمية وضمان موافقة الأعضاء الدائمين.

١١ - ينبغي أن تفضي العملية، في الوقت المناسب، إلى وضع مشروع قرار للجمعية العامة وتعديلات تقدم في النهاية لأعضاء الأمم المتحدة للتصديق عليها، وفقا لأحكام المادة ١٠٨ من الميثاق.

١٢ - وستشترك اسبانيا في حوار بناء مع الدول الأعضاء الأخرى في المنظمة بغية تعريف الأفكار الأولية المقدمة في هذه الوثيقة بعبارات أدق في مرحلة لاحقة. وأثناء هذه العملية ستضع في اعتبارها بصورة جدية آراء الدول الأخرى، ولا سيما تلك الآراء التي عبرت عنها الدول الأخرى الأعضاء في الجماعة الأوروبية.

اكوادور

[الأصـــل: بالاسبانيـــة]
[١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ترى اكوادور أن مسالة التمثيل العادل في مجلس الأمن جزء من مجموعة معقدة من القضايا المترابطة ذات الصلة بتلك الهيئة التابعة للأمم المتحدة. وبناء على ذلك، فإن من غير الممكن الإشارة إلى عضوية مجلس الأمن دون القيام، في الوقت نفسه، بمعالجة مسائل أخرى مثل كفاءة إجراءات المجلس ونظامه الداخلي.

٢ - ومع نهاية الحرب الباردة، شهد العالم تغييرات رئيسية في الظروف السياسية التي كانت تؤثر حتى وقت قريب على أفعال الدول. وعلى الرغم من أن الأثر النهائي لهذه التغييرات ما زال غير مؤكد، فقد تشكل واقع دولي جديد بالفعل وأدى الى ظهور سلسلة من الظواهر التي تؤثر على مجلس الأمن.

٣ - ومن بين خصائص هذا الواقع الجديد قبول عدد كبير من الدول في أسرة الأمم المتحدة. وكما أكد في المناقشات التي أدت إلى اعتماد القرار ١٩٩١ ألف (د-١٨) في عام ١٩٦٣، فإن الزيادة في عدد أعضاء المجلس في ذلك الوقت كانت استجابة لضرورة مواكبة الزيادة في عدد البلدان التي كانت أعضاء في

المنظمة. وتشهد الأمم المتحدة اليوم مرة أخرى زيادة كبيرة في عضويتها. وهكذا فمن ١١٣ دولة عضو في المنظمة في عام ١٩٦٣، وهو العام الذي حدثت فيه آخر زيادة في عضوية المجلس، يبلغ عدد الأعضاء اليوم ١٨٣.

٤ - وثمة سبب إضافي، وان كان لا يقل أهمية عن غيره من أسباب التغيير في عضوية مجلس الأمن، ينبع من الاعتراف بأن القوة العالمية تصبح لا مركزية تدريجيا، ومن ثم هناك حاجة إلى التأكيد على العمل الجماعي من جانب الدول لحفظ السلم والأمن العالميين. ويجب أن يسود مبدأ التمثيل العادل للمناطق الجغرافية المختلفة في مجلس الأمن كما يجب تصحيح توزيع المقاعد غير المتناسب القائم اليوم.

٥ - ويمكن زيادة عدد أعضاء المجلس على أساس نهج قانوني وسياسي جديد ينص على إمكانية إعادة انتخاب الأعضاء مباشرة أو زيادة مدة العضوية في المجلس. وعلى كل حال، يجب ذكر أن حق النقض (الفيتو) ممارسة لا ديمقراطية يجب ألا يتم تمديدها.

٦ - وقيل إن أي زيادة في عضوية مجلس الأمن ستكون ضارة بكفاءته. وفي مواجهة هذه الحجة، ينبغي الإشارة الى أن كفاءة المجلس تتوقف على ثلاثة عوامل: رغبة أعضائه - وخاصة أعضاؤه الدائمين - في العمل؛ التزام جميع أعضاء المنظمة بالتعاون؛ واحترام النظام الداخلي المناسب والواضح. وتعتقد اكوادور بالتأكيد أن أي زيادة في عضوية المجلس يجب أن تجري في إطار بارامترات محددة كما يجب أن ترافقها تدابير إجرائية وثيقة الصلة حتى لا تؤثر على كفاءة المجلس.

٧ - ولا يمكن حل جميع مشاكل المجلس بمحض زيادة عدد أعضائه، وهي تعديل يجب أن ينظر إليه بوصفه خطوة أولى نحو تعزيز العمل الجماعي من جانب الدول في ميدان السلم والأمن الدوليين.

٨ - ومن الضروري أن يعمل المجلس تماما في حدود السلطات التي منحها له الميثاق. ورأي اكوادور الأساسي هو أن أنشطة مجلس الأمن يجب أن تنظمها مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة كما يجب الاضطلاع بها في حدود السلطات الممنوحة للمجلس بموجب الفصول السادس والسابع والثامن والثاني عشر من الميثاق. والاتجاه نحو توسيع هذه السلطات في الممارسة العملية قد يعطي انطباعا بالفعالية الفورية، ولكن سيكون له، في الأجل الطويل، أثر سلبي على الأداء الفني للمجلس. والتنسيق الوثيق بين مختلف هيئات الأمم المتحدة يصبح ضروريا على نحو متزايد، مما يعني أنه يجب على كل هيئة أن تعمل دون أن تثير رد فعل من الهيئات الأخرى وأن تحصر نفسها في مجال اختصاصها هي نفسها.

٩ - وسيصبح مجلس الأمن أكثر فعالية كلما قلت المنازعات التي يجب عليه معالجتها. ويعني هذا أنه يجب التركيز، أولا وقبل كل شيء، على مبادئ الميثاق المتعلقة بتسوية المنازعات بالطرق السلمية ومنع الصراع. وفي هذا الصدد فإن ما يسمى "الدبلوماسية الوقائية"، التي وسعت نطاق العمل من جانب المجلس، ذات أهمية عظيمة في حد ذاتها ويمكن أن تصبح إحدى سمات النظام الدولي الجديد.

١٠ - أما فيما يتعلق بإجراءات المجلس، فإن من المحتم ضمان وزيادة وضوح عملية صنع القرار. وفي غياب القواعد أو نظرا للحاجة الى المرونة في معالجة جدول الأعمال المكثف للمجلس فقد أرسى إجراءات من خلال ممارسته المعتادة، والإعراب النهائي عنها هو ما يسمى المشاورات غير الرسمية.

١١ - ومن البديهي أن قرارات المجلس تتشكل خلال هذه المشاورات. ودون الإشارة إلى مناخ الضغائن الذي يخلقه التفاوض بشأن القرارات خلف الكواليس فيما بين أعضاء الأمم المتحدة، فإن إكوادور توجه الأنظار إلى أن المشاورات غير الرسمية من عيوبها أيضا عدم إعطاء الدول الأخرى، لا سيما تلك التي تشترك في نزاع، فرصة التعريف بآرائها ودوافعها بصورة مباشرة. ومن الناحية الأخرى فإن الطابع غير الرسمي لهذه الاجتماعات ضار بالمجلس نفسه إذ يكون غير قادر على الحصول على سجل رسمي لأنشطته، ومن ثم يفتقر إلى بيان مفصل لسير أعماله. وأخيرا، فإن من القواعد الأساسية للتعايش الديمقراطي أن يكون هناك تدفق حر للمعلومات وأن يجري التعريف بإجراءات الأجهزة الجماعية لصنع القرار. وإذا تحول انتباه مجلس أمن الى داخله فسيفقد تدريجيا ثقة المجتمع ويخلق الفهم والاعتراضات.

١٢ - وفي الختام فإن إكوادور ترى أن التقرير الذي يقدمه مجلس الأمن حاليا الى الجمعية العامة وفقا لأحكام المادة ٢٤ من الميثاق يفتقد الى الصفات اللازمة، سواء من حيث محتواه الموضوعي أو شكله، لتنظر فيه الجمعية العامة بطريقة ذات مغزى. ويجب أن يكون تقرير المجلس ذا طابع موضوعي. وأخيرا، يجب أن تدرس الجمعية العامة لدراسة دقيقة التقرير عن أنشطة المجلس والذي يتعين على الأخير تقديمه الى الجمعية بموجب الميثاق.

ألمانيا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٣١ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - لاحظت جمهورية ألمانيا الاتحادية مع ارتياح كبير تزايد سلطة الأمم المتحدة منذ نهاية الصراع بين الشرق والغرب. وترى الحكومة الاتحادية أن الأدوار التي تؤديها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن والأمين العام في حل القضايا الرئيسية التي تؤثر في مستقبل البشرية تتمشى مع المسؤولية الرئيسية الملقاة على عاتق المنظمة العالمية بوصفها المحفل الوحيد لاتخاذ إجراءات تمثل المجتمع الدولي ككل.

٢ - إن الخطر الذي تشكله النزاعات الاقليمية والدولية والداخلية على السلم والأمن الدوليين لم يقل منذ ذلك الحين. ولذلك فإن الحكومة الاتحادية ترحب بكون مجلس الأمن قد أصبح للمرة الأولى منذ إنشائه في عام ١٩٤٥ قادرا بصورة متزايدة على الاضطلاع بولايته في تحمل المسؤولية الرئيسية عن صيانة السلم

والأمن الدوليين المنصوص عليها في المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، لاحظت الحكومة الاتحادية مع الارتياح أنه في عدد متزايد من الحالات يسود توافق أساسي في الآراء بشأن قرارات مجلس الأمن بين أعضائه الدائمين وغير الدائمين.

٣ - وتلاحظ الحكومة الاتحادية مع الاهتمام أن المجتمع الدولي قد تناول مرة أخرى مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية. وهي ترحب، لذلك، بالطلب الموجه الى الأمين العام الوارد في القرار ٦٢/٤٧ الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين بأن يدعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الى تقديم تعليقاتها بشأن هذه المسألة لكي يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين التي تعقد في خريف عام ١٩٩٣ تقريرا يستند الى تقييم تلك التعليقات.

٤ - وتشترك الحكومة الاتحادية في الرأي المعرب عنه في ذلك القرار والذي مفاده أن الحالة الدولية المتغيرة والزيادة المطردة في عضوية الأمم المتحدة تحتمان إعادة النظر في التكوين الحالي لمجلس الأمن. وتهتدي الحكومة الاتحادية في مسألة الزيادة المحتملة في عضوية مجلس الأمن بالتسليم بأن فعالية المجلس ومصداقيته لهما نفس القدر من الأهمية بالنسبة لتكوينه.

٥ - وعندما انضمت جمهورية ألمانيا الاتحادية الى عضوية الأمم المتحدة، ألزمت الحكومة الاتحادية نفسها ممارسة جميع حقوق وواجبات الدولة العضو في الأمم المتحدة. وهي تفي بهذا الالتزام. والحكومة الاتحادية تشعر بالرضاء لأن عددا من الدول الأعضاء قد أعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي لجمهورية ألمانيا الاتحادية أن تكون مرشحا طبيعيا للعضوية الدائمة في مجلس الأمن. وهي تعتبر ذلك تقديرا لمساهمتها السياسية والمادية والمالية ومساهمتها بالأفراد في حفظ السلم العالمي. والحكومة الاتحادية مستعدة أيضا لتحمل المسؤوليات التي تستتبعها العضوية الدائمة في مجلس الأمن.

أنتيغوا وبربودا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

تعليقات

١ - لقد سجل انشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ بداية جديدة في شؤون المجتمع العالمي. ومنذ إنشائها، اتسمت السنوات بتغيير مستمر وأساسي. وشهدت مؤسستنا زيادة كبيرة في كل من العضوية وأعداد الشواغل التي عهد بها إليها؛ ولكن، في داخل الأمم المتحدة، لم تثر أي هيئة أخرى قدرا من الاثارة والتحدي يوازي القدر الذي أثاره مجلس الأمن.

٢ - وبموجب المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، عهد الى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين. وقد أدى مجلس الأمن، وفاء لولايته، دورا هاما للغاية في صون السلم والأمن الدوليين.

فهو جدير بالثناء. ومع الزيادة الضخمة في عضوية الأمم المتحدة انتشرت النزاعات والصراعات العالمية؛ وطلب الى مجلس الأمن العمل على حل عدد كبير من هذه النزاعات.

٣ - ويتصرف مجلس الأمن لذلك بالنيابة عن المجتمع الدولي، وإن كانت ولايته محدودة بصورة صارمة بالميثاق. فمن نواح عديدة، ليس من الصعب أن ينظر الى المجلس على أنه مؤسسة ديمقراطية دولية تجسد رغبات مجتمع الدول. والديمقراطية تنطوي ضمنا على وجود تمثيل؛ ولكن يثير عدم وجود سوى ١٥ دولة فقط في مجلس الأمن شكوى من نقص تمثيل العالم الذي يعمل المجلس نيابة عنه.

٤ - وترى حكومة أنتيغوا وبربودا أن مجلس الأمن يجب أن يزيد من أعضائه الدائمين وغير الدائمين الذين يشغلون مقاعده بالتناوب ليتصرف بصورة عادلة نيابة عن الأعضاء المتزايدين للأمم المتحدة. فزيادة العضوية ستعزز من قدرات المجلس ليعكس على نحو أفضل شواغل جميع الدول في العالم. كما أن الزيادة ستؤدي الى تحقيق توازن في الوجهة العامة لسياسات الأمم المتحدة. فهناك مسؤولية ضخمة ومتزايدة ملقاة على عاتق مجلس الأمن في هذا العقد وما بعده؛ ويجب زيادة عضوية المجلس من أجل تدعيم ارادته وشرعيته.

٥ - وفي عام ١٩٤٥ كان مجلس الأمن يضم ١١ عضوا؛ وكان هذا العدد كافيا إذا أخذنا في الحسبان حجم العضوية في الأمم المتحدة في ذلك الحين. ولكن الأمم المتحدة قد اتسعت الآن وأصبحت تضم ١٨٣ عضوا. ووجود خمسة أعضاء دائمين وعشرة يتناوبون المقاعد في مجلس الأمن يعد غير كاف. وتقترح حكومة أنتيغوا وبربودا وجود ثمانية أعضاء دائمين و ١٧ عضوا يشغلون المقاعد بالتناوب. وهذا العدد سيكون مناسبا ويمكن أن يؤدي مهامه بيسر وسيعكس بعدل النمو العددي في الهيئة العالمية.

٦ - ومسألة تكوين مجلس الأمن هي الأخرى مسألة هامة للغاية. فحيث أن الأعضاء الخمسة الدائمين الحاليين هم دول صناعية، وأغلبية هذه الدول دول أوروبية، فان دول العالم النامي خارج أوروبا ممثلة بصورة أقل في المجلس. ومع ذلك فانها تمثل نسبة مئوية أكبر في مجموع أعضاء الهيئة العالمية وفي سكان العالم. ويرى العالم النامي أن هذا يمثل دعوة ظاهرة الوجاهة ولها ما يبررها للخلوص الى أن مجلس الأمن ليس نموذجيا في تمثيله. ويمكن أن تنشأ حالة من الامتعاض وعدم الرضا تقوض التأييد الذي تحظى به تصرفات المجلس. فزيادة العضوية لتضم على الأقل أربع دول نامية وأربع دول صناعية كأعضاء دائمين و ١٢ دولة نامية وخمس دول صناعية كأعضاء يتناوبون العضوية في مجلس الأمن يشكل ضرورة سياسية وعملية ستقطع شوطا كبيرا في مساعدة المجلس في صون السلم والأمن العالميين.

٧ - ولذلك تخلص حكومة أنتيغوا وبربودا الى أنه ينبغي زيادة عضوية مجلس الأمن على أساس التوزيع الجغرافي العادل مع مراعاة الزيادة في عضوية الأمم المتحدة وحجم المجموعات الاقليمية التي تكون تلك العضوية.

٨ - ويمكن أن يكون التكوين وفقا لما يلي:

(أ) الدول الافريقية - يبلغ مجموع أعضاء مجموعة الدول الافريقية ٥٤ عضوا؛ وسيكون وجود عضو دائم واحد وستة أعضاء على أساس التناوب بمثابة تمثيل عادل لهذه المجموعة الضخمة للغاية. (١+٦).

(ب) الدول الآسيوية - تضم مجموعة الدول الآسيوية ٤٤ عضوا؛ وسيؤدي وجود عضو دائم اضافي وثلاثة أعضاء على أساس التناوب الى تمثيل هذه المجموعة تمثيلا عادلا.(٢+٣).

(ج) دول أوروبا الشرقية - تضم مجموعة دول أوروبا الشرقية ٢٦ عضوا. ويتمتع الاتحاد الروسي بتمثيل دائم في المجلس. وينبغي إيلاء النظر لاضافة عضو واحد على أساس التناوب في المجلس ليصل عدد أعضاء المجموعة الى ما مجموعه ثلاثة أعضاء. (١+٢).

(د) دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي - تضم مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي ٣٤ دولة ليس من بينها دولة واحدة دائمة العضوية في مجلس الأمن. وينبغي إيلاء النظر إلى إضافة عضو واحد دائم وثلاثة أعضاء على أساس التناوب. (١+٣).

(هـ) دول أوروبا الغربية - تضم مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى ٢٦ عضوا. ومن بين هذه الدول البالغ عددها ٢٦ دولة، تتمتع ثلاث دول بالعضوية الدائمة في المجلس. ومع ذلك ينبغي إيلاء النظر الى إضافة عضو آخر على أساس التناوب. (٣+٣).

٩ - وهكذا، فإن وجود ثمانية أعضاء دائمين و ١٧ عضوا على أساس التناوب، أي ما يبلغ مجموعه ٢٥ عضوا، سيسهم في أن يعكس التوازن العادل المنصف داخل مجلس الأمن حقائق العصر الحديث بصورة أفضل.

استراليا

[الأصـــل: بالانكليزية]
[٧ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - إن حكومة استراليا تشجع اجراء مناقشات مفتوحة وإيجابية بشأن مراجعة عضوية مجلس الأمن لكفالة قيامه بمهامه بفعالية قدر الإمكان عند اضطلاعه بمسؤوليته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين في الظروف المعاصرة.

٢ - وعلى الرغم من أن المجلس اضطلع بدور فعال في السنوات الأخيرة، فانه يواجه مطالب متعاظمة وأكثر تعقيدا في بيئة دولية تختلف كثيرا عنها في أي وقت مضى منذ إنشاء الأمم المتحدة.

٣ - وتعتقد استراليا أن مراجعة عضوية مجلس الأمن ينبغي أن تخضع لثلاثة اعتبارات عامة:

(أ) ينبغي أن يكون الاهتمام الرئيسي في أي عملية مراجعة هو المحافظة على فعالية مجلس الأمن، وحيثما أمكن زيادة هذه الفعالية؛

(ب) إن أي تغييرات في تكوين المجلس يجب أن تكون متصلة بعملية مراجعة لطرق صنع القرار في المجلس وأن ينظر فيها بالترادف مع هذه العملية، وهو ما سينطبق في المجلس بعد توسيعه؛

(ج) إن الاصلاح الناجم عن المراجعة ينبغي أن تكفل مواصلة مجلس الأمن الوفاء بولايته وتستوجب تأييدا دوليا ساحقا لما سيتخذه من قرارات في السنوات المقبلة.

٤ - ولكي يحافظ المجلس على شرعيته، يجب أن يفهم على أنه يملك رؤية عالمية، وأنه على استعداد لتوجيه اهتمامه صوب المخاطر التي تهدد السلم والأمن حسب ما تقتضيه الحالة لا وفقا لما تمليه المصالح الوطنية لأعضاء المجلس. وللقيام بذلك، على المجلس ضمان أن يكون على علم جيد بآراء الأعضاء غير الدائمين، وبآراء الدول الأعضاء الأكثر عددا في الأمم المتحدة. إن استراليا تعتقد اعتقادا راسخا أنه في الوقت الذي يتبع فيه المجلس اجراءات تتسم بالكفاءة في مجال صنع القرار يتوجب أن يكون قائما على التعاون بين الدول الأعضاء لا على الاستئثار. وفي هذا السياق، تعلق استراليا أهمية كبيرة على ما نص عليه الميثاق من أن تكون الأمم المتحدة "مرجعا لتنسيق أعمال الأمم" (الفقرة ٤ من المادة ١). إن أي عملية اعادة نظر ينبغي أيضا أن تعزز الطابع التمثيلي للمجلس.

الفعالية وصنع القرار

٥ - إن أي تغيير في تكوين المجلس ينبغي أن يسمح باحتفاظ مجلس الأمن بالقدرة على العمل بصورة حاسمة وفي الوقت المناسب، كما تتطلبه المادة ٢٤ من الميثاق، وينبغي أن تقاس أي زيادة في عضوية المجلس على الطريقة التي يتخذ بها المجلس قراراته. وهذا يتطلب، في المقام الأول، أن يؤخذ في الاعتبار حجم المجلس بوجه عام، والاقتصار على عشرين عضوا يبدو ملائما للمحافظة على القدرة على العمل، فمن شأن مجلس يتألف من ٢٠ عضوا أن يسمح بالمحافظة على النسبة الحالية للأصوات المؤيدة التي تشكل الأغلبية المطلوبة (تسعة أصوات ايجابية من الأعضاء البالغ عددهم ١٥ عضوا)، وهي أغلبية ستصبح ١٢ صوتا ايجابيا من ٢٠ عضوا.

٦ - وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أيضا الابقاء على توازن ملائم في نسبة الأعضاء الدائمين الى الأعضاء غير الدائمين. ففي الوقت الذي تتعزز فيه فعالية المجلس بكونه يضم أعضاء أساسيين ذوي

خبرة طويلة، فانه يعتمد أيضا على التناوب المفيد في عضوية البلدان، كبيرها وصغيرها، مما يؤدي الى الافادة من كامل مجموعة المنظورات المتعلقة بالشؤون الدولية في أعمال المجلس.

٧ - لقد أسهم الأعضاء الدائمون الحاليون في مجلس الأمن، بصورة فردية وتعاونية، اسهاما كبيرا في تنشيط المجلس. ففي أي نظام للأمن الجماعي، هناك حاجة الى شكل ما من أشكال "الملاذ الأخير" لحماية المصالح الوطنية لأقوى الفاعلين في هذا النظام، إن لم يكن لشيء، فلكفالة أن يكون من الأجدى لهؤلاء العمل داخل النظام لا العمل خارجه. وفيما يتعلق بفعالية المجلس، فان من شأن أي عملية اعادة نظر في تكوينه تشكك في مركز الأعضاء الدائمين الحاليين أن تسفر، في رأي الحكومة الاسترالية، عن نتائج عكسية.

٨ - على أن هناك أسبابا جيدة لعدم توسيع نطاق حق النقض أكبر من ذلك. فقد شهد دور مجلس الأمن في مجال الأمن الجماعي تقلصا في اللجوء الى الفيتو. ومع ذلك فان تاريخ المجلس المبكر يوضح كيف يمكن أن تؤدي إساءة استعمال الفيتو الى إعاقة اتخاذ القرارات على نحو فوري وفعال. إن الحكومة الاسترالية ستعتبر توسيع نطاق حق الفيتو غير متساوق مع تناقص استخدامه في مناخ يتسم بزيادة التعاون فيما يتعلق بصنع القرار في مجال الأمن الجماعي، ومن الناحية العملية، من الصعب رؤية كيف ستؤدي زيادة عدد الأعضاء الذين يتمتعون بحق الفيتو الى تحسين فعالية صنع القرار في المجلس حتى وإن صاحب ذلك شرط جديد بأن الفيتو، كي يكون فعالا، لابد وأن يستخدمه عضوان دائمان (أو ثلاثة أعضاء دائمين بل وأكثر).

٩ - إن فعالية مجلس الأمن يمكن أن تعزز من خلال تحسين اجراءاته. فينبغي أن يقوم الأعضاء الدائمون بمشاورات أوسع نطاقا مع الأعضاء غير الدائمين ومع الدول الأعضاء خارج المجلس، التي تتأثر مصالحها بمسألة محددة معروضة عليه. فعلى سبيل المثال، ينبغي التشاور مع البلدان المساهمة بقوات عند النظر في إقرار عملية لحفظ السلم أو تجديدها.

١٠ - كذلك ترحب الحكومة الاسترالية بالقيام باصلاحات اجرائية تنشئ نظاما للإنذار المبكر يوجه انتباه المجلس نحو الأزمات والمخاطر العالمية الناشئة، العسكرية منها وغير العسكرية. وينبغي أن يتسنى للمجلس الاجتماع بصورة دورية للنظر في الحالات التي قد تؤدي الى احتكاك دولي أو قد تثير نزاعا (المادة ٣٤ من الميثاق) لكي ينظر في المشاكل المحتملة التي لا يشملها جدول الأعمال الحالي للمجلس. ويمكن تحديد المسائل التي ينبغي النظر فيها بالاستناد الى المواد ١١ و ١٢ و ١٤ و ٥٢ و ٩٩ من الميثاق علاوة على مقترحات المجلس والدول الأعضاء. ومن شأن وضع اجراء للإنذار المبكر على هذا الأساس أو غيره أن يمكن المجلس من اتخاذ اجراء للمساعدة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية قبل أن تستحيل المشاكل الى صراع مسلح أو الى انهيار كامل للقانون والنظام.

١١ - والغرض من التحسينات الاجرائية المقترحة أعلاه هو كفالة أن تكون قدرة المجلس على التصدي بصورة مستمرة لمشاكل الأمن في جميع أنحاء العالم قوية قدر الإمكان، حتى في نطاق الحدود العملية لأي

زيادة في العضوية وهي حدود تمليها الحاجة الى سلاسة التعامل. ومع أن من شأن هذه الاصلاحات أن تكمل عملية توسيع المجلس فانه لا ينبغي ارجاء الأخذ بها الى أن يتم الاتفاق على تنقيح تكوين المجلس.

الشرعية

١٢ - إن الفعالية والشرعية عاملان مترابطان عند النظر في الدور الذي يضطلع به مجلس الأمن. والدول الأعضاء هي التي تعهد الى المجلس بمسؤولياته، وهو يعمل نائبا عنها (المادة ٢٤ من الميثاق). وفي حين تبقى قراراته ملزمة لجميع الدول الأعضاء بموجب المادة ٢٥ من الميثاق، فانها تعتمد من حيث فعاليتها على مدى التأييد الدولي للمجلس. وهذا سيتأثر بدوره في نهاية المطاف بدرجة فهم المجلس على أنه يمثل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تمثيلا كافيا. لقد زاد عدد الدول الأعضاء بالطبع زيادة كبيرة خلال السنوات الثماني والأربعين الأخيرة إلا أن حجم المجلس لم يزد إلا مرة واحدة، في عام ١٩٦٥، وكانت نتيجة ذلك، أنه في حزيران/يونيه ١٩٩٣، يتصرف مجلس قوامه ١٥ عضوا بالنيابة عن منظمة قوامها ١٨٣ دولة عضوا.

١٣ - ولضمان شرعية المجلس، ينبغي أن يعكس تكوينه واقع القوى العالمية والاقليمية. ولهذا السبب، أعربت الحكومة الاسترالية علانية تأييدها لحصول اليابان على عضوية دائمة في مجلس الأمن على أن تعزيز مركز اليابان هذا ينبغي ألا يستبعد زيادة تمثيل اقليم آسيا والمحيط الهادئ في المجلس بعد توسيعه.

التغييرات الممكنة في تكوين المجلس

١٤ - لا تعتقد الحكومة الاسترالية أن إعادة توزيع المقاعد ضمن الحجم الحالي للمجلس هو خيار صالح. وسوف تنظر استراليا بعين التأييد ايجاد عدد صغير من المقاعد الاضافية توزع فيما بين المناطق بطريقة تعزز الطابع التمثيلي لمجلس الأمن.

١٥ - وينبغي إيلاء اعتبار لتعديل المادة ٢٣ من الميثاق لإلغاء الحظر المفروض حاليا على تعاقب مدد عضوية الأعضاء غير الدائمين. فمن شأن هذا التعديل أن يتيح مزيدا من الفرص لتكرر العضوية على نحو متزايد بالنسبة للقوى الاقليمية الكبيرة التي لا تحظى بعضوية دائمة، على ألا يكون ذلك على حساب اتاحة الفرص للبلدان الأصغر للعمل في المجلس. وعليه يمكن صقل هذا التعديل بعدم جعل إلغاء الحظ الحالي في المادة ٢٣ يسري على أكثر من مقعد واحد غير دائم بالنسبة لكل اقليم.

١٦ - وكتعليق أخير على امكانية مراجعة تكوين مجلس الأمن، تعتقد الحكومة الاسترالية أن من المستصوب اغتنام هذه الفرصة لإجراء التعديلات الضرورية في الميثاق لشطب عبارة "الدولة المعادية" في المادتين ٥٣ و ١٠٧.

ايرلندا

[الأصـــل: بالانكليزيـــــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - لقد حدثت تغيرات كثيرة في عالمنا منذ عام ١٩٤٥ بما فيها واقع النفوذ السياسي والاقتصادي. فالمناخ الجديد للعلاقات الدولية والضرورات الجديدة المطروح على المنظمة تشير الى أن الأوان قد حان لإجراء دراسة نقدية لهياكل الأمم المتحدة. ولقد أشار معظم المتكلمين في المناقشة العامة في أثناء دورة الجمعية العامة السابعة والأربعين الى بعض جوانب الاصلاحات، وتعرض ما يزيد على ٤٠ متكلما لمسألة اصلاح مجلس الأمن. ولقد تطرق وزير خارجية ايرلندا في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ الى هذه المسألة على النحو التالي:

"أعرف أن اصلاح الأمم المتحدة، ولاسيما مجلس الأمن، مسألة حساسة تمس جوهر التعاون الدولي في فترة ما بعد الحرب. بيد أنه يحق التساؤل بعد مضي حوالي ٥٠ عاما هل هياكل وأساليب العمل المتفق عليها آنذاك لاتزال تتناسب كليا من حقائق العصر وتزايد عدد أعضاء الأمم المتحدة واكتسابها طابعا عالميا تقريبا الآن، ومع مهامها الجديدة، والتغيرات الكبيرة التي شهدتها العلاقات الاقتصادية والسياسية.

"لقد آن الأوان لتناول هذه المسائل بصراحة هنا في الأمم المتحدة ذاتها. ولن يعود علينا مثل هذا النقاش إلا بالنفع. وينبغي أن نسعى الى أن تكون قرارات المنظمة ملزمة فعلا وانعكاسا لإرادة المجتمع الدولي بأسره". (انظر A/47/PV.13)

٢ - وبموجب المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، تعهد الدول الأعضاء في تلك الهيئة الى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نائبا عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات. ويترتب على هذا الأمر ضرورة أن ينظر اليه، عندما يتصرف نيابة عن جميع أعضاء الأمم المتحدة، على أنه يمثل جميع الأعضاء، وإلا فقد بعض شرعيته. إن عدم زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن طوال فترة تربو على ٣٠ سنة، زاد خلالها العدد الاجمالي للدول الأعضاء في المنظمة بنسبة ٦٠ في المائة تقريبا، أمر لا يدع مجالا للشك في أن مستوى طابعه التمثيلي تقلص عما كان عليه في أي من مراحل تاريخه الأخرى. وينبغي بالتالي في أي إعادة نظر في عضوية مجلس الأمن مراعاة ضرورة كفالة طابعه التمثيلي بقدر كاف.

٣ - وينبغي أن لا يتخذ من إضفاء الطابع التمثيلي بقدر أكبر على مجلس الأمن هدفا في حد ذاته وإنما وسيلة لبلوغ غاية معينة. فالغرض من محاولة اضفاء مزيد من الطابع التمثيلي على المجلس، حسب رأي

ايرلندا، هو تمكينه من التصرف في كنف ما ينبغي أن تتوافر له من أسباب السلطة والشرعية لكي يضطلع بدوره الموسع المطلوب منه في المناخ السياسي الدولي الجديد.

٤ - أما فيما يتعلق بالشرعية، فان من المهم التذكير لا بأحكام المادة ٢٤ من الميثاق فقط، التي يعمل المجلس بموجبها نائبا عن جميع الأعضاء، وإنما أيضا بأحكام المادة ٢٥ التي تنص على أن يتعهد الأعضاء بقبول قرارات المجلس وتنفيذها. ويترتب على ذلك استعدادها لتنفيذ هذه القرارات وتحمل تبعاتها السياسية والاقتصادية. وبالتالي فان من المهم أن ينظر الى قرارات مجلس الأمن عالميا باعتبارها قرارات شرعية لكي يتسنى للدول الأعضاء تنفيذها عن طيب خاطر وبدعم من شعوبها.

٥ - وتعتبر مسألة الأداء الفعال لمجلس الأمن وعملية اتخاذ قراراته عنصرا على نفس القدر من الأهمية وحريا بأن ينظر فيه عن كثب.

٦ - ويحدد الميثاق أن على مجلس الأمن أن يضطلع بواجباته على نحو فعال. والميثاق دقيق فيما يتعلق بهذه المسألة حيث أنه ينص في الفقرة ١ من مادته ٢٤ على أن الغرض من إسناد مسؤولية صون السلم والأمن الدوليين الى مجلس الأمن يأتي "رغبة في أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعا وفعالا". وتظل ايرلندا متمسكة بقوة بهذا المبدأ ولا ترى مانعا من إحداث زيادة محدودة في عدد أعضاء المجلس لأن ذلك لن يعيق فعالية أدائه. وستشكل هذه الزيادة اضافة تعزز قدرة المجلس بوجه عام على التصرف بقوة وحزم. والطلبات المتزايدة التي ينادي أصحابها بتغيير تكوين مجلس الأمن يمليها اتساع أنشطة الأمم المتحدة. وهي تعكس رغبة الدول الأعضاء ككل في أن تشارك وأن تكون ممثلة بصفة وثيقة في عملية صنع القرارات التي تتخذها أمم متحدة جرى تنشيطها من جديد.

٧ - وترى ايرلندا بالتالي بعد تمعن ضرورة أن يقوم تغيير هيكل مجلس الأمن واجراءاته على الأساس التالي:

(أ) إن الزيادة في عدد أعضاء مجلس الأمن وتغير الأوضاع السياسية العالمية أمر يستدعي النظر في مسألة مجلس الأمن لضمان قدرته على أداء الدور الجديد والأكبر المطلوب الآن من الأمم المتحدة. وهناك الآن بوجه خاص سبب قوي لزيادة عدد أعضاء المجلس تأمينا لطابعه التمثيلي ولشرعيته؛

(ب) ترى ايرلندا ضرورة تناول مسألة زيادة عدد أعضاء المجلس على أساس توسيع عدد أعضائه الدائمين مع مراعاة قدرتهم على المساهمة في السلم والأمن الدوليين وضرورة التوزيع الجغرافي العادل، بما في ذلك مسألة رفع نسبة تمثيل البلدان النامية، ومسألة ترتيبات التصويت في المجلس؛

(ج) لابد من أن يحتفظ المجلس بفعاليته ولابد من مراعاة ذلك عند تقرير أي زيادة في عدد أعضائه، وهو ما يستدعي الاقتصار على زيادة بسيطة في عدد أعضائه.

٨ - وترى ايرلندا أن عملية المراجعة إذا ما تمت على أساس تأمين الجوانب المتعلقة بالطابع التمثيلي للمجلس والشرعية والفعالية، فسيكون هناك سبب قوي للاعتقاد بأن مجلس الأمن المنبثق عن هذه العملية سيكون مجلسا أكثر قوة بكثير ومجلسا مهيأ على نحو أفضل لمواجهة التحديات القادمة.

ايطاليا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن ايطاليا، وإن كانت تدرك ضرورة تحسين فعالية مجلس الأمن لمعالجة الأعباء المتعاظمة باستمرار الملقاة عليه في المرحلة الراهنة من حياة المجتمع الدولي، فإنها على اقتناع كذلك بضرورة ان تتماشى فعاليته مع طابعه التمثيلي وعدم ادخار أي جهد لتعزيز هيكله من حيث المعايير المنصوص عليها في المادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة. فهذه المادة تنص على ضرورة أن يراعى بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة الدول الأعضاء في صون السلم والأمن الدوليين وفي المقاصد الأخرى للأمم المتحدة. ولقد أعربت ايطاليا في الماضي مرارا عن اقتناعها هذا. ويجدر بالإشارة الى أن السيد ايميليو كولومبو، وزير خارجية ايطاليا، أكد وأوضح الاشارات التي صدرت عن بلده في مناسبات سابقة عندما أكد ضرورة تعديل جوانب معينة من الميثاق، بما في ذلك تكوين مجلس الأمن.

٢ - وايطاليا مقتنعة بضرورة إعادة النظر في طرق كفالة سلطة مجلس الأمن ورفع مستوى طابعه التمثيلي بطريقة مفاهيمية واسعة النطاق ومبتكرة في هذه المرحلة من الحياة الدولية المتسمة بالصعوبة برغم طابعها الحفاز. ذلك أننا لا نتجاهل العصر الجديد وما ظهر من أدوار وحالات جديدة على المسرح الدولي وضرورة ضمان تمثيل المساهمات والحوافز الجديدة والتوازن الجديد والامكانات الاقتصادية العظيمة الصاعدة الآن تمثيلا مناسبا في صلب جهاز الأمم المتحدة الرئيسي لاتخاذ القرارات، الذي لا بد من أن يعكس بالضرورة تطور المجتمع الدولي. ونحن نعتقد أيضا أن هذا النقاش سيتيح لنا فرصة الدخول في عملية واسعة النطاق وبناءة لتعديل تكوين المجلس ليتكيف مع الظروف والمسؤوليات الجديدة.

٣ - ولعل أكثر الطرق فعالية لبلوغ هذه المرامي هي تلك المتمثلة في تقسيم مقاعد مجلس الأمن الى ثلاث فئات:

(أ) أولا، مجموعة الأعضاء الدائمين الذين يملكون حق النقض، المستند أساسا الى أسس تاريخية والذي ينبغي عدم المساس به لأننا مقتنعون بأن هذا الحق قد أصبح الآن ملغى من حيث الممارسة ولا يتم اللجوء إليه إلا في مناسبات نادرة للغاية، وأصبح توافق الآراء هو المطلوب الآن باطراد، وهذا اتجاه لا بد من تشجيعه؛

(ب) وينبغي أن تضاف الى هذه المجموعة من خلال طريقة مناسبة لتوسيع عضوية المجلس، مجموعة ثانية يخصص لها حوالي ١٠ مقاعد تشغلها دول من جميع القارات الخمس التي تقدم أكبر قدر من المساهمات لتحقيق مقاصد المنظمة. ويمكن تقدير ذلك من حيث الدعم المالي الذي يمكنها تقديمه، أو باعتبار حجمها الكبير وعدد سكانها وفعالية تنظيمها الداخلي، مما يمكنها من ضمان الدعم الفعلي من حيث القوة البشرية أو العسكرية أو غير ذلك، أو بسبب المستوى العالي لمساهمتها الثقافية ولتقدم تكنولوجية وسائط إعلامها الجماهيري، مما يمكنها من تعبئة دعم جماهيري قوي لصالح المنظمة. وهذه الدول، التي ينبغي ألا يتجاوز عددها ما يقارب ٢٠ دولة، ستتداول في كل مرة اثنتان منها عضوية المجلس، مما يكفل حضورا شبه دائم لها؛

(ج) وأخيرا، ينبغي للفئة الثالثة أن تضم الدول الأخرى المصنفة في دوائر جغرافية عريضة التي سيتم بالتناوب بينها على نحو مناسب شغل المقاعد المتبقية.

ويكون المجلس مكونا بكامله من عدد يتراوح بين ٢٠ و ٢٥ عضوا. وينبغي أيضا فسح المجال أمام ما يشهده المجتمع الدولي من تطورات، ومن ثم إمكانية قيام مجموعات من الدول أو تفرق مجموعات دول قائمة. من ذلك مثلا أنه في اليوم الذي يقوم فيه الاتحاد الأوروبي وتتوافر له هويته السياسية الذاتية القوية، ستثار مشكلة المكانة المخصصة له في مجلس الأمن.

٤ - وقد سبق لإيطاليا أن أشارت في الماضي الى أن مقاصد الميثاق ستظل الى الأبد الجانب الرئيسي الذي يجب المحافظة عليه. بيد أنه في هذا العالم الذي تغير تغيرا جذريا عما كان عليه في عام ١٩٤٥ ولا يزال يتغير اليوم بوتيرة أسرع حتى من ذي قبل، فلقد أصبح من المهم التحرك بجرأة لتجديد الصكوك والأفكار وتجديد تكوين هيئات الإدارة. وأننا لن نستطيع أن نواجه تحديات عصرنا إلا بفضل هذا التجاذب المفيد القائم بين المقاصد الدائمة للميثاق وصكوكه الجديدة، الذي يجب علينا جميعا أن نساهم فيه. وإيطاليا مقتنعة أيضا بأن إصلاح المجلس حسب المبادئ المشار إليه أعلاه أمر يتماشى تماما مع المبادئ الواردة في الميثاق ويدعم طبيعته الديمقراطية وسلطته وطابعه التمثيلي.

* * *

إذا ما تقررت زيادة عدد الأعضاء الدائمين، فإن إيطاليا ترى أن من حقها أن تكون واحدا منهم، على أساس سجلها باعتبارها من أكبر المساهمين في الأمم المتحدة وفي عمليات حفظ السلم التي يقررها مجلس الأمن.

باراغواي

[الأصـــل : بالاسبانيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

بالاشارة إلى قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٩٢ بشأن المراجعة المحتملة لعضوية مجلس الأمن، تتفق باراغواي بصفة عامة مع الورقة الغفل التي أعدها ممثلو مجموعة ريو فضلا عن المقترحات الاضافية للبلدان الأخرى. وترى باراغواي مع ذلك أنه من اللازم التعليق على النقاط التالية.

١ - التمثيل العادل - إذ نضع في اعتبارنا أن الزيادة في عدد أعضاء الأمم المتحدة هو سبب رئيسي لتوسيع عضوية مجلس الأمن، فانه لا يمكننا إغفال حقيقة أنه في النظام العالمي الجديد قامت البلدان مؤخرا بتحديد نهجها واتخاذ قراراتها كأعضاء في كتل. وبناء على ذلك ، وبما أن المجلس عند اضطلاعه بوظائفه فانه يعمل نائبا عن جميع الدول، وبما أن المجلس يعمل بصفة عامة على أساس اتفاقات بتوافق الاراء يتم التوصل اليها في المجموعات الاقليمية التي تنتمي اليها الدول، فإن باراغواي ترى أنه ينبغي توسيع عضوية مجلس الأمن على أساس توزيع اقليمي عادل.

٢ - ميدان العمل - تصر باراغواي على أن يقصر مجلس الأمن نشاطه على ما هو منصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة ، وهو حفظ السلم والأمن بالمعنى الضيق للمصطلح، وأنه ينبغي تعزيز الهيئات المتخصصة الأخرى في المنظمة بغية تمكين كل جهاز من أداء وظائفه على أكمل وجه في إطار الميثاق.

٣ - حق النقض - بما أن حق النقض يتعارض مع المبادئ الديمقراطية والمساواة القانونية للدول، فإن باراغواي تؤيد نهجا يعمل على استكشاف آليات مبتكرة لتقييد استخدامه.

٤ - الاجراءات - ينبغي أن يلجأ مجلس الأمن إلى الاجراءات الأكثر شفافية عند اعتماده لقراراته ، وبالتالي تمكين جميع أعضاء المجلس من الاشتراك بفعالية في أعماله. وتؤيد باراغواي الاقتراح الذي يقضي بأن يقدم مجلس الأمن ، عند تقديم تقريره السنوي الى الجمعية العامة، تحليلا للقرارات التي اتخذت بشأن كل بند من البنود مع إعطاء تبريرات. وتعتقد باراغواي أيضا أنه سيكون من المفيد للغاية بالنسبة للمجلس أن يقدم تقارير فصلية ، فضلا عن تقريره السنوي ، ويبذل بالتالي قصارى جهده من أجل شفافية أكبر لأعماله .

٥ - العلاقة بين المجلس والجمعية العامة - ترى باراغواي أنه من الأهمية القصوى تحقيق توازن أفضل بين الجمعية العامة ومجلس الأمن ، علاوة على تعزيز العلاقة فيما بينهما؛ بيد أنه لا ينبغي أن يؤدي هذا الى إعاقة أي هيئة منهما عن الاضطلاع بدورها بكفاءة.

باكستان

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن قرار الجمعية العامة الوارد في الفقرة ١ من قرارها ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي طلب الى الأمين العام التشاور مع الدول الأعضاء بشأن إمكانية إعادة النظر في عضوية مجلس الأمن قد جاء في الوقت المناسب تماما. وتشاطر حكومة باكستان الرغبة العامة الواضحة بين أعضاء الأمم المتحدة بضرورة تعزيز دور مجلس الأمن كجزء من الجهود العامة المبذولة لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وإعادة تنشيطها.

٢ - ومنذ إنشاء الأمم المتحدة، زادت عضويتها زيادة كبيرة، من ٥٢ دولة الى ١٨٣ دولة. ويلزم أن تنعكس هذه الزيادة في العضوية بصورة فعالة في مجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، فإن التغيير الذي حدث في التكوين الجغرافي للدول الأعضاء والعدد الكبير من الدول الصغيرة والمتوسطة، يلزم أن ينعكس أيضا في تكوين مجلس الأمن. ولا يعكس التكوين الحالي للمجلس هذه الحقائق الجديدة.

٣ - إن حكومة باكستان تعتقد اعتقادا جازما بأن أي قرار في هذا الشأن يجب أن يتطابق بدقة مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأن يستند إلى توافق الآراء والاتفاق فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، فإنه من الأهمية بمكان الإشارة إلى الموقف القائم على المبدأ الذي اتخذته حركة بلدان عدم الانحياز بشأن هذه المسألة والتي يشكل أعضاؤها غالبية عضوية الأمم المتحدة. ويرى رؤساء دول وحكومات بلدان عدم الانحياز أن مسألة مراجعة عضوية مجلس الأمن ينبغي أن تتم في سياق التدابير الرامية إلى زيادة تعزيز الأمم المتحدة وإضفاء الطابع الديمقراطي عليها.

٤ - وتود حكومة باكستان أن تؤكد تصميمها على المشاركة بأسلوب بناء في عملية الإصلاح الجارية للأمم المتحدة. وهي على اقتناع تام بضرورة تعزيز الأمم المتحدة وتنشيطها.

تكوين مجلس الأمن

٥ - إن حكومة باكستان، إنسجاما مع موقف بلدان عدم الانحياز، ترى أن أي قرار بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية يتعين أن يتفق مع المعايير التالية:

(أ) ينبغي أن يزيد من الطابع التمثيلي للمجلس؛

(ب) ينبغي أن يعزز قدرة المجلس على القيام بمسؤولياته بموجب الميثاق؛

(ج) ينبغي أن يعزز زيادة إضفاء الطابع الديمقراطي وفقا لمبادئ المساواة في السيادة بين الدول؛

(د) لا ينبغي أن يزيد من أوجه الإجحاف الحالية في حقوق وامتيازات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة؛

(هـ) ينبغي أن يكون متفقا مع التدابير العامة لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتعزيزها في مختلف المجالات؛

(ز) ينبغي تحقيقه عن طريق توافق الآراء والاتفاق فيما بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ملاحظات عامة

٦ - إن حكومة باكستان تدرك الاتجاهات الناشئة حديثا في العلاقات الدولية. ومع ذلك، ينبغي لعملية إضفاء الطابع الديمقراطي والوضوح في أعمال الأمم المتحدة وهيئاتها العديدة أن تتجنب تكريس أوجه الإجحاف الحالية التي تتمثل في إيجاد مراكز جديدة للامتيازات. وينبغي متابعة هذه العملية بروح المساواة في السيادة لجميع الدول. وينبغي أن يكون الهدف من عملية المراجعة الحالية في عضوية المجلس تعزيز وجود تمثيل أكثر انصافا وتوازنا.

٧ - وترى حكومة باكستان أن من الأمور الوثيقة الصلة بهذا الموضوع الإشارة هنا إلى الآراء التالية التي أعربت عنها حركة بلدان عدم الانحياز بشأن هذا الموضوع على النحو الوارد في الوثيقة الختامية للمؤتمر العاشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في جاكارتا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢:

(أ) تذكر الفقرة ٣٠ من الفصل الثاني من الوثيقة الختامية (A/47/675-S/24816)، في جملة أمور، أن "رؤساء الدول أو الحكومات أعربوا عن عزمهم على المشاركة بصورة بناءة في عملية التكيف والإصلاح، انطلاقا من الاقتناع الراسخ بأن الأمم المتحدة هي محفل لا غنى عنه ينبغي دعمه وتعزيزه. غير أن إضفاء الطابع الديمقراطي على المؤسسات السياسية والاقتصادية الدولية المعنية بهذه العملية لا يزال يصطدم بأولئك الذين يسعون للحفاظ على مراكز القوى التي يتمتعون بها. وينبغي لعملية إضفاء الطابع الديمقراطي على الأمم المتحدة وأجهزتها أن تتفادى استمرار حالة الظلم الراهنة التي تتمثل في إيجاد مراكز جديدة للإمتيازات، كما ينبغي متابعة هذه العملية بروح من التساوي في السيادة لجميع الدول. وقد ناشدوا الدول الرئيسية أن تقبل هذه العملية التي لا مفر منها، تحقيقا للمصالح العريضة للبشرية جمعاء".

(ب) وتذكر الفقرة ٣٢ من نفس الفصل، في جملة أمور، أنه "كان من رأي رؤساء الدول والحكومات أن حق النقض الذي يكفل للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن دورا خالصا لهم ومتسلطا، يتعارض مع هدف إضفاء الطابع الديمقراطي على الأمم المتحدة، ولهذا يجب إعادة النظر في هذا الحق تمشيا مع

إصلاح الأمم المتحدة بهدف تحقيق مزيد من الديمقراطية والوضوح في أعمال جميع أجهزة الأمم المتحدة. وطالبوا أيضا باستعراض عضوية مجلس الأمن لكي تعبر عن زيادة عضوية الأمم المتحدة وتساعد على إيجاد تمثيل أكثر إنصافا وتوازنا لأعضاء الأمم المتحدة".

٨ - وفي الختام، يلزم إيلاء اعتبار دقيق للتدابير التي ترمي إلى تحقيق زيادة الوضوح في أعمال مجلس الأمن، لا سيما في عملية صنع القرار، وذلك من أجل زيادة مشاركة الأعضاء عموما بما يضمن لقرارات المجلس الحصول على أوسع تأييد ممكن من جانب جميع الدول الأعضاء. وحكومة باكستان، من جانبها مستعدة تماما للمشاركة بصورة بناءة في الحوار الحالي لمراجعة تكوين مجلس الأمن.

البرازيل

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ترحب حكومة البرازيل بهذه الفرصة لتقديم تعليقاتها على مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية، على نحو ما طلبه الأمين العام بموجب قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٢ - إن اعتماد قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ بتوافق الآراء وقد كان للبرازيل شرف الاشتراك في تقديمه، يعكس إدراك المجتمع الدولي بأنه قد آن الأوان لإعادة تقييم تكوين مجلس الأمن، في ضوء الزيادة الملحوظة في عضوية الأمم المتحدة والدور المتزايد أبدا من حيث النشاط والأهمية الذي يدعى مجلس الأمن الى الاضطلاع به في ظل حالة دولية متغيرة بشكل سريع ومثير.

٣ - وطبقا للمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، فإن مجلس الأمن يعمل بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في اضطلاعه بمهامه في ممارسة مسؤوليته الرئيسية في حفظ السلم والأمن الدوليين، التي أناطها الأعضاء ككل بالمجلس.

٤ - وفي الوقت الذي يدعى فيه مجلس الأمن للنظر في عدد متزايد باطراد في المسائل المعقدة وغير المسبوقة في كثير من الأحيان، التي تؤثر أو قد تؤثر على المصالح الأساسية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والى اتخاذ تدابير بشأنها، فقد بات مهما على نحو متزايد ضمان أن يعكس تكوينه عضوية وفي المنظمة بأسرها بشكل صحيح، بما يكفي للتصدي للتحديات الكبرى التي يتعين على الأمم المتحدة مواجهتها في السنوات القادمة. ومن شأن تكوين للمجلس بصورة أكثر تمثيلا وتوازنا أن يعزز فعالية اجراءاته وسلطة مقرراته. ففي عام ١٩٤٥، كان المجلس مؤلفا من ١١ عضوا، يمثلون ما يزيد عن ٢٠ بالمائة من كامل العضوية في المنظمة، بينما هناك اليوم أقل من ٩ بالمائة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هم الأعضاء

بالمجلس. وكما لاحظ وفد البرازيل في المناقشة حول هذه المسألة خلال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة فقد رئي أن النظر الجدي في مسألة تكوين مجلس الأمن يمكن حسب المتصور أن يفتح "علبة بندورا" (علبة الشرور) من المناقشات المتعلقة بسلسلة من الجوانب الأخرى للميثاق، مما ينبغي تلافيه. وهذه حجة هي في رأينا ودودة ولو كانت مقولة "علبة بندورا" السابقة الذكر قد أثيرت وقبلت في عام ١٩٦٣، لما اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٩٩١ ألف (٢٨)، وما كان مجلس الأمن اليوم يتألف إلا من ١١ عضوا، مثلما كان عليه في عام ١٩٤٥ (انظر A/47/PV.69).

٥ - وينبغي النظر في مسألة تكوين مجلس الأمن والبت بها على أساس معطياتها الموضوعية بالذات. إذ لا ضرورة ولا جدوى من خلطه وربطه بقضايا أعقد وأصعب متصلة بأحكام الميثاق غير تلك الأحكام المتصلة مباشرة بعدد أعضاء المجلس الدائمين وغير الدائمين.

٦ - إن المسألة مهمة من الوجهة السياسية، ولكنها أيضا في غاية البساطة من الوجهة الاجرائية. كل ما يتطلبه الأمر هو موافقة الجمعية العامة على قرار تقرر بموجبه، كما فعلت منذ حوالي عقود ثلاثة خلت، اعتماد تعديلات محددة بدقة للمادتين ٢٣ و ٢٧ من الميثاق وتخضع هذه التعديلات لاجراءات التصديق التي تنص عليها المادة ١٠٨.

٧ - وقد دأب عدد متزايد من الحكومات، ومن المحللين والمعلقين، في السنوات القليلة الماضية، على الاشارة الى أنه قد آن الأوان لزيادة عدد الأعضاء الدائمين لمجلس الأمن لكي يعكس على نحو أفضل مجمل عضوية الأمم المتحدة والحالة الدولية المتغيرة. وضمانا لتكوين أكثر عدلا وتوازنا لمجلس الأمن ككل، سواء فيما بين الأعضاء الدائمين أو غير الدائمين، ترى البرازيل أنه ينبغي إيلاء عناية جدية لفكرة أن توكل مسؤولية العضوية الدائمة في مجلس الأمن ربما الى دولتين اضافيتين من الدول الصناعية الكبرى، وكذلك الى بلد رئيسي واحد من كل منطقة من مناطق العالم النامي الأساسية؛ ويمكن إتاحة المجال أيضا في الوقت نفسه لزيادة محدودة ملائمة في عدد الأعضاء الآخرين. ومن ثم يتألف مجلس الأمن الجديد من مجموع ٢٣ أو ٢٤ عضوا، بمن فيهم الأعضاء غير الدائمين والأعضاء الدائمون.

٨ - أن البرازيل تطرح آراءها واقتراحاتها بروح بناءة، ومتوخية في ذلك الإسهام في وضع مشاريع محددة للتعديلات على أحكام الميثاق المتعلقة بتكوين مجلس الأمن، مدركة بأنه يعود للجمعية العامة أن تطلق هذه العملية في دورتها الثامنة والأربعين.

بلجيكا

[الأصـــل : بالفرنسيـــة]
[٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - تلاحظ بلجيكا مع كثير من الارتياح أن مجلس الأمن استعاد في السنوات الأخيرة قدرته على الممارسة الفعالة للسلطات التي خولها له ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسلم والأمن الدوليين.

٢ - وكعضو غير دائم خلال السنتين الماضيتين، تبلور لدى بلجيكا مجددا وعي بالمسؤوليات الاستثنائية التي يضطلع بها المجلس وبما ليسر أدائه من أهمية أساسية. ومع تزايد عدد المنازعات، وبوجه خاص، الحروب الأهلية التي تشكل خطرا على الأمن الدولي أو الاقليمي، فإن هذا الجهاز الرئيسي للأمم المتحدة يكتسب أهمية متعاظمة في عالم توحده على نطاق واسع شبكات النقل والاتصالات السريعة.

٣ - علاوة على ذلك، فقد كان من شأن هذه النهضة الجديدة ذاتها، والزيادة الكبيرة في عدد الدول الأعضاء في العقود الأخيرة، أن دفعت العديد من الحكومات إلى التوصية بإعادة تشكيل مجلس الأمن، وذلك، بوجه خاص، من أجل كفالة أن يعكس تكوينه على نحو أوفى تكوين الأمم المتحدة ذاتها. إن بلجيكا تدرك مزايا هذه الرغبة في الاصلاح: من الأساسي أن يرى المجتمع الدولي نفسه ممثلا على النحو السليم في المجلس.

٤ - على أن التوزيع الجغرافي ليس المعيار الوحيد الذي ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار في هذا السياق. فبالنظر الى المسؤوليات الجسيمة التي يتحتم على مجلس الأمن الاضطلاع بها، يجب أن يكون بوسع أعضائه، لا سيما أعضاؤه الدائمون تقديم مساهمة سياسية وعسكرية ومالية خاصة فيما يتعلق بما يقرره المجلس من إجراءات وعمليات. ومن شأن عجز الأعضاء الدائمين عن الوفاء بهذا المعيار أن يقوض بسرعة سلطة المجلس وقدرته على تحريك الأمور.

٥ - وبالمثل، من المعقول أن تكون هناك رغبة في وجود تمثيل ملائم لدى الأعضاء غير الدائمين الذين تُمكن اشتراكاتهم المستمرة والكبيرة من تنفيذ قرارات المجلس فضلا عن قرارات هيئات الأمم المتحدة ووكلاتها المتخصصة الأخرى. فيجب ألا تبخس قيمة ما تقدمه هذه الدول الأعضاء من اسهام جماعي.

٦ - وبعبارات محددة، فإن الاعتبارات الآنفة الذكر يمكن أن تؤدي إلى قبول عضوين دائمين جديدين، شريطة أن يضطلعا بكافة الالتزامات التي تقع على عاتق هؤلاء الأعضاء. ولا ينبغي بأي حال من الأحوال أن ينتج عن إجراء زيادة في عدد الأعضاء الدائمين تخفيض في عدد الأعضاء غير الدائمين. وفي حالة بعض المجموعات الجغرافية التي تعتبر نفسها ممثلة تمثيلا ناقصا، ما من شك أيضا في أنه يتعين النظر في إضافة مقعد واحد غير دائم. فهذا التوسيع المحدود لن يحد من فعالية المجلس ومن شأنه أن يُحسن طابعه التمثيلي بدرجة كبيرة.

٧ - ولتكملة هذا التوازن الهيكلي من خلال التمثيل العادل داخل كل مجموعة إقليمية، ينبغي تشجيع هذه المجموعات على إبرام اتفاقات تناوب.

٨ - ولما كان ميثاق الأمم المتحدة يخول إلى أجهزة أخرى سلطات معينة فيما يتعلق بالسلم والأمن الدوليين، فإن أي تعديلات يؤخذ بها في تكوين وأداء المجلس، ينبغي أن يتم التوصل إليها مع مراعاة الدور الذي يمكن أن تضطلع به هذه الهيئات الأخرى، وفي مقدمتها، الجمعية العامة.

٩ - ويمكن أن تكون المقترحات الآنفة الذكر بمثابة الأساس للاصلاح المثمرة لمجلس الأمن. على أن بلجيكا ترى أن أي تغيير يجب ألا يتم بسرعة، تحت الضغوط التي قد تمارسها بعض البلدان على بلدان أخرى. فلا سبيل الى حدوث أي تغيير يعطي النتائج المرغوبة إلا بموافقة الأعضاء الدائمين الحاليين وفي إطار يتسم بتوافق حقيقي في الآراء.

١٠ - إن الملاحظات السابقة عامة وأولية في طبيعتها، تمشيا مع المرحلة الراهنة من المناقشة. وسوف تعيد الحكومة البلجيكية النظر في عملية الاصلاح المقترحة هذه، بقدر ما يستدعي التقدم في الحوار تقديم مزيد من المقترحات المحددة. وهي تأمل، في أعقاب التصديق التام على معاهدة ماستريشت، أن يمكن تنفيذ السياسة الخارجية والأمنية الأعضاء في الاتحاد السياسي الأوروبي من تحقيق قدر أكبر من الاتفاق بشأن الخيارات ذات الصلة التي ينبغي أن تحظى بالتأييد.

بنما

[الأصـــل: بالأسبانيـــة]
[٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٣]

١ - رحبت جمهورية بنما باعتماد القرار ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ودعوة الأمين العام الى جميع الدول للإعراب عن رأيها بشأن الإجراء المشار إليه في الفقرة ١ من القرار.

٢ - ونعتقد، قبل كل شيء، أن التعليقات على القضايا التي جرى تناولها في القرار لا ينبغي أن تكون فقط على نطاق واسع وشامل ولكن ينبغي أيضا أن تكون نتيجة للنظر المتأني في نطاق وآثار تلك القضايا. وعلاوة على ذلك، فإنه من الجوهري أن تأخذ أي مبادرات في الاعتبار المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والمقاصد التي أنشئت المنظمة من أجل تحقيقها، بغية ضمان أن جميع التدابير التي تتقرر تحظى بالتأييد الحقيقي من كامل أعضاء الأمم المتحدة ، وليس من جزء فقط من الأعضاء.

٣ - وفي عام ١٩٤٥، شكل مجلس الأمن الجهاز الذي ابتكره واضعو الميثاق بغية تلافي الحروب في المستقبل وضمان ألا تستخدم القوة من الآن فصاعدا إلا لخدمة المصالح المشتركة لشعوب العالم. ومن الواضح، لذلك، أن العمل الذي يضطلع به مجلس الأمن سيعتبر شرعيا فقط إذا كانت عضوية المجلس ممثلة صدقا للدول الأعضاء في المنظمة وجاء نتيجة لأساليب العمل التي تتيح لجميع الأعضاء إمكانية الوصول الى المعلومات المتعلقة بمداولات وقرارات المجلس.

٤ - وفي ضوء الحاجة إلى جعل المجلس أصدق تمثيلا لأعضاء الأمم المتحدة، جرى في عام ١٩٦٣ زيادة عدد أعضاء المجلس إلى ١٥. ومنذ ذلك الحين ارتفع عدد الدول الأعضاء بالمنظمة من ١٠٦ إلى ١٨٣. وكمجرد نسبة مئوية ، انخفضت الصفة التمثيلية من ٢٠ في المائة في عام ١٩٤٥ الى ١٥ في المائة في عام ١٩٦٢ وانخفضت الآن إلى أكثر من ٨ في المائة بقليل. ومن الجلى لذلك أن عدد المقاعد المتاحة غير كاف، ليس فقط فيما يتعلق بنسبة المقاعد إلى الدول الأعضاء ولكن أيضا فيما يتعلق بالتغييرات السياسية البعيدة الأثر التي حدثت على الساحة الدولية منذ عام ١٩٤٥.

٥ - ولذلك كان للعوامل ذات الصلة بالنظر في القضايا قيد المناقشة تأثير على المسائل المتعلقة بالعضوية وصدق التمثيلية للمجلس؛ وهى ترتبط بأساليب عمل المجلس، وأخيرا تتطلب مراجعة لتفاعل الجهاز الأمني مع الترتيبات والوكالات الاقليمية الموجودة بالفعل أو التي قد تنشأ في المستقبل.

٦ - وعند النظر في قضية زيادة عدد أعضاء المجلس، فإنه يتعين أن يؤخذ في الاعتبار ليس فقط الحاجة، كما ورد في الميثاق، إلى كفالة "عمل سريع وفعال" يضطلع به المجلس ولكن أيضا الحاجة إلى أن يُكفل تكوين المجلس المساواة بين الدول في السيادة والتمثيل المناسب وإلى أن يعمل المجلس نائبا عن جميع الدول عند اتخاذه لقراراته. والتمثيل المقبول من الجميع هو الذي سيمكن المجلس فقط من ان يكون واثقا في أن قراراته ستحظى بالسلطة الأدبية اللازمة لكي تكون فعالة.

٧ - ولذلك تعني الحاجة الى صدق التمثيل أنه يتعين أن يؤخذ في الاعتبار ليس فقط العوامل العددية ولكن أيضا العوامل الجلية مثل التغييرات السياسية الكبرى التي حدثت خلال السنوات الخمس الماضية ووجود أفراد بارزين على الساحة الدولية والذين ينبغي أن يتحملوا في ميدان صون الأمن الدولي الدور الهام الذي اضطلعوا به في مجالات أخرى للمساعي البشرية.

٨ - ويتعين أيضا أن تؤخذ في الاعتبار حقيقة أنه كنتيجة لانهاء الاستعمار فإن لإحدى مناطق العالم تمثيل أكبر في المجلس عما ينبغي، ومن المفترض، وبالتالي تخفض عدد الفرص المتاحة لمناطق العالم الأخرى في أن تجعل أصواتها مسموعة في هذا المحفل. وفي رأينا، تنطبق هذه الاعتبارات على الأعضاء الدائمين وغير الدائمين بالمجلس على السواء. وفي ضوء ما سبق ، يتعين أن يكفل أى تعديل في الميثاق ألا يكون التمثيل عريضا فقط ولكن أيضا متوازنا وعادلا.

٩ - وبالرغم من أننا نعتقد أن معايير العضوية في المجلس الواردة في الفقرة ٢٣ من الميثاق لا تحتاج إلى تعديل ، فإنه من الواضح أنه يتعين عدم تفسيرها بطريقة تقييدية، بل في ضوء المساهمة الكلية للبلد في الهيئة العالمية. ولا ينبغي أن تكون المساهمة العسكرية لأحد البلدان في عمليات حفظ السلم المقياس الوحيد المستخدم. ولا نعتقد في هذا فقط لأنه في هذه الايام تظهر الحالات المشار إليها بتواتر متزايد ولكن أيضا لأنها ليست فقط ذات طبيعة عسكرية. وصيانة السلم والأمن الدوليين لها أيضا جانب وقائي، وهو أمر لازم بالنسبة لبناء السلم وإقامة الهياكل الاجتماعية والإدارية التي تعتبر أساسية لوجود الدولة الحديثة والعضوية الديمقراطية فقط هي التي ستؤدي الى القبول التام لأعمال المجلس ، والذى تغطي مهامه الآن أكثر من مجرد المسائل العسكرية.

١٠ - وبالرغم من أنه ليس لدينا الرغبة في أن ندع جانبا القضية الهامة المتعلقة بتكوين مجلس الأمن - سواء فيما يتعلق بعدد وبأعضاء أو فيما يتعلق بنوع الأعضاء - فإننا نعتقد أنه من المطلوب اجراء مراجعة شاملة لأساليب عمل المجلس من أجل كفالة اشتراك جميع الدول الأعضاء في مداولاته واتخاذ قراراته. ومما ينطوي على تناقض، وهو أقل ما يقال ، إنه في الوقت الذي تستعد فيه المنظمة للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشائها، فإنه يتعين على جهازها الرئيسي أن يعمل استنادا الى نظام داخلي"مؤقت" ينظم إجراءاته واتخاذ قراراته. وينبغي لذلك أن تزيد التغييرات التي أجريت في هذا الجهاز الرئيسي شفافية أعماله ودرجة اليقين المرتبطة بهذا العمل. ويتعين مناقشة الأساليب التي من المعتقد أنها الأكثر ملاءمة لتحقيق هذا الهدف على أكمل وجه. ويتعين أن تقوم مناقشة هذه القضية بكل تأكيد على أساس مراجعة العلاقة بين المجلس والهيئات الأخرى بالأمم المتحدة ومسؤولية المجلس "تجاه" جميع الدول الأعضاء، كما هي ممثلة في الجمعية العامة. وعلى وجه التخصيص، سيكون من غير المنطقي تماما التفكير في أن تقديم تقارير إلى الجمعية العامة أكثر تفصيلا وأكثر تواترا سيساعد على الوفاء بهذه الحاجة . وبالمثل ، سيكون من المفيد جدا إنشاء جهاز لتوفير المعلومات مما سيمكن الأعضاء من الحصول على المعلومات على وجه السرعة.

١١ - ويتناول المجلس حاليا عددا اكبر من القضايا المتزايدة التعقيد والتنوع. وكنتيجة لذلك، ستزيد أيضا فعالية أعمال المجلس اذا أمكنه العثور على طرق لزيادة قدرة الدول على تسوية منازعاتها بواسطة جهاز ثنائي وإقليمي وبالتالي تلافي احالتها إلى المجلس. ولذلك فإنه من الأهمية القصوى تعزيز الاتصالات والتعاون بين المجلس والوكالات الإقليمية بغية ضمان معالجة المنازعات الدولية بطريقة أسرع وأكثر فعالية - بدون المساس، بالطبع، بحق أى عضو في إحالة إحدى المسائل الى المجلس. ويتعين أيضا الاستفادة من الجمعية العامة والأجهزة الأخرى في النظام المتعدد الأطراف - ولا سيما محكمة العدل الدولية - وفقا لصلاحياتها بموجب الميثاق، في مناقشة وحل المشاكل الدولية.

١٢ - واجمالا، يتعين النظر في قضية تكوين مجلس الأمن وتسويتها ليس فقط على أساس هيكل المجلس من الناحية العددية ولكن أيضا على أساس الحالة الدولية الجديدة، وظهور أشخاص بارزين جدد على الساحة الدولية، والحاجة الى أن يتسم بصدق التمثيل فيما يتعلق بالتجمعات الإقليمية والوظيفية الحالية داخل

المنظمة، والحاجة الى تحديد فئات جديدة من الأعضاء وأشكال للمشاركة في وظائف المجلس تختلف بصورة كيفية عن الفئات والنظم الحالية. وعلاوة على ذلك، ينبغي جعل عمل المجلس أكثر شفافية وديمقراطية ويتعين تعزيز أساليب الاتصال مع الدول الأعضاء ومع الوكالات والترتيبات الدولية الأخرى، وذلك في ضوء الحاجة إلى تخفيض جدول أعمال المجلس عن طريق العمل الثنائي والإقليمي.

١٣ - وينبغي أن تلهب هذه القضية، ربما أكثر من أي قضية أخرى، خيال جميع أعضاء النظام المتعدد الأطراف وتحفز سخائها، لصالح الأعضاء الحقيقيين في الأمم المتحدة - شعوب العالم.

بيرو

[الأصـــل: بالأسبانيـــة]
[٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - كانت حكومة بيرو واحدة من مقدمي قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية"، وترى أن المشاورات التي يجريها الأمين العام ينبغي أن تؤدي إلى اعتماد مجموعة من الاصلاحات الرامية إلى إعادة تنشيط الأمم المتحدة وإعادة تشكيلها وإضفاء الطابع الديمقراطي عليها.

٢ - ونعتقد أن اعتماد هذا القرار يمثل خطوة أولى في طريق العملية المعقدة صوب الاعتراف بتزايد أهمية مجلس الأمن فضلا عن الادراك بأن الوضع الدولي قد تغير بصورة لا رجعة فيها وأنه يتوجب على المنظمة أن تكيف نفسها لمواجهة تحديات المستقبل. وتعتبر بيرو أن اعتماد هذا القرار يعكس ثقة المجتمع الدولي الجديدة بالدور الرئيسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة كمحفل عالمي متعدد الأطراف وبأهميتها البالغة خلال فترة من التغير المتسارع.

٣ - ويتوجب خلال هذه العملية حل مسائل معينة بشأن التمثيل في مجلس الأمن بالنظر إلى أن العضوية الحالية للمجلس هي نتاج ترتيب تاريخي معين أدى إلى اتباع إجراءات غير متوازنة لصنع القرار.

٤ - ويمكن إيجاز التدابير التي يتعين اتخاذها على النحو التالي:

(أ) ينبغي البدء في أقرب فرصة ممكنة إجراء مفاوضات ترمي إلى زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن الدائمين وغير الدائمين على حد سواء. وفيما يتعلق بالأعضاء الدائمين، ينبغي أن يستوعب المجلس بلدين إضافيين ينبغي عليهما أن يتوليا، بسبب أهميتهما العالمية في إطار العلاقات الاقتصادية والسياسية المعاصرة، مسؤولية أكبر في صون السلم والأمن الدوليين. وفيما يتعلق بأعضاء المجلس غير الدائمين، فإن إضافة عضو جديد عن كل منطقة نامية يعكس نمو المنظمة والحاجة إلى إيلاء تأكيد أكبر على مبدأ التوزيع

الجغرافي العادل وتأكيد مبدأ المساواة القانونية بين الدول، فضلا عن المبادئ الأخرى الواردة في ميثاق الأمم المتحدة؛

(ب) وتتحلى بالمرونة فيما يتعلق بالأشكال والطرائق الممكنة للمشاركة الجماعية في ضوء التعقيد المتزايد للهيكل الدولي؛

(ج) وفي حين نؤكد من جديد الدور القيادي لمجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين، ونسلم بأن يتكفل جميع الدول الأعضاء بأن "يعمل مجلس الأمن نائبا عنهم في أثناء قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه المسؤوليات" (الفقرة ١ من المادة ٢٤ من الميثاق)، نعتقد أن من الضروري الاعتراف بضرورة إقامة علاقة متوازنة مع الجمعية العامة، الهيئة ذات العضوية الشاملة. وينبغي الحفاظ على توازن متماثل في ميادين اختصاص سائر هيئات المنظومة. وهذا يتسم بأهمية خاصة لأن أي إجراء يتخذه المجلس يحدد نطاق تطبيق مواد الميثاق فيما يتعلق بالتفسيرات ذات الطابع السياسي. ومن جملة الطرق التي تنهض بهذا الهدف هو إنهاء الممارسة القائمة على قصر تقرير مجلس الأمن السنوي إلى الجمعية العامة على مجرد سرد للبنود والقرارات وتحويله إلى وثيقة تحلل وتبين المسائل الرئيسية التي ينظر فيها المجلس والتي ترسم معالم الحالة السياسية الدولية. ويمكن أن تشتمل هذه الوثيقة أيضا على توصيات في ضوء مسؤوليات الجمعية العامة في مجال السلم والأمن الدوليين؛

(د) وعلاوة على ذلك، وبغية ضمان ترسيخ الممارسة اليومية لهذه العلاقة الوثيقة النابعة من ولاية مجلس الأمن كما هي واردة في المادة ٢٤ من الميثاق، ينبغي للمجلس أن يتبنى سياسة من الوضوح الشامل في أنشطته وأن يضع نظاما داخليا واضحا يُمكن الدول الأعضاء من المشاركة في أنشطته ويجعلها تشعر بأن مصالحها الأساسية ممثلة تمثيلا كافيا.

٥ - ويمكن النظر في التدابير الأولية التالية:

(أ) يمكن، في إطار مجلس الأمن، تعيين موظف رفيع المستوى من الأمانة العامة للعمل كمقرر أو منسق. ويستطيع هذا الموظف، بهذه الصفة، أن يعمل كمركز تنسيق يضمن تدفق قدر أكبر من المعلومات فضلا عن توفير آلية للتزويد بالمعلومات عن طريق عقد اجتماعات دورية مع رؤساء المجموعات الإقليمية؛

(ب) يمكن للمجلس أن يقرر ممارسة عقد اجتماع رسمي واحد في الشهر يعالج خلاله المسائل الموضوعية ويستعرض أنشطة المجلس؛ ويُسمح للدول غير الأعضاء في المجلس ولممثلي المجموعات الإقليمية كذلك الاشتراك في هذه الاجتماعات.

٦ - وغني عن القول أن عملية الاصلاح برمتها ينبغي الاضطلاع بها دون المساس بالعمل الدقيق الذي يقوم به المجلس، وينبغي لها مراعاة ضرورة الحفاظ على فعاليته وتعزيزها، بالرغم من عدم إمكانية اعتبار هذه الضرورة غير منسجمة مع زيادة عضوية المجلس. ومن الضروري كذلك أن يحافظ المجلس على طبيعته الكلية وأن يعزز قيام روح أصيلة من توافق الآراء.

٧ - وأخيرا تجدر الإشارة الى أنه في حين يمكن تناول المسائل المتصلة بتكوين المجلس وطرق عمله على الفور، وأنه يمكن اتخاذ القرارات وفقا للمادة ١٠٨ من الميثاق، فإن المسائل المتصلة بنطاق ولاية المجلس يمكن النظر فيه بتفصيل أكبر في سياق إعادة تشكيل المنظمة وإعادة تنشيطها، ومسألة "خطة للسلام"، وجدول الأعمال المقبل للتنمية، والمناقشات الموضوعية الأخرى عن دور الأمم المتحدة في إطار أهداف ومبادئ الميثاق. وفي هذا السياق، فإن زيادة عضوية المجلس لا تستتبع بالضرورة زيادة ميدان اختصاصه ولا توسيع ذلك الميدان عن طريق إعادة تفسير الميثاق.

تركـــيا

[الأصـــــل: بالانكليزيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

مقدمة

١ - مر إطار ومضمون العلاقات الدولية بتغييرات عميقة خلال السنوات القليلة الماضية. فقد انتهت الحرب الباردة، ولم تعد الساحة الدولية تتميز بمواجهة ايديولوجية. وأسفرت هذه التغييرات عن فرص وتحديات كما ظهرت مراكز جديدة للقوى. وهناك الآن أساس جديد للعمل التعاوني على الصعيد الدولي. وتتطلب هذه البيئة الدولية اتباع نهج جديد تجاه مجلس الأمن وإعادة النظر في الدور الذي يضطلع به.

٢ - وقد أدى انتهاء الحرب الباردة الى تحرير مجلس الأمن من القيود السياسية ومكنه من الاضطلاع بدور موسع الى حد بعيد. وتتوقف مكانة الأمم المتحدة ومصداقيتها على نجاح المجلس، الذي يتحمل المسؤولية الأولى عن صون السلم والأمن الدوليين. ولمواجهة التحديات المقبلة، ينبغي تدعيم السلطة المعنوية لمجلس الأمن وفعاليته. وهذا يقتضي أن يصبح المجلس أكثر تمثيلا. وفي الوقت ذاته، ينبغي إعادة النظر في أساليب عمله لكي تعكس الحقائق السياسية والاقتصادية للعالم.

اعتبارات عامة

٣ - عندما أنشئت الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥، كان عدد أعضائها ٥١ عضوا وكان هناك ١١ مقعدا في مجلس الأمن. ولم تعدل رسميا أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بتكوين مجلس الأمن وإجراءات التصويت فيه سوى مـــرة واحدة، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣، عندما كان عدد أعضاء الأمم المتحدة ١١٣ عضوا، ورفع عدد أعضاء مجلس الأمن من ١١ الى ١٥. أما الآن، فقد ارتفع عدد الدول الأعضاء في

الأمم المتحدة الى ١٨٣. ويتطلب هذا النمو الهائل في العضوية والتغييرات الكبيرة التي حدثت في توازن القوى السياسية والاقتصادية في العالم إعادة النظر في تكوين مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، تأتي المناقشات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن والتركيز على زيادة هذه العضوية في حينها تماما وينبغي أن تؤدي الى التبكير بإعادة تشكيل المجلس.

التكوين وإعادة التشكيل

٤ - تؤمن تركيا بأن توسيع نطاق عضوية مجلس الأمن من شأنه أن يعزز فعاليته في الاضطلاع بدوره الموسع، وبصفة خاصة في الوفاء بمسؤولياته في ميدان الدبلوماسية الوقائية.

٥ - وتتفق تركيا على أن أي تغيير يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الضرورة التي تعلو على ما عداها والمتمثلة في المحافظة على قدرة مجلس الأمن على التصرف بسرعة في الأزمات الكبرى. ومن شأن مجلس الأمن إذا كان أكثر تمثيلا أن تتوفر له سلطة أكبر وبالتالي المزيد من الفعالية للقيام بذلك. ومع ذلك، فإن مجلس الأمن لكي يكون فعالا يلزم أيضا ألا يتم توسيع نطاق عضويته بما يجاوز مستوى معينا. وتعتقد تركيا أن مجلس الأمن يمكن أن يفي بهذه المتطلبات بعضوية تصل الى ٣٠ عضوا.

٦ - ومع زيادة العضوية، ينبغي أيضا النظر بصورة جادة في إنشاء فئة جديدة من المقاعد في مجلس الأمن، كوسيلة من وسائل تعزيز كفاءته. ويتم التناوب في هذه الفئة الجديدة، التي تتألف مما يمكن وصفه بأنه مقاعد شبه دائمة، بين عدد محدد من الدول يجري تسميتها وفقا لمعايير موضوعية.

٧ - وبأخذ هذه الاعتبارات في الحسبان، ومع تنحية مسألة المقاعد الدائمة في المجلس جانبا بوصفها مسألة ينبغي أن تعالج في إطار مختلف، يمكن أن يقترح ما يلي فيما يتعلق بهيكل وتكوين مجلس الأمن الموسع:

(أ) زيادة عدد المقاعد غير الدائمة من ١٠ الى ١٥؛

(ب) إنشاء ١٠ مقاعد جديدة يجري تناوبها بين عدد محدد من الدول التي تتم تسميتها وفقا للمعايير التالية:

'١' عدد السكان؛

'٢' الوضع الجغرافي السياسي؛

'٣' القدرة العسكرية؛

'٤' الإمكانات الاقتصادية؛

'٥' سجل العمل في إطار الميثاق؛

'٦' سجل المساهمات في صون السلم والأمن الدوليين وفي مقاصد المنظمة الأخرى؛

'٧' التوزيع الجغرافي العادل.

٨ - وفي عام ١٩٤٥، كانت نسبة أعضاء مجلس الأمن الى أعضاء الأمم المتحدة ٥:١. أما الآن، فتبلغ هذه النسبة ١٧:١. ومن شأن مجلس الأمن إذا تكون من ٣٠ عضوا أن يجعل هذه النسبة ٦:١ وأن يجعل المجلس أكثر تمثيلا واستجابة ووضوحا ومسؤولية. وفي الواقع فإن تعزيز الطابع التمثيلي للمجلس يعتبر من المتطلبات الأصيلة المتضمنة في روح المادة ٢٤ من الميثاق، التي تنص على أن مجلس الأمن، لدى قيامه بواجباته، يعمل بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء. وفي الواقع، فإن إضفاء الطابع الديمقراطي على هيكل المجلس سيكون حافزا آخر للدول الأعضاء للمشاركة بصورة أكثر نشاطا في عمل المجلس ومن شأنه أن يدعم الأساس الأدبي لتنفيذ قراراته.

التمثيل الجغرافي

٩ - سيؤدي إنشاء فئة جديدة من الأعضاء على النحو الوارد في الفقرة ٧ (ب) أعلاه الى ايجاد مفهوم جديد للتشكيل التمثيلي في توزيع المقاعد في المجلس. وفي هذا الإطار، يمكن أن يتوخى أن يتم تناوب نصف هذه المقاعد شبه الدائمة بين ١٠ دول، والنصف الآخر بين ١٥ دولة. وسيعني هذا إنشاء خمس تشكيلات تمثيلية تضم دولتين وخمس تشكيلات تمثيلية تضم ثلاث دول.

١٠ - ومن الناحية الأخرى، فإن توسيع نطاق مفهوم التشكيلات التمثيلية المستقلة هذا ليشمل توزيع جميع المقاعد الانتخابية يبدو أنه جدير بالنظر. وتحديد تشكيلات تمثيلية مستقلة تمثل إمكانات وقدرات متكافئة الى حد ما، فضلا عن التصميم المشترك على الاسهام في صون السلم والأمن الدوليين، بالنسبة لكل مقعد من المقاعد الانتخابية، يمكن أن يؤديا الى زيادة تعزيز الطابع التمثيلي للمجلس وأن يضمن توزيعا جغرافيا أكثر عدلا.

أساليب الأداء والعمل

١١ - يعتمد أسلوب العمل الحالي في المجلس اعتمادا كبيرا على الأعضاء الدائمين الخمسة وعلى المشاورات غير الرسمية المغلقة. وينبغي ابتكار إجراءات تجعل هذا النظام أكثر وضوحا لمنفعة غير الأعضاء. وينبغي أن يدعى للمشاركة في المشاورات جميع الأطراف المشتركة مباشرة في النزاع المعروض على مجلس الأمن، بما في ذلك الدول غير الأعضاء. وتعتقد تركيا أن من شأن زيادة العلانية في أنشطة المجلس أن تزيد من مصداقيته.

١٢ - والجلسات المغلقة لا تتسق مع روح المادة ٢٤ من الميثاق. وينبغي أن يعقد مجلس الأمن جلسات علنية على فترات أقصر لكي يتيح لغير الأعضاء فرصة المشاركة في المناقشة في المسائل التي تهمها.

الخلاصة

١٣ - من منطلق كونها تتمتع بعلاقات خاصة مع مناطق متباينة مثل البلقان، وحوض البحر الأسود، والقوقاز، ووسط آسيا، والشرق الأوسط، ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، وبحكم كونها بلدا أوروبيا يقع عند امتداد آسيا، تشعر تركيا باهتمام بالغ إزاء تطور البيئة الدولية وترى أن مستقبل النظام الدولي يكمن في تدعيم حكم القانون والمبادىء الديمقراطية. وينبغي ألا يكون المجتمع الدولي شاهدا سلبيا على التغيير بل يجب أن تتوفر لديه الارادة لتكوين آليات ملائمة للتحكم في اتجاهه. ويوفر المناخ الدولي الحالي الأساس الضروري للعمل التعاوني من أجل تحقيق هذه الغاية.

١٤ - ومن شأن إعادة تشكيل مجلس الأمن لكي يعكس الحالة الدولية المتغيرة والزيادة الكبيرة في عضوية الأمم المتحدة مع ضمان تمثيل جغرافي متوازن في الوقت ذاته، أن يسهم في تعزيز السلطة المعنوية للمجلس ومشروعيته ومصداقيته ووضوحه. واتساقا مع هذا المنطق، تؤيد تركيا بقوة الدعوة التي وجهها الأمين العام في بيانه الذي القاه في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٣ في بوسطن أثناء استلامه لجائزة كريستيان هيرتر من مجلس بوسطن للشؤون العالمية: "لقد آن الأوان لإعمال منطق الميثاق وانتهاج التحول الى الديمقراطية لا داخل الدول فحسب، بل التحول الى الديمقراطية في النظام الدولي بأسره ... وهو يعني أيضا تطبيق مبادىء التحول الى الديمقراطية داخل الأمم المتحدة ذاتها، وهو هدف من الأهداف التي التزم بها".

جزر البهاما*

[الأصـــــل : بالانكليزيـة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن "مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه" المدرجة في جدول الأعمال بموجب القرار ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، تحظى باهتمام خاص لدى الدول الأعضاء في اتحاد منطقة البحر الكاريبي، وستقدم تعليقات رسمية في أقرب وقت ممكن، في أعقاب اجتماع رؤساء حكومات الاتحاد الذي سيعقد في جزر البهاما.

٢ - على أنه تم الاتفاق على تقديم بعض الآراء الأولية اليكم، مع مراعاة الموعد النهائي وهو ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ لتلقي الردود لادراجها في تقريركم الى الجمعية العامة في دروتها الثامنة والأربعين.

٣ - اتفق الأعضاء الدائمون في الاتحاد على الحاجة الى زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن علي ضوء البيئة السياسية المتغيرة في العالم وأثرها على العضوية في الأمم المتحدة.

---

* أحالها الممثل الدائم لجزر البهاما بصفته رئيسا لمجموعة الدول الأعضاء في اتحاد منطقة البحر الكاريبي.

٤ - علاوة على ذلك، يرى الأعضاء الدائمون في الاتحاد أن المناقشات المتعلقة بمسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه ينبغي أن تأخذ في الاعتبار الجوانب الرئيسية لعملية صنع القرار في المجلس بما في ذلك مفهوم حق النقض، والمساءلة والوضوح، وكذلك دفع الاشتراكات التي تؤدى للأمم المتحدة مع التركيز بوجه خاص على تمويل عمليات حفظ السلم.

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

[الأصـــل: بالانكليزية]
[٢ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - اعتمدت الجمعية العامة، في دورتها السابعة والأربعين، القرار ٦٢/٤٧ بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية، وهو قرار يعكس إجماع إرادة الدول الأعضاء ورغباتها في زيادة تعزيز دور منظمتنا.

٢ - وقد تغيرت الحالة الدولية الآن بانتهاء الحرب الباردة، ولكن مازلنا نواجه كثيرا من التحديات القديمة والجديدة الأكثر تعقيدا وحدة عن ذي قبل، وهي تفرض علينا مضاعفة جهودنا لحلها بصورة غير متحيزة وفعالة من أجل صون السلم والأمن في العالم.

٣ - وقد أصبح الآن اصلاح مجلس الأمن مطلبا لازما من مطالب هذا العصر وتطورا عمليا.

٤ - وتعتبر الديمقراطية والصراحة أمرين أساسيين لحل القضايا. وهذا يدلنا على أن إصلاح مجلس الأمن ينبغي أن يجري وفقا لمبادئ ضمان الديمقراطية والصراحة بحيث تجد آراء جميع الدول الأعضاء، ولا سيما بلدان العالم الثالث، انعكاسا كاملا، لها عند صنع القرار وحل القضايا المتعلقة بالشؤون الدولية.

٥ - ويمكن تحسين كفاءة وفعالية مجلس الأمن وتعزيز دوره عندما يراعى اجماع إرادة الدول الأعضاء وأمانيها وينعكس بصورة صحيحة وكاملة في أي إجراء أو نشاط تتوخى منظمتنا القيام به.

٦ - وإنه لذلك يتعين على منظمتنا أن تحافظ على هذه المبادئ في جهودنا الرامية إلى مراجعة تكوين مجلس الأمن، الذي يعمل بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء، وإعادة تنظيمه.

٧ - ويوجد بالأمم المتحدة حاليا ١٨٣ دولة عضوا وأصبحت هيئة أكبر حجما من أي وقت مضى. وهذه الزيادة في العدد واتساع نطاق القضايا التي نواجهها اليوم يتطلبان مزيدا من التأني في الدراسة والاهتمام وتعزيز المشاركة العملية من جانب الدول الأعضاء في المداولات الرامية إلى حل القضايا في مجلس الأمن.

ولتحقيق هذا المطلب، يلزم زيادة عضوية مجلس الأمن بغية المحافظة على التوازن بين عضوية مجلس الأمن وعضوية المنظمة.

٨ - ومما يوصى به أيضا أن يراعى الأساس الجغرافي والعددي في تكوين عضوية مجلس الأمن وذلك لتجنب ما لاداعي له من المحاباة والتحيز فضلا عن عدم التوازن في المجموعات أو عدم التوازن الاقليمي.

٩ - وترى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنه ينبغي أيضا مراجعة ومعالجة العلاقة بين الجمعية العامة ومجلس الأمن وفقا للحالة التي تطورت حديثا بحيث يتسنى إدخال تحسينات حاسمة على الدور الذي تضطلع به الجمعية العامة وتعزيز وظيفتها بوصفها هيئة دولية لحفظ السلم والأمن الدوليين.

الدانمرك

[الأصل : بالإنكليزية]
[١ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - تعلق حكومة الدانمرك أهمية خاصة على دور مجلس الأمن في الجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة لصون السلم والأمن الدوليين ولمنع وإزالة المخاطر التي تهدد السلم. ويؤكد ما يجري حاليا من منازعات وأعمال عدوان وغيرها من انتهاكات للسلم، تهدد الأمن الإقليمي والدولي على الأهمية الحاسمة لهذا الجهاز الرئيسي من أجهزة الأمم المتحدة، وأهمية أن تتوفر له القدرة على أداء وظيفته بصورة فعالة وكفؤة. وقد أدى انتهاء الحرب الباردة إلى تحسن إمكانات مجلس الأمن على تنفيذ الولاية التي أناطها به ميثاق الأمم المتحدة تحسنا كبيرا، وبعث توقعات جديدة لشعوب الأمم المتحدة بشأن قدرة المجلس على الاستجابة للتحديات التي تواجهه.

٢ - وتنص المادة ٢٣ من الميثاق، التي تحدد تكوين مجلس الأمن، على أنه ينبغي لدى انتخاب أعضاء الأمم المتحدة في مجلس الأمن، أن يراعى على النحو الواجب "بوجه خاص وقبل كل شيء مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يراعى أيضا التوزيع الجغرافي العادل".

٣ - وترى حكومة الدانمرك أن أية مراجعة لعضوية مجلس الأمن ينبغي أن تستند إلى الاعتبارات ذاتها. ويجب أن يضطلع أعضاء مجلس الأمن، وفي المقام الأول الأعضاء الدائمون، بمسؤولية خاصة في القيام، بصفة عامة، بضمان الأساس الذي تقوم عليه أنشطة الأمم المتحدة، وبصفة خاصة، للمساهمة سياسيا وعسكريا وماليا في تنفيذ مقررات المجلس.

٤ - ودون التشكيك في شرعية التكوين الحالي لمجلس الأمن، تدرك حكومة الدانمرك أهمية ضمان أن تعكس عضوية المجلس واقع عصر ما بعد الحرب الباردة، بدلا من أن تعكس الحالة التي كانت قائمة في

الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية مباشرة عندما جرى إلى حد كبير تحديد التكوين الحالي للمجلس. ومن المهم بصفة أساسية أن يستمر النظر إلى مجلس الأمن باعتباره يضطلع بمهامه بالنيابة عن جميع أعضاء الأمم المتحدة ويتمتع بتأييدها.

٥ - وتدرك حكومة الدانمرك أنه في ضوء زيادة عدد أعضاء الأمم المتحدة، هناك مبرر قوي لتحسين تمثيل البلدان النامية لكي تعكس على نحو أوفى العضوية في الأمم المتحدة ذاتها. أيضا فإن أعضاء الأمم المتحدة بخلاف الأعضاء الدائمين الحاليين في مجلس الأمن، الذين لهم نفوذ ومسؤوليات عالمية، قد تكون لديهم رغبة مشروعة في أن يروا نفوذهم ومسؤولياتهم معترف بها في إطار تكوين مجلس الأمن.

٦ - بيد أنه لابد من التشديد على أنه يجب ألا يسمح لأية تغييرات في تكوين المجلس، بما في ذلك التوسع بدرجة محدودة في عضويته، أن تعيق التشغيل الفعال لمجلس الأمن. ومن ثم فإنه ينبغي ممارسة قدر كبير من الحرص فيما يتعلق بتعديل المادة ٢٧ من الميثاق فيما يتصل بالنص على اتفاق أصوات الأعضاء الدائمين. وترى حكومة الدانمرك أنه ينبغي عدم زيادة عدد الأعضاء الدائمين الذين يلزم اتفاق أصواتهم بشأن المقررات المتعلقة بالمسائل الموضوعية.

٧ - وفي جميع الظروف، من المهم أن تدعى المجموعات الاقليمية لوضع نظام للتناوب بغية ضمان التمثيل العادل لكل عضو من أعضاء المجموعة الاقليمية.

٨ - وتأمل حكومة الدانمرك في أن تستمر المناقشة المتعلقة بإمكان إعادة النظر في عضوية مجلس الأمن في جو يتسم بالجدية وعدم المواجهة، مع الاعتراف الواجب بالصعوبات والتعقيدات التي تنطوي عليها هذه القضية، وأن يتم اعتماد أي حل باجماع آراء جميع أعضاء الأمم المتحدة.

سورينام

[الأصل: بالإنكليزية]
[٦ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - إن حكومة جمهورية سورينام تؤيد الرأي القائل بأن عملية تنشيط وإعادة تشكيل الأمم المتحدة يجب توسيعها لكي تضم أيضا واحدا من أهم أجهزتها، وهو مجلس الأمن.

٢ - يجب أن تعكس عضوية مجلس الأمن الزيادة في عضوية الأمم المتحدة. وينبغي أن يكون المجلس متسقا مع التطورات الدولية المعاصرة في تكوينه وفي هيكله.

٣ - ينبغي أن يكون تكوينه على أساس التمثيل الجغرافي العادل، بينما يجب أن يكون هيكله التنفيذي، أكثر وضوحا وديمقراطية، وفقا لتصاعد الديمقراطية في العالم.

٤ - وتعتقد حكومة جمهورية سورينام أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة يجب أن تدخل مفاوضات شاملة وأن تضع مقترحات محددة، تهدف إلى زيادة عدد الأعضاء الدائمين وغير الدائمين في مجلس الأمن.

٥ - يجب التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المعايير التي تستخدم في تحديد عدد المقاعد الإضافية، وكذلك كيفية الوصول إلى تمثيل إقليمي أكثر توازنا في مجلس الأمن.

الجمهورية العربية السورية

[الأصـــل: بالعربيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

ترى الجمهورية العربية السورية أن المتغيرات التي طرأت على الساحة الدولية والزيادة الملحوظة لعدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تستدعيان إعادة النظر في هيكلة الأمم المتحدة وخصوصا في مجلس الأمن لتعزيز الديمقراطية والشفافية اللازمتين في عضويته وفي عملية اتخاذ وتنفيذ قراراته بشكل يوسع دائرة المشاركين في صنع القرار ويجعله أكثر إنصافا وتوازنا ويكفل تطبيق قراراته دون تحيز أو ازدواجية كي يتمتع مجلس الأمن بمصداقية تجعله قادرا على تحمل مسؤولياته في صيانة السلم والأمن الدوليين بموجب الميثاق.

شيلي

[الأصـــل: بالاسبانيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - رغم أن عملية تعديل أحد الأحكام المحددة في ميثاق الأمم المتحدة تبدو من الوجهة الإجرائية الصرفة عملية سهلة نسبيا، بحيث لا تتطلب سوى اعتماد مشروع قرار يقترح التعديلات المرغوب فيها لمواد من الميثاق (وهما في هذه الحالة، المادتان ٢٣ و ٢٧) والتصديق اللاحق عليها وفقا للمادة ١٠٨ من الميثاق، فإن شيلي ترى أن عملية إصلاح على قدر أهمية العملية المقترحة فيما يتعلق بمجلس الأمن يجب أن تكون موضوع توافق واسع في الآراء يعبر عن وجود الإرادة السياسية لدى غالبية الدول لإنجاح هذه العمليـــة، كمـــا يجـــب أن تحظى بالدعم الحاسم من جانب الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، إذ لا يمكن لأي اقتراح من أجل التغيير أن يكون قابلا للبقاء دون موافقتهم. وبمعنى آخر، فإن هذا الإصلاح يستلزم، أولا وأخيرا، توافقا سياسيا صلبا.

٢ - في ضوء ما سبق، ترى شيلي بأنه على الأمم المتحدة أن تشجع على حوار سياسي موضوعي، بواسطة لجنة أو فريق عامل مفتوح العضوية للقيام أولا بتحديد المبادئ التوجيهية لتحقيق التوافق بين الآراء والحد الأدنى من المعايير اللازمة لضمان نجاح الإصلاحات، ومع الأخذ بعين الاعتبار توافر الإرادة الطيبة السائدة التي أتاحت، من بين أمور أخرى، اعتماد قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧.

أهداف الإصلاح

٣ - ترى حكومة شيلي أن السبب الأساسي لإعادة تشكيل مجلس الأمن ينبغي أن يتمثل في التعزيز الحقيقي لفعالية عمله، والإصلاح الذي لا يسعى سوى لتوفير درجة من الاعتراف السياسي من جانب المجتمع الدولي بدول معينة آخذة بالظهور لا مبرر له ولا أساس.

٤ - وتوافق شيلي بالتأكيد على أن إعادة تشكيل مجلس الأمن ينبغي أن تعكس الواقع الدولي الجديد، وهذا يعني بأن القوى العالمية الجديدة ينبغي إدماجها فيه. بيد أنه لا ينبغي النظر في أمر إدخالها في مجلس الأمن بالمدى الذي فيه يعد وجودها فيه مؤشرا على التزام حقيقي، وراسخ، وعلى مساهمة فعالة وكفوءة في المهمة الدقيقة في حفظ وصيانة السلم والأمن الدوليين. ومن الضروري أيضا، في هذا الصدد، أن تؤخذ في الاعتبار الزيادة الملحوظة في عضوية المنظمة العالمية، ومن المعروف ان كان عدد أعضاء الأمم المتحدة، في عام ١٩٤٥، ٥١ بلدا، وكان عدد أعضاء مجلس الأمن ١١ عضوا. واليوم، فإن ١٨٣ بلدا هم أعضاء في المنظمة، بينما لا يمثل في المجلس سوى ١٥ عضوا فقط.

٥ - وتعتقد شيلي بأن هذا ينبغي أن يشكل غاية أي إصلاح للمجلس، لكي يؤدي أوسع تمثيل ممكن فيه بصورة أساسية وقبل أي اعتبار آخر، إلى عملية صنع قرار مشتركة ولكن ملائمة.

نطاق الإصلاح

٦ - كذلك فإن شيلي تؤيد إصلاحا محدود النطاق فيما يتعلق بتوسيع عضوية المجلس وتعديل بعض صلاحياته؛ فقد يثبت التوسيع المفرط على أنه عقبة في طريق تحقيق الهدف الأساسي في تدعيم قدرة المجلس على التصرف وعلى اتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب، وهذه لا شك حالة غير ملائمة ولا مرغوب فيها.

٧ - وتبعا لذلك، فإن ما يسمى بعملية التحويل الديمقراطي لمجلس الأمن ينبغي أن تكون متلائمة مع عضوية تعكس على نحو صحيح التغيرات في العالم، مع مراعاة أن الميثاق نفسه، ينص في مادته ٢٤ على عضوية محدودة بما ألقاه عليها من التبعة الرئيسية في حفظ السلم والأمن الدوليين بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء.

حق النقض

٨ - إن شيلي، إذ تضع في اعتبارها أن الهدف الأساسي للإصلاحات إنما هو تنشيط فعالية إجراءات مجلس الأمن، ترى من حيث المبدأ أنه برغم أن حق النقض لا يعد بعامة آلية ديمقراطية في عملية صنع القرار، إلا أن أية محاولة لتغيير نظام حق النقض ليست سهلة، ولا بد من السعي الحثيث لالتماس الطرق الكفيلة بتنظيم و/أو ضبط استخدامه حفاظا على فعالية مجلس الأمن.

٩ - ويجب أن تضمن قابلية هذا الإصلاح للتطبيق، قبل كل شيء، الحفاظ على وظائف المجلس، مع مراعاة أن هذا الجهاز ينبغي أن تتوافر له الوسائل التي تكفل فعالية أعماله وآنيتها.

١٠ - ومهما يكن الأمر، لا يجب نسيان، أن أعمال مجلس الأمن - رغم استمرار صعوبتها - باتت على الأقل أكثر سهولة بفضل تحسن مناخ التعاون الذي بدأ يسود خلال هذه المرحلة الجديدة من العلاقات الدولية، وكان من نتائجها، بلا شك، الاستعمال المحدود لحق النقض.

الاستنتاجات

١١ - في ضوء ما سبق، يقضي الرأي المبدئي لشيلي بوجوب تركيز الحوار السياسي بشأن الإصلاح على العناصر الأساسية التالية:

ألف - عدد الأعضاء الذين سيتم بهم توسيع المجلس وفئات العضوية فيه

١ - ترى شيلي أنه لا ينبغي أن يتألف مجلس الأمن من أكثر من ٢٤ أو ٢٥ عضوا، موزعين على الفئات التالية:

(أ) الأعضاء الدائمون؛

(ب) الأعضاء الدائمون الذين لا يتمتعون بحق النقض؛

(ج) الأعضاء الإقليميون الذين يتمتعون بولاية طويلة الأجل؛

(د) الأعضاء غير الدائمين.

باء - كيفية ومعايير زيادة العضوية: (الفئات؛ المشاركة الإقليمية؛ السلطات؛ مدة الولاية؛ إعادة الانتخاب)

٢ - يمكن النظر في المقترحات التالية لهذه القائمة من الفئات:

(أ) الأعضاء الدائمون الذين يتمتعون بحق النقض؛

لا يطرأ تغيير على هذه الفئة من عضوية المجلس.

(ب) الأعضاء الدائمون الذين لا يتمتعون بحق النقض.

ومن شأن فئة جديدة من الأعضاء الدائمين الذين لا يتمتعون بحق النقض أن تتيح إمكانية دخول دول باتت تتمتع، بحكم إمكاناتها الاقتصادية والصناعية، بقدرة حقيقية للإسهام بشكل ملحوظ في أعمال مجلس الأمن (واحدة من آسيا وواحدة من أوروبا).

(ج) الممثلون الإقليميون الذين يخدمون بولاية طويلة الأجل

وتستطيع دول أخرى من مناطق العالم النامي الكبرى، بسبب أهميتها في مناطقها، أن تنضم إلى المجلس بالنيابة عن المناطق أو المناطق الفرعية، بوصفها من الممثلين الإقليميين فتخدم بولاية طويلة الأجل، دون أن تتمتع أيضا بحق النقض.

على أن الطرائق المطبقة على هذه الفئة تستحق بالتأكيد مزيدا من الدراسات التفصيلية، بشكل عام، ويمكن أن تبنى على معايير شبيهة بتلك السائدة في الهيئات المالية الدولية، حيث تستخدم طريقة "المقاعد المشتركة" أو سواها من آليات التناوب. وهكذا فقد يكون لعضو المجلس في هذه الفئة "بديلان" من الدول في المنطقة التي يمثلها. وسوف يتيح هذا الترتيب تلبية ومواءمة الطموحات الفردية والإقليمية، ويساعد بشكل فعال على اشباع الرغبة في المزيد من التحول الديمقراطي والتوازن في تكوين المجلس ومداولاته وعملية صنع القرار فيه، دون النيل من قدرته على التصرف السريع. فلا يجب على الإطلاق أن تبقي التمثيل الإقليمي حكرا على بلد وحيد، وأصوات الأعضاء الإقليميين يجب أن تمثل آراء جميع دول المنطقة المعنية برغم أن الصوت المطروح في النهاية صوت البلد الممثل فعليا في المجلس.

وينتخب الأعضاء الذين يعملون كممثلين إقليميين لآجال أطول من الأعضاء غير الدائمين ويكون بإمكانهم التقدم لإعادة انتخابهم.

(د) الأعضاء غير الدائمين.

ينتخب الأعضاء غير الدائمين وفقا لإجراءات هي نفسها الإجراءات السارية حاليا أو إجراءات شبيهة بها، وهذا يعني أن التوزيع الجغرافي العادل سوف يؤخذ في الاعتبار، وأن الأعضاء يخدمون لفترة سنتين ولن يكون بالإمكان إعادة انتخابهم.

١٢ - وتعتقد شيلي أيضا بأن إعادة تشكيل مجلس الأمن ينبغي أن تشكل جزءا لا يتجزأ من عملية إصلاح أوسع نطاقا وأبعد مدى تتناول منظومة الأمم المتحدة بما يتيح للمنظمة الإضطلاع الكامل بالأعمال المهمة المنوطة بها بموجب الميثاق، وهي الأعمال التي حيل دون آدائها في الماضي.

١٣ - وينبغي أن لا تقتصر عملية الإصلاح الشاملة على المسائل السياسية والأمنية فقط، وهي مسائل لا يختلف على أهميتها أحد، بل تشمل أيضا المهام الراهنة والتحديات المستقبلية في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي الميادين الأخرى المتصلة بالتعاون.

١٤ - وسوف يتيح الهيكل الجديد لمجلس الأمن للمنظمة تغيير محورها المكثف من نظام عالمي يدور حول عدد قليل من الدول إلى نظام يتميز بمزيد من الانفتاح والتعاون والتضامن.

١٥ - وأخيرا، فمن شأن أمم متحدة محدثة وأكثر تمثيلا للنظام العالمي الآخذ بالظهور أن تطرح وراءها بشكل نهائي المخلفات الهيكلية لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، وخصوصا الإشارات إلى الدول المهزومة. وتبعا لذلك، ينبغي النظر في أمر تعديل المادة ٥٣، وفي إمكانية حذف الفقرة ٢ منها، التي تعرف "الدولة المعادية" على أساس نظام تولد عن ذلك الحريق العالمي.

١٦ - ولا تزال شيلي على استعداد لمواصلة إسهامها في المناقشات حول هذا الموضوع بغية التوصل إلى موقف يعكس توافقا بين الآراء في المنظمة العالمية.

الصين

[الأصل: بالصينية/الإنكليزية]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - شهدت السنوات القليلة الأخيرة تغييرات هائلة في الحالة الدولية، مما نشأ عنه المركز المعزز لمجلس الأمن في الشؤون الدولية الذي مكنه من القيام بدور متزايد الأهمية دوما في حفظ السلم والأمن الدوليين، على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة. وجرى التأكيد على هذه المسألة أيضا في ديباجة القرار ٦٢/٤٧ الذي اتخذته الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٢ - وجدير بالملاحظة أن الأمم المتحدة نفسها، قد مرت بتغييرات جوهرية في تفاعل وثيق مع العالم الخارجي، وذلك منذ نشأتها في عام ١٩٤٥، إذ توسعت عضويتها من ٥١ دولة عضوا في البداية إلى المجموع الحالي البالغ ١٨٣ دولة، أغلبها من البلدان النامية. ولذلك فإن تقديم أنواع مختلفة من الاقتراحات فيما يتعلق بزيادة عضوية مجلس الأمن أمر لا يصعب فهمه. وترى الحكومة الصينية أن هناك حاجة إلى

زيادة عضوية مجلس الأمن بصورة ملائمة، عندما يحين الوقت، حتى يؤدي المجلس مهامه بفعالية ونشاط أكبر في الشؤون الدولية، بما يتمشى مع سرعة تغير الحالة. داخل الأمم المتحدة وخارجها على السواء. وفي هذا الصدد، ترحب الصين بإجراء مناقشات بين جميع الدول الأعضاء، وهي مستعدة للاشتراك في تبادل إيجابي وعملي للآراء مع البلدان الأخرى.

٣ - ويعلق المجتمع الدولي، في الوقت الحاضر، أملا كبيرا على مجلس الأمن، مع التطلع إلى أنه سيقوم بتعزيز الدور البناء والنابض بالنشاط الذي يقوم به على الساحة الدولية. إن الصين مثل عدد كبير من البلدان الأخرى، مقتنعة تماما بأن التوسع المقترح للمجلس ينبغي أن يؤدي إلى مواصلة تعزيز فعاليته، بحيث يكون المجلس في موقف أفضل لتنفيذ ولايته بموجب الميثاق عملا بمقاصده ومبادئه. ولا ينبغي أن يؤثر التوسع في الدور الفعال الذي يضطلع به المجلس أو يقوض فعالية الآلية الموجودة.

٤ - وينبغي لأي تدبير يتخذ لإصلاح المجلس، بما في ذلك توسيع عضويته أن يسترشد بمقاصد الميثاق ومبادئه، وأن يراعي ضرورة التوزيع الجغرافي العادل المراعاة الكاملة.

٥ - وتنص المادة ٢٤ من الميثاق على أن مسؤولية مجلس الأمن عن حفظ السلم والأمن الدوليين مستمدة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولذلك فمن الأمور البالغة الأهمية والضرورة أن يعمل المجلس على زيادة وضوح أعماله بحيث تعكس إجراءاته الإرادة الجماعية والتطلعات المشتركة لعضوية الأمم المتحدة على أفضل وجه.

٦ - ونظرا لأن إعادة تشكيل هيكل المجلس له تأثير مباشر على مصالح جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأنه قد يترتب عليها تنقيح الميثاق، فإن هذه العملية ستكون بالضرورة عملية طويلة نوعا ما تنطوي على مسائل سياسية وقانونية وإجرائية معقدة. وتؤكد الصين أنه ينبغي، لذلك، النظر في أي تدبير يستهدف إعادة تشكيل هيكل مجلس الأمن بتمعن وحرص. وينبغي الحكم على أي اقتراح يقدم بهذا الصدد في ضوء المناقشات المستفيضة والشاملة التي تجري بين الأطراف المعنية المختلفة وإقراره على أساس توافق واسع في الآراء وقبول شامل من الدول الأعضاء.

غابون

[الأصل: بالفرنسية]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ثمة تطوران رئيسيان كان لهما تأثير عميق على العلاقات الدولية منذ عام ١٩٤٥، وهو العام الذي أنشئت فيه الأمم المتحدة، هما إنهاء الاستعمار والحرب الباردة.

٢ - التطور الأول نتج عنه ظهور دول جديدة على الساحة الدولية وزيادة في عدد البلدان الأعضاء في الأمم المتحدة.

٣ - والثاني يتوافق مع فترة ساد الحياة الدولية وأثر فيها خلال العداء القائم بين كتلتين من البلدان بسبب اختلاف الأيديولوجيات.

٤ - وبعد أن أحاطت الجمعية العامة علما بحل الأمبراطوريات الاستعمارية. اعتمدت في عام ١٩٦٣ تعديلا للمادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة بزيادة عضوية مجلس الأمن من ١١ عضوا إلى ١٥ عضوا.

٥ - وهذا التطور ينبغي أن ينظر إليه أيضا بوصفه استمرارا للتغيرات التي حدثت في أوروبا (الوسطى والشرقية) والتغيرات التي أدت إليها في تكوين الجمعية العامة. وهو تطور يزداد استصوابه بدرجة أكبر حيث أنه من المحتمل أن يسهم في العملية الجارية لإعادة تشكيل وتنشيط أجهزة معينة في الأمم المتحدة.

٦ - ومع ذلك، فإن أي زيادة في عضوية مجلس الأمن لا يمكن أن تساعد في تدعيم دور ذلك الجهاز فيما يتعلق بصون السلم والأمن الدوليين ما لم يأخذ في الحسبان العناصر التالية:

(أ) احترام مقاصد مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وعلى وجه التحديد المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء. وتنعكس هذه الفكرة في عنوان القرار ٦٢/٤٧ في تعبير "التمثيل العادل". ولبلوغ ذلك، ينبغي أن يتم اختيار الدول الأعضاء في المجلس بصفة دائمة على أساس جغرافي وفقا لمعايير غير تمييزية؛

(ب) الاهتمام بالمحافظة على الخاصيتين اللتين يضيفهما ميثاق الأمم المتحدة على إجراءات الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين، ألا وهما السرعة والفعالية؛

(ج) التأثير الذي تتمتع به الدول الرئيسية التي هزمت في الحرب العالمية الثانية في الحياة الدولية.

٧ - وينبغي الاعتماد على مزيج من هذه العناصر في اختيار أعضاء مجلس الأمن (الدائمين وغير الدائمين).

٨ - ومع ذلك فإن إعادة النظر في التمثيل داخل ذلك الجهاز وزيادة عضويته لن يكونا كافيين لتنشيطه وتكييفه لكي يلائم الحالة الدولية.

٩ - ولذلك ينبغي إكمال هذه التدابير الهيكلية بتدابير أخرى تتصل بأداء المجلس.

١٠ - وبالتالي فإن الفقرة ٣ من المادة ٢٧ (بشأن تصويت الأعضاء الدائمين بالموافقة) يمكن أن تخضع لإعادة نظر شاملة.

غواتيمالا

[الأصـــل: بالاسبانيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ترحب حكومة غواتيمالا بقرار الأمين العام طلب تعليقات، حسب ما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، بشأن المراجعة المحتملة لعضوية مجلس الأمن.

٢ - وترى غواتيمالا أن مسألة زيادة عضوية مجلس الأمن تستحق دراسة شاملة ومتأنية تجري تبعا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وبالتالي تكفل أن يكون أي تعديل مقبولا من جميع الأعضاء في المنظمة، بما فيهم الأعضاء الدائمون الحاليون في مجلس الأمن. ومع ذلك فإن أي زيادة في العضوية يجب أن ينظر فيها في ضوء المبدأ المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة ٢ من الميثاق وهي: "تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها".

٣ - وتؤيد غواتيمالا هذا الرأي ملاحظة أن السبب الذي ذكر في الماضي لتبرير زيادات عدد "الأعضاء غير الدائمين" في مجلس الأمن كان الحاجة لأن يعكس ذلك الجهاز الزيادات في عدد الدول الأعضاء. وتضم الأمم المتحدة حاليا ١٨٣ عضوا مما يعني أن المنظمة يجب أن تعيد النظر في عدد الدول الأعضاء المشتركين في عملية صنع القرار في المجلس وتستكمله وبالتالي تضفي مزيدا من الشرعية على الإجراءات التي يتخذها المجلس عن طريق جعله أكثر تمثيلا. ومن شأن ذلك أن يعزز تنفيذ المادة ٢٤ من الميثاق وذلك من خلال كفالة أن المجلس يتصرف باسم جميع الدول الأعضاء.

٤ - وترى غواتيمالا أن الحاجة تدعو الى مراجعة الاتجاه العام الحالي نحو الاختلال الملحوظ في التوزيع الجغرافي للمقاعد في الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وعكس هذا الاتجاه لا سيما في حالة مجلس الأمن، وتلاحظ أن هناك مجموعة اقليمية واحدة على وجه الخصوص ممثلة تمثيلا زائدا. وينبغي التأكيد على أنه، تاريخيا، كان اشتراك البلدان الصغيرة جغرافيا ذات العدد الصغير من السكان أو ذات الاقتصادات النامية محدودا. ولكي تكون قرارات المجلس ملزمة حقا، فإنها يجب أن تعكس موقف الدول الكبيرة والصغيرة على السواء وتلك الحائزة للقدرة النووية أو غير الحائزة لها، نظرا لأن قرارات المجلس يجب أن تعكس مصالح جميع الدول الأعضاء في المنظمة.

٥ - وغواتيمالا مقتنعة بأن هذه التغييرات البعيدة الأثر تتطلب مزيدا من المشاركة من جانب جميع أعضاء المجتمع الدولي تمشيا مع مبدأي المسؤولية والتضامن في صون السلم والأمن الدوليين. وتبعا لذلك، فإن تكوين مجلس الأمن يجب أن يعكس، ليس فقط التوزيع الجغرافي لأعضاء المنظمة، وإنما أيضا طبيعة النظام الدولي الجديد الناشئ.

٦ - وترى غواتيمالا أنه يجب دراسة مدى ملاءمة الإبقاء على نظام الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. فالمعايير المستعملة في منح دول معينة عضوية دائمة وضعت استنادا الى أحداث تاريخية والى القدرات العسكرية والنووية للدول المعنية. ويجب تقرير ما إذا كانت تلك المعايير لا تزال صحيحة أو إن هناك معايير أخرى، من بينها الدعم الفعال لجهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية واحترام الالتزامات المبذولة في ميدان التعاون الاقتصادي من أجل التنمية بموجب قرارات وإعلانات الجمعية العامة، مما قد يؤدي الى تغيير أحد الأعضاء الدائمين في المجلس وبالتالي يجعل عضوية هذه الهيئة متمشية مع الواقع التاريخي الحالي.

٧ - وتؤيد غواتيمالا الجهد الذي تبذله بلدان نامية مختلفة لضمان زيادة تمثيل مجموعاتها الاقليمية عن طريق السعي الى زيادة عدد المقاعد على نحو يتيح لتلك الدول أن تؤدي دورها القيادي اللائق بها في العلاقات الدولية المعاصرة. ولذلك فإن زيادة عدد الأعضاء "غير الدائمين" في مجلس الأمن أمر ضروري ويجب أن يتقيد على نحو صارم بمبدأ التوزيع الجغرافي العادل الذي يتيح للبلدان كبيرها وصغيرها من الاشتراك على قدم المساواة.

٨ - وترى غواتيمالا أنه الى جانب إعادة النظر في عضوية المجلس يجب أيضا مراجعة أساليب عمله وعمليات اتخاذ القرار فيه.

٩ - وترى غواتيمالا أن حق النقض نظام يناقض المبادئ الديمراطية ويتعارض تعارضا مباشرا مع المساواة في السيادة بين الدول. وعلى الرغم من أن عملية اتخاذ القرارات في المجلس منصوص عليها في الميثاق فإن هذه العملية يجب أن تنقح عن طريق إلغاء الفيتو أو، إذا لم يمكن ذلك، فباتخاذ قرارات لتنظيم استخدامه، وبذلك يكون من المستحيل بالنسبة لأي عضو دائم واحد أن يمنع المجلس من اتخاذ قرارات أو مقررات.

١٠ - وتعتقد غواتيمالا أيضا أنه يجب مراجعة أساليب عمل المجلس وجعل نظام المشاورات فيه أكثر وضوحا ويأخذ في الحسبان الآراء السائدة بين أعضاء المنظمة، لا سيما البلدان النامية. وثمة حاجة أيضا الى تحسين علاقات المجلس بالأجهزة الأخرى، لا سيما الجمعية العامة، التي قصرت دورها في الماضي على تلقي موجزات مختصرة للمسائل التي نظر فيها المجلس. ويجب أن يسمح للجمعية العامة بأن تؤدي الدور المنوط بها بحكم تعريف وظائفها.

١١ - وترى غواتيمالا أن إنشاء فئة جديدة من الأعضاء الدائمين الذين لا يتمتعون بحق النقض يمثل خرقا لمبدأ المساواة في السيادة بين الدول ومن شأنه أن يحد من حقها في الاشتراك بوصفها أعضاء في مجلس الأمن وهو الأمر الذي يحق لجميع الدول أن تطمح اليه.

١٢ - ومن المهم أن نلاحظ أنه يجب على مجلس الأمن أن يشجع في جميع الأوقات الجهود التي تبذلها الدول لكي تحل، سواء مجتمعة أو كلا على حدة، المشاكل التي تواجهها، وأن يدعم هذه الجهود، ويجب عليه أن يعزز استخدام الآليات المؤدية الى تسوية المنازعات بالوسائل السلمية بوصفها أفضل الوسائل لحل المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تواجه العالم.

١٣ - إن اشتراك مجلس الأمن في حل المنازعات القائمة بين الدول أو داخلها التي يمكن أن تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر هو دور محدود وذو أجل محدد. وهدفه هو تعزيز بناء ثقة متبادلة بين أطراف النزاع بحيث يمكنهم التوصل الى أفضل سبل حفظ السلم والأمن على الصعد الوطنية والاقليمية والدولية.

فرنسا

[الأصل: بالفرنسية]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - اعتمدت الجمعية العامة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ قرارها ٦٢/٤٧ بتوافق الآراء. وسلمت الجمعية في ديباجة القرار بدور مجلس الأمن الحاسم بدرجة متزايدة في صون السلم والأمن الدوليين؛ كما سلمت أيضا بالحالة الدولية المتغيرة وبالزيادة الكبيرة في عضوية الأمم المتحدة؛ وأعادت تأكيد مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضاء الأمم المتحدة؛ وذكرت واضعة في اعتبارها المادة ٢٣ من ميثاق الأمم المتحدة أنها تدرك ضرورة الاستمرار في عملية إعادة تنشيط وتشكيل بعض أجهزة الأمم المتحدة. ثم قررت الجمعية أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والأربعين البند المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية".

٢ - وتلاحظ فرنسا، بادئ ذي بدء، أن قيام الأمم المتحدة بمهامها في الآونة الأخيرة قد غلب عليه طابع اللجوء بشكل متزايد الى اتخاذ إجراء من جانب مجلس الأمن مما يبين أن المجتمع الدولي ينظر الى أن هذا الجهاز بوصفه أداة فعالة ضرورية لصيانة السلم.

٣ - وقد استطاع مجلس الأمن في الواقع لعدة سنوات حتى الآن أن يحل مجموعة من النزاعات المختلفة التي تؤثر في السلم والأمن الدوليين أو أن يصل الى موقف مشترك بشأنها.

٤ - وفي حين أن فعالية المجلس تعود جزئيا الى المناخ الجديد الذي يسود العلاقات الدولية، فإنها مرتبطة أيضا بالحقيقة المتمثلة في أن عضوية المجلس محدودة بما يسمح له بتحقيق حلول توفيقية والوصول الى مقررات تعكس في الغالب اتفاقا بتوافق الآراء داخل الأمم المتحدة ككل.

٥ - ويكفل العشرة أعضاء غير الدائمين في المجلس حاليا تمثيلا جغرافيا عادلا للدول الأعضاء. وقد ساهموا في دور المجلس الأساسي الذي عاد الآن الى طابعه الأصلي. ومسؤوليات وواجبات الأعضاء الدائمين في المجلس يمليها الميثاق ذاته والخبرة المكتسبة وصعوبة المهام التي يتعين على المجلس الاضطلاع بها ولا سيما فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين.

٦ - وتعتزم فرنسا الاشتراك في النظر في "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية" بروح من الوضوح.

٧ - وهي ترى أن زيادة عدد الدول الأعضاء في الجمعية العامة والتغيرات الاقتصادية والسياسية التي حدثت على مدى العقد الماضي، تستوجب بالفعل النظر في توسيع عضوية مجلس الأمن.

٨ - وترى فرنسا في هذا الصدد ضرورة تأمين الشرط الأساسي المتمثل في الفعالية.

٩ - ويجب على أي تفكير في زيادة عدد الأعضاء الدائمين، ألا يضع في الاعتبار الوزن النسبي الذي اكتسبته بعض الدول نتيجة لمستوى تنميتها الاقتصادية فحسب بل أيضا مدى اشتراكها أو استعدادها للاشتراك في عمليات حفظ السلم والرغبة التي تبديها في المشاركة في تصريف المسؤوليات العالمية في مجال السلم والأمن الدوليين. كما أن أي توسيع يسمح بدخول أعضاء دائمين جدد ينبغي ألا يقلل من قدرة الدول الأخرى في المناطق المختلفة على تأمين تمثيلها في المجلس كأعضاء غير دائمين.

١٠ - إن التعليقات السالفة الذكر هي التي تود فرنسا أن توضع في الاعتبار عند النظر في أي مراجعة محتملة لعضوية مجلس الأمن.

الفلبين

[الأصل: بالانكليزية]
[٢ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - ثمة عدد من الأسباب التي توجب التأمل في مسألة إعادة النظر في عضوية مجلس الأمن والنظر فيها بشكل جدي ولا سيما في سياق اضفاء مزيد من الديمقراطية والشفافية على أعمال جميع أجهزة الأمم المتحدة.

٢ - فقد ارتفعت عضوية الأمم المتحدة، أولا، من ٥٢ عضوا في عام ١٩٤٥ الى ١٨٣ عضوا لغاية تاريخه.

٣ - ثانيا، أضحت المسائل المدرجة على قائمة الأولويات العالمية اليوم أكثر تشابكا. ومن المسلم به الآن، في هذا السياق، أن مسائل السلم والتنمية يجب النظر فيها على نحو شامل يراعي كذلك آراء جميع الدول.

٤ - ثالثا، باتت نهاية الحرب الباردة تبشر باقتراب عهد جديد من العلاقات الدولية يتسم بتوقف الاستقطاب الثنائي الذي تلا الحرب وبظهور توازن مصالح متعدد الأقطاب يشتمل على مشاركة أكبر من جانب الترتيبات الاقليمية في المسائل الاقتصادية والسياسية التي تمس مناطقها. كما شجعت مرحلة ما بعد الحرب على ظهور توجه على صعيد العالم بأسره صوب اضفاء الطابع الديمقراطي و/أو حق تقرير المصير، ولم يكن سلميا دائما لسوء الحظ. وهذا يجعل التعاون الدولي حتميا أكثر من أي وقت مضى بما من شأنه أن يضمن مساهمة هذه العمليات والتغيرات في السلم والأمن الدوليين، والتنمية.

٥ - وقد انعكست هذه الحقائق العالمية بدورها بدرجات مختلفة في أعمال الأمم المتحدة، وهيئاتها. فالجمعية العامة، على سبيل المثال، تبذل جهودا جدية لإعادة تنشيط نفسها. كما تضطلع الهيئات المتخصصة في المنظمة باصلاحات جدية، عدا ما يبدله الأمين العام من جهود لاصلاح الأمانة العامة للأمم المتحدة بحيث تتماشى مع الاحتياجات المستجدة للبلدان والأولويات المتغيرة للأمم المتحدة. ويمثل التعاون المتزايد بين الأمم المتحدة والمنظمات الاقليمية، والمنظمات غير الحكومية كذلك مظهرا من حقائق اليوم.

٦ - إلا أن هيكل مجلس الأمن لم يتأثر، فيما يبدو، بالتطورات المذكورة أعلاه. فعضويته وطرق عمله ظلت على حالها دون تغيير عمليا منذ عام ١٩٦٣ عندما ازداد حجمه من ١١ الى ١٥ عضوا. ومن المثير للعجب أن سائر هيئات الأمم المتحدة حاولت الاستجابة للتغيرات العالمية ولزيادة عضوية الأمم المتحدة، ومع ذلك ظلت الهيئة التي تؤثر أعمالها تأثيرا مباشرا كبيرا في السلم والأمن الدوليين غير متأثرة، من الناحية الهيكلية، بالوضع العالمي الجديد. وما تزال تعتبر أقل هيئات الأمم المتحدة الرسمية برمتها تمثيلا وديمقراطية، ويعزى ذلك بصفة رئيسية الى عدم تساوي التمثيل الجغرافي فيها وممارسة أعضائها الدائمين لامتياز الفيتو.

٧ - لذا، ترحب الغلبين بإجراء تبادل شامل للآراء بشأن عضوية مجلس الأمن، بما في ذلك المسائل المتصلة بعدد أعضاء المقاعد الدائمة، وإمكانية توسيع المجلس، ومسؤوليات/واجبات الأعضاء. كما ينبغي النظر في أثناء هذا الاستعراض في طرق عمل المجلس، ولا سيما طرق التنسيق مع الجمعية العامة (بما في ذلك سبل تحسين تقرير المجلس الى الجمعية العامة)، والأجهزة الرئيسية الأخرى في الأمم المتحدة. وينبغي أن يضع هذا الاستعراض في الأذهان أيضا ضرورة تحقيق قدر أكبر من الديمقراطية والشفافية في عمل المجلس فضلا عن عمل الأمم المتحدة.

٨ - وتسلم الفلبين في الوقت نفسه بإن إجراء استعراض مستفيض لعضوية المجلس وللمسائل المذكورة أعلاه من المحتم أن يرتب آثارا هامة على الأنشطة الأخرى للأمم المتحدة من قبيل الأنشطة النابعة من الأحكام الأخرى للميثاق، مثل الفصول الرابع والسادس والسابع والثامن والتاسع. وهذه المسائل بدورها يتعين تقييمها. لهذا، تعتقد الفلبين أن استعراض عضوية المجلس ينبغي الاضطلاع به في سياق استعراض أوسع للميثاق بموجب المادة ١٠٩، وذلك من أجل ضمان مراعاة هذه الآثار مراعاة كاملة.

فنلندا

[الأصل: بالانكليزية]
[٦ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - احتفظت أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين بصلاحيتها رغم أنها قد صيغت قبل نصف قرن من الزمان. ونظرا لأن الميثاق قد أوكل الى مجلس الأمن المسؤولية المهمة الرئيسية عن صون السلم العالمي فهو يقوم بدور مركزي في نظام الأمن الجماعي الذي حدده الميثاق. وتعترف حكومة فنلندا بالدور الفعال الذي يقوم به المجلس حاليا في صون السلم والأمن الدوليين ومن منطلق الروح الحقيقية للميثاق وتثني على هذا الدور. كما أن من مصلحة جميع الدول الأعضاء أن يستمر المجلس في أداء عمله على نحو فعال وسريع عند الاستجابة للتهديدات والانتهاكات التي تحدث للسلم والأمن الدوليين.

٢ - وبينما تشدد حكومة فنلندا على الحاجة الى استمرار مجلس الأمن كهيئة تملك القدرة على اتخاذ اجراءات فعالة وسريعة، فهي ترى أن من المفيد ومما له ما يبرره أن بدأت مناقشة حاليا بين أعضاء الأمم المتحدة. وإذا تحقق توافق في الآراء بشأن المسألة فيمكن إجراء تعديل شكلي في أحكام الميثاق ذات الصلة، بطريقة تماثل تعديل الميثاق الذي بدأ نفاذه في عام ١٩٦٥، عندما زيد عدد الأعضاء المنتخبين في المجلس. وترى حكومة فنلندا أن من المهم معاملة تغيير أحكام الميثاق المنظمة لتكوين مجلس الأمن كمسألة لها طابعها الخاص ولا ينبغي ربطها بالمبادرات الأخرى المتعلقة بتعديل الميثاق أو إصلاح منظومة الأمم المتحدة.

٣ - طبقا للمادة ٢٤ من الميثاق، فإن مجلس الأمن، يعمل في أدائه لواجباته باسم جميع الدول الأعضاء. ولذلك يتعين أن تتجلى في تكوين المجلس زيادة عضوية المنظمة وأن تراعى فيه أيضا حقائق الواقع السياسي الجديد التي ظهرت كنتيجة للتغييرات البالغة التأثير التي حدثت. والثقة الائتمان اللذان يضعهما جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مجلس الأمن عامل حاسم يؤثر في قدرة المجلس على حل المنازعات وهما شرط أساسي أيضا لقيام المجلس بتصريف مسؤولياته بنجاح في صيانة السلم والأمن الدوليين.

٤ - وثمة سؤال له أهمية كبيرة هو ما إذا كان ينبغي في سياق الزيادة في العدد الإجمالي لأعضاء مجلس الأمن أن يمنح مركز العضوية الدائمة في المجلس لواحدة أو أكثر من الدول الاضافية. وتصدق الحجج ذاتها التي تؤيد زيادة العدد الإجمالي لأعضاء مجلس الأمن على زيادة عدد الأعضاء الدائمين. وينبغي في هذا السياق، معالجة مسألة القيام أيضا بزيادة عدد أعضاء عضوية المجلس الذين يتمتعون بامتيازات التصويت الخاصة أي سلطة النقض بموجب المادة ٢٧.

٥ - وفي معالجة حكومة فنلندا للمسائل المشار اليها أعلاه، وضعت كنقطة بداية، ضرورة تأمين تصريف مجلس الأمن لمسؤولياته بفعالية وكفاءة. وفي ضوء هذا الاعتبار الغالب فإن أية زيادة لعضوية المجلس سواء كانت للأعضاء المنتخبين أو الدائمين، يجب إبقاؤها عند حد أدنى.

٦ - وعند تحديد الزيادة المثلى لعدد أعضاء مجلس الأمن، والمركز الذي سيمنح لهم، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للحاجة الى ضمان أن يكون الأعضاء الاضافيون قادرين وراغبين في تقديم مساهمات سياسية ومادية كبيرة في أعمال المجلس ولا سيما يما يتعلق بأنشطته لحفظ السلم وصنعه وبنائه. وفي هذا الصدد فالحاجة الى أن يعتمد مجلس الأمن بشكل متزايد في أعماله على ترتيبات اقليمية، بموجب الفصل الثامن من الميثاق يمكن أن توفر توجيها مفيدا. ويبدو أن هناك ما يبرر السماح للمجموعات الاقليمية التقليدية في الأمم المتحدة بتولي مسؤولية أكبر في تحديد تمثيلها في مجلس الأمن الموسع.

٧ - مع تحسين صحة التمثيل، سيستتبع توسيع عضوية المجلس بالضرورة حدوث بعض الضعف في فعالية عمل المجلس. ورغم أن الأمر إذا تحرينا الدقة يخرج عن نطاق مسألة استعراض تكوين المجلس يبدو أن هناك حاجة في هذا السياق أيضا الى استعراض تنظيم طرق وأساليب أعمال المجلس. ويثور سؤال عما إذا كان كل سؤال يعرض على المجلس الموسع سيحتاج أن يعالجه المجلس بكامله. وفي ضوء الزيادة التي لا يعرف مداها في الاجتماعات والاستشارات الرسمية وغير الرسمية، فربما يكون من المستصوب النظر في إمكانية إدخال إجراء يمكن بموجبه أن تقوم معالجة بعض المسائل، في المرحلة الأولية أو التحضيرية على الأقل، "غرف" تابعة للمجلس يمكن أن تنشأ بموجب المادة ٢٩ من الميثاق. ويمكن لهذه "الغرف" المحدودة العضوية أن تكون مفيدة جدا فيما يتعلق ببعض المسائل الاقليمية. وثمة مجموعة أخرى من المسائل التي يمكن أن يتبين ان عمل "الغرف" عمليا فيما يتعلق بها وهي رصد تنفيذ الجزاءات. والشيء نفسه صحيح أيضا بشأن الأنشطة المتصلة بالدبلوماسية الوقائية بما في ذلك تقييم عمليات تقصي الحقائق.

٨ - إن عمل المجلس يفتقر الى الوضوح الى حد ما في الوقت الحاضر، ويرجع ذلك بلا شك الى الزيادة الضخمة في أعماله. ورغم أن زيادة العضوية سوف تؤدي الى تحسين الحالة الى حد ما، يبدو أنه سيكون من الضروري، رغم ذلك، وخاصة فيما يتعلق بعملية التفاوض بشأن ولايات مسائل حفظ السلم، إشراك الدول غير الأعضاء في المجلس بدرجة أكبر وخاصة تلك التي قد تساهم مساهمات كبيرة بقوات أو بالدعم بالسوقيات.

٩ - هناك مجموعة أخرى من القضايا التي يمكن للمجلس أن يستخدم فيها وعلى نحو مفيد تعاون الدول غير الأعضاء وتشمل النظر في المشاكل الاقتصادية الخاصة للدول والناجمة عن تنفيذ الجزاءات التي يفرضها المجلس.

١٠ - وكما ذكر أعلاه فإن حكومة فنلندا ترى أن مسألة استعراض تشكيل المجلس هي مسألة ذات طابع خاص وينبغي معالجتها على نحو منفصل عن الاصلاحات الأخرى للأمم المتحدة. وينبغي معالجتها بأسرع ما يمكن بغية أن يصبح من الممكن إجراء التغييرات الضرورية مع الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٩٥. والوصول الى اتفاق بشأن القضية المهمة المتمثلة في تكوين المجلس واختتام المناقشات المتعلقة بها، سيتيحان للمنظمة أن تبدأ في مناسبة هذه الذكرى السنوية عملية استشرافية بحق لإصلاح منظومة الأمم المتحدة بأكملها والتركيز على تحسين قدرة المنظمة على الاستجابة للتحديات والفرص المهمة الكثيرة التي قد يقدمها القرن الحادي والعشرون للبشرية.

١١ - وتتطلع فنلندا للاطلاع على تقرير الأمين العام الذي يتضمن التعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية المجلس وزيادة هذه العضوية والذي سيقدمه الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين.

فيجـــي

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - تؤيد حكومة فيجي الرأي الذي مفاده أن هناك حاجة الى بعض الإصلاح في مجلس الأمن، وعلى وجه الخصوص، الى زيادة في مجموع عدد أعضاء المجلس كي تظهر على نحو أفضل الزيادة الكبيرة في عضوية الأمم المتحدة.

٢ - وينبغي جعل الطابع الأساسي لمجلس الأمن، بوصفه هيئة تمثل جميع الدول الأعضاء في المنظمة، أكثر دلالة لضمان ألا يصبح المجلس حكرا على قلة قليلة فقط. وعلى ذلك، فمن اللازم تهيئة ظروف توفر الفرص لجميع الدول الأعضاء للاشتراك في عضوية المجلس إذا رغبت في ذلك. ومن ثم ينبغي، لدى انتخاب الأعضاء غير الدائمين من المجموعات الاقليمية المختلفة، إعطاء الأولوية للدول الأعضاء التي لم تشترك في المجلس، على سبيل المثال، خلال الـ ١٠ سنوات السابقة.

٣ - وبينما أن من المسلم به أن الوسيلة المتمثلة في إعطاء حق النقض لبعض الدول الرئيسية تتسق مع ما لها من مسؤوليات خاصة بموجب ميثاق الأمم المتحدة، فإن من المفيد، على الرغم من ذلك، استعراض

نطاق استخدامه. ويمكن النظر في قصر استخدام حق النقض على التوصيات أو المقررات المتعلقة بالتدابير التي تتخذ بموجب الفصل السابع من الميثاق. ومهما كان الأمر ينبغي لمجلس الأمن أن يعمل عموما على أساس توافق الآراء.

٤ - وينبغي أن يكون العدد الذي تزيد به عضوية مجلس الأمن موضوع عملية مشاورات، ومن المستصوب ألا يوضع جدول زمني محدد لإنهاء هذه العملية.

٥ - وينبغي، لدى البت في الزيادة في عضوية مجلس الأمن، وضع النقاط التالية في الاعتبار:

(أ) عدم تخفيض العدد الحالي للأعضاء غير الدائمين في المجلس إذا اعتمدت ترتيبات لضم أعضاء دائمين اضافيين؛

(ب) ألا يكون للأعضاء الدائمين الجدد حق النقض؛

(ج) يجب أن تكون الزيادة في حجم المجلس متسقة مع الشرط الأساسي المتمثل في الحفاظ على كفاءة المجلس وقدرته على القيام "بالعمل السريع والفعال" بشأن الأزمات الرئيسية؛

(د) يجب أن يكون للأعضاء الدائمين سجل طويل المدى من تأييد وحفظ ومراعاة المبادئ الواردة في الميثاق، كما يجب أن يكونوا خلوا من أي عوائق تمنعهم من الاشتراك الكامل والفعال في الاضطلاع بمسؤولياتهم بموجب الميثاق فيما يتعلق بصيانة السلم والأمن الدوليين؛

(هـ) ينبغي لجميع الأعضاء الدائمين في ضوء مسؤولياتهم الخاصة وأوضاعهم المميزة بوصفهم أعضاء دائمين أن يكونوا مسؤولين مسؤولية جماعية عن معظم الاحتياجات المالية للميزانية العادية للمنظمة، وعن جميع أنشطتها لحفظ السلم.

فييت نام

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - نظرا للتطورات العالمية التي وقعت خلال السنوات الأخيرة، بات من المطلوب بصورة أكثر إلحاحا إضفاء الطابع الديمقراطي على الحياة والعلاقات الدولية، بما في ذلك المنظمات والمحافل المتعددة الأطراف. وتضطلع الأمم المتحدة بدور يزداد أهمية بالنسبة للحياة الدولية. وتتطلب الحالة الدولية الجديدة والدور الجديد الذي تضطلع به الأمم المتحدة الشروع بصورة عاجلة في عملية إصلاح هذه المنظمة وإضفاء

الطابع الديمقراطي عليها علما بأنها أكبر المنظمات المتعددة الأطراف، وعلى مجلس الأمن المسؤول أساسا عن صون السلم والأمن العالميين.

٢ - وتؤيد فييت نام فكرة إعادة النظر في مسألة تكوين مجلس الأمن وزيادة عضويته. ونظرا الى الزيادة في عدد أعضاء الأمم المتحدة من ٥١ عضوا الى ١٨٠ عضوا، من الطبيعي أن تكون زيادة عضوية مجلس الأمن ضرورية لتحقيق تمثيل أكثر عدلا. وفي الوقت نفسه، فإن تصحيح الاختلال في التمثيل الإقليمي في العضوية الدائمة للمجلس يمثل مطلبا موضوعيا. وإن الهدف من عملية إعادة النظر في تكوين مجلس الأمن وإصلاحه يجب ألا يقتصر هذه المرة على تحقيق زيادة في عضوية المجلس بل أن ينطوي على تغيير هام بغية ضمان احترام مبادئ التساوي في السيادة والديمقراطية والشفافية في صنع القرار، وإيجاد صلة أكثر توازنا ورشدا بين مجلس الأمن والجمعية العامة.

٣ - وترى، فييت نام أنه ينبغي، في إطار زيادة عضوية مجلس الأمن، إيلاء الاهتمام الواجب لشواغل البلدان النامية بغية ضمان مراعاة صوت الأغلبية على النحو المناسب عندما يقرر المجلس تسوية القضايا التي تهم المجتمع الدولي.

٤ - وتعتبر عملية إصلاح الأمم المتحدة بصورة عامة ومجلس الأمن بصورة خاصة وإضفاء الطابع الديمقراطي عليهما عملية ضرورية لجعل هذه الهيئة العالمية أداة متعددة الأطراف فعالة حقا للحفاظ على السلم والأمن الدوليين وصونهما، وبالتالي للإسهام في إقامة نظام عالمي أسلم وأكثر إنصافا.

كرواتيا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - تؤيد حكومة جمهورية كرواتيا قرار الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء كما هو منصوص عليه في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وترحب به. وتؤيد جمهورية كرواتيا روح قرار الجمعية العامة وأهدافه الأساسية، وبالرغم من أنها من بين أحدث الأعضاء في الأمم المتحدة، فإنها تود تقديم مساهمة بناءة في عملية اعتماد أي تعديلات وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

الاعتبارات العامة

٢ - تؤيد جمهورية كرواتيا بقوة أهداف قرار الجمعية العامة فيما يتعلق بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية. ولا يتوافق الهيكل الراهن للمجلس تماما مع الحالة الجيوبوليتيكية العالمية

الراهنة. ولذلك ينبغي أن تعكس زيادة عضوية هذه الهيئة الحالة السياسية والاقتصادية الراهنة وتكفل في نفس الوقت توازنا جغرافيا مناسبا.

٣ - وكانت عضوية مجلس الأمن قد جرت زيادتها في عام ١٩٦٣ من ستة أعضاء غير دائمين الى عشرة، وكان السبب الرئيسي في ذلك هو الحاجة الى أن تنعكس الزيادة في عدد الدول الأعضاء بالأمم المتحدة في المجلس. ويبلغ عدد الدول الأعضاء الآن ١٨٣، وهي زيادة تبلغ ٦٠ في المائة، ويتعين تعديل تكوين المجلس حتى يمكن إقامة توازن بين عضوية مجلس الأمن وعضوية المنظمة ككل.

٤ - وتعي جمهورية كرواتيا حقيقة أنه خلال سنوات المناقشة الفنية حول "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية" كان الانطباع فيما بين الأعضاء ككل هو أنه بالرغم من حقيقة أن مجلس الأمن قد عمل في السنوات الأخيرة بفعالية كبيرة فإنه لا يستجيب في تكوينه وإجراءاته بصفة تامة وكافية للواقع المعاصر. ومن الجوهري التشديد على الحاجة الى معايير توجيهية في الإصلاح المحتمل لمجلس الأمن - ولا سيما ضرورة أن يكون له صفة تمثيلية وشرعية - ولكن في نفس الوقت هناك حاجة الى الكفاءة، أي ينبغي أن يكون مجلس الأمن قادرا على العمل بسرعة وبحسم وبقوة.

٥ - وبموجب المادة ٢٤ من الميثاق، تعهد الدول الأعضاء الى مجلس الأمن بالمسؤولية الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين، وعند قيامه بواجباته في هذا الصدد يعمل مجلس الأمن نائبا عن الدول الأعضاء ككل، ولكن الميثاق ينص في نفس الوقت على أنه يتعين أن يكون مجلس الأمن فعالا في اضطلاعه بواجباته. ويتمثل الغرض من أن يعهد بمسؤولية حفظ السلم والأمن الدوليين الى مجلس الأمن، كما هو منصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ٢٤ من الميثاق في "أن يكون العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة سريعا وفعالا". وتلتزم جمهورية كرواتيا بشدة بهذا المبدأ وتعي تماما أن طلبات إجراء تغييرات في تكوين مجلس الأمن تظهر في وقت يؤدي فيه المجلس أعماله بطريقة أكثر فعالية وأكثر نشاطا من أي وقت مضى منذ تأسيسه. وتعتقد جمهورية كرواتيا بأن الزيادة المحدودة في عضوية مجلس الأمن لن تعوق كفاءته أو تؤثر عليها بصورة عكسية ولكنها ستضيف الى قدرته الكلية على العمل بحزم وقوة.

٦ - ويتطلب النمو في عضوية الأمم المتحدة وتغير الواقع الجيوبوليتيكي في العالم أن يبحث مجلس الأمن، وكذلك هيئات المنظمة الأخرى ضمان الاضطلاع بالدور الجديد والمعزز المطلوب من الأمم المتحدة. وتؤيد جمهورية كرواتيا رأي الأغلبية المؤيد لزيادة عضوية مجلس الأمن لكفالة الصفة التمثيلية والشرعية، ولكنها تعي في نفس الوقت تماما أهمية أن يحتفظ المجلس بفعاليته. وينبغي أخذ جميع هذه العناصر في الاعتبار ودراستها بعناية لكفالة تعزيز مجلس الأمن بدرجة كبيرة وتأهيله بطريقة أفضل لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين.

التكوين

٧ - من الضروري التشديد على أهمية معايير انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن كما وردت في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق، والتي تقول بأن تنتخب الجمعية العامة عشرة أعضاء آخرين غير دائمين، ويراعى في ذلك بوجه خاص وقبل كل شئ مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وفي المقاصد الأخرى للمنظمة، كما يراعى أيضا التوزيع الجغرافي العادل.

٨ - وإذ تضع في اعتبارها هذه الأحكام التي تتضمن المعايير المشار اليها آنفا، تؤيد جمهورية كرواتيا بقوة زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن. وترى جمهورية كرواتيا أنه ينبغي زيادة عضوية مجلس الأمن بالنسبة للأعضاء الدائمين وغير الدائمين على السواء، مع أخذ القوى العالمية الجديدة في الحسبان وكذلك الدول التي تعد هامة بالنسبة لاستقرار منطقة معينة.

٩ - وتود جمهورية كرواتيا تأكيد أهمية الاحترام التام للمعايير المشار اليها آنفا من أجل شرعية أعمال مجلس الأمن. ووفقا للفقرة ١ من المادة ٢٤ من الميثاق، فإن مجلس الأمن، في قيامه بواجباته في حفظ السلم والأمن الدولي، يعمل نائبا عن الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، ولذلك يتعين أن يتسم تكوينه بصفة تمثيلية أكبر لكفالة شرعية أعماله. وعلاوة على ذلك، لا يعمل مجلس الأمن فقط نائبا عن الدول الأعضاء ولكن الدول الأعضاء توافق على قبول قرارات المجلس وتنفيذها وفقا للمادة ٢٥ من الميثاق.

١٠ - وترى جمهورية كرواتيا أن الحالة الجيوبوليتيكية العالمية الراهنة تتطلب توسيع مجلس الأمن بغية الوفاء بجميع المعايير الواردة في الميثاق. ومن ناحية أخرى، ينبغي إيلاء اهتمام لحقيقة أن مجلس الأمن مسؤول أساسا عن حفظ السلم والأمن الدوليين بغية ضمان قيام الأمم المتحدة بعمل فعال وسريع. ولذلك فإنه مما يكتسب أهمية قصوى أن يتسم تكوين مجلس الأمن بصفة تمثيلية حقيقية لكامل أعضاء الأمم المتحدة. وسيضمن هذا التكوين شرعية عمل المجلس.

١١ - ومع اتساع عضوية الأمم المتحدة، ينبغي إيلاء الاهتمام أيضا لاحتمال إنشاء مجموعة لأوروبا الوسطى والتي ستعكس أوجه التشابه الخاصة للمنطقة ومصالحها. ومن الجلي أن الهيكل الإقليمي القائم لا يعكس الحالة الجيوبوليتيكية الراهنة. وباختفاء سور برلين، اجتاز جزء كبير من القارة الأوروبية عملية تحول سياسي واقتصادي هامة. وبنهاية النظم والتقسيمات الجيولوجية القديمة، ظهرت بلدان جديدة، وأعادت بالتالي تشكيل الصورة الجيوبوليتيكية للقارة الأوروبية. والاعتراف بالمصالح الخاصة لأوروبا الوسطى هو عملية منطقية ينبغي أن تنعكس في الهيكل التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة. وبالرغم من أن عدد دول أوروبا الشرقية قد زاد، فإنه لا تزال هناك دول عديدة لا يمكنها أن تعثر على هويتها الجيوبوليتيكية في أي من المجموعات الاقليمية القائمة.

أداء الوظائف وأساليب العمل

١٢ - فيما يتعلق بمسألة أداء مجلس الأمن لوظائفه وأساليب عمله، تود جمهورية كرواتيا التشديد على حقيقة أنه بسبب زيادة عدد الدول الأعضاء بالأمم المتحدة، وكذلك الحالة الجيوبوليتيكية العالمية الجديدة، فإنه من اللازم أن يتسم عمل مجلس الأمن بشفافية أكبر. وترى جمهورية كرواتيا أيضا أنه ينبغي ترسيخ الشفافية في العمل، وتقترح لذلك أن يقدم مجلس الأمن الى الجمعية العامة تقارير دورية بطريقة أكثر تواترا، وأن يقدم بالطبع تقارير خاصة عندما تطلب الجمعية العامة ذلك.

١٣ - وبعد التشديد على الحاجة الى شفافية أكبر فيما يتعلق بإجراءات مجلس الأمن، تود جمهورية كرواتيا أن تشير الى مسألة عمليات حفظ السلم وصنع السلم تحت إشراف الأمم المتحدة. وتؤكد حالة الاضطراب والفوضى التي ظهرت في أعقاب نهاية الحرب الباردة أهمية الدبلوماسية الوقائية وعمليات حفظ السلم، وكذلك الحاجة العاجلة لتشغيل آلية صنع السلم في أجزاء العالم التي تشهد نزاعات. ولا ينبغي مع ذلك أن تنتقص حقيقة أن أبعد البلدان، التي لن يكون في إمكانها حل الأزمات العنيفة بدون المساعدة الفعالة للأمم المتحدة والتي فتحت حدودها أمام عمليات حفظ السلم وصنع السلم، وقبلت وجود القوات الدولية داخل حدودها المعترف بها دوليا، من سيادتها وسلامتها الإقليمية. وينبغي استشارة الدول الأعضاء بالأمم المتحدة التي فتحت حدودها أمام عمليات حفظ وصنع السلم تحت إشراف الأمم المتحدة بصورة أكثر شمولا بشأن الإجراءات التي تؤثر عليها مباشرة. وترى جمهورية كرواتيا أنه ينبغي أن يدعو مجلس الأمن الدول المشار اليها آنفا للاشتراك في مناقشات المجلس بدون تصويت، ليس فقط في حالة تأثر مصالحها الخاصة على وجه الخصوص - كما نصت على ذلك المادة ٣١ من الميثاق - ولكن أيضا في كل مناقشة، بما في ذلك المشاورات غير الرسمية، المتعلقة بعملية لحفظ أو صنع السلم على أراضيها.

١٤ - وبالرغم من أن الآليات المنصوص عليها في الميثاق تضمن اضطلاع مجلس الأمن بمسؤولياته في حفظ السلم، فإن جمهورية كرواتيا تود أن تؤكد أن هذا لن يغير من حقيقة أن الالتزام الأساسي في هذا الصدد هو واجب الدول الأعضاء في تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية. ولذلك سيقتضي أي تغيير في مجلس الأمن إجراء تحسين في الآليات القائمة للتسوية السلمية للمنازعات واستنباط آليات جديدة عند اللزوم.

١٥ - وتود جمهورية كرواتيا أن تسهم بطريقة بناءة أثناء العملية التي بدأت بقرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧، للإعداد لبدء تنفيذ عملية إدخال تعديلات على الميثاق، والتي ستتزامن مع الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للمنظمة ولضمان أن تكون المنظمة على استعداد لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين.

كمبوديا

[الأصـــل: بالفرنسيـــة]
[٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

تهدي البعثة الدائمة للمجلس الوطني الأعلى لكمبوديا لدى الأمم المتحدة تحياتها الى الأمانة العامة للأمم المتحدة، وبالإشارة الى قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧، تتشرف بأن تبلغها، عملا بتعليمات صاحب السمو الملكي ساميديه بريانورودوم سيهانوك، رئيس الدولة ورئيس المجلس الوطني الأعلى، بأن كمبوديا تؤيد إجراء مراجعة لعضوية مجلس الأمن وتؤيد ترشيح الهند في أي تغيير يجري في المستقبل.

كوبا

[الأصـــــل : بالاسبانية]
[٢٩ حزيران/يونية ١٩٩٣]

١ - يرحب وفدي بحقيقة أنه بعد سنوات من النظر غير المثمر في البند، قررت الجمعية العامة بالإجماع اعتماد القرار ٦٢/٤٧ مما يشكل تطورا يمثل من الناحية العملية اعترافا عالميا بالحاجة إلى عملية إعادة التشكيل والتنشيط التي تجري حاليا في الأمم المتحدة لكي تصبح شاملة بحق، ولكي يتسنى إحراز تقدم نحو أن تأخذ منظمتنا بأسباب الديمقراطية، لا لكي تعيد توازن القوى اللازم الذي أضفاه الميثاق على الهيئات الرئيسية المختلفة فحسب ولكن للعمل أيضا على إنهاء هذه الممارسات والملابسات التي شوهت على مدار السنوات أعمال الأمم المتحدة.

٢ - ويشكل مجلس الأمن حاليا، بحكم عضويته وممارساته وطرائق عمله، مثلا نمطيا للجهاز الذي يحتاج للإصلاح لكي تتمكن الأمم المتحدة، في جميع أنشطتها، من تحقيق الطابع الديمقراطي الذي كان يطمح إليه الأمين العام عندما ذكر في تقريره المعنون "خطة للسلام" أن "عناصر الحكم الجيد في حاجة إلى تعزيز على جميع مستويات الجماعات السياسية والدولية والوطنية" (A/47/277-S/24111، الفقرة ٥٩).

٣ - وفي رأي كوبا، فإن مبدأ مساواة الدول في السيادة، الذي يشكل أحد منطلقات ميثاق الأمم المتحدة ومن ثم قامت عليه المنظمة ذاتها ومنظومتها قد اكتسب أهمية خاصة في ظل المناخ الدولي الراهن.

٤ - إن التحديات التي بات يواجهها حاليا المجتمع الدولي مختلفة نوعيا عن تلك التي سبق له مواجهتها في الماضي؛ عندما كان توازن القوى قائما بين كتلتين متعارضتين فيما كانت المذاهب السياسية والعسكرية الناشئة عن تلك الحالة تنطوي على تأثير حاسم بالنسبة لهيكل الأمم المتحدة وجهازها الوظيفي. وفي الوقت نفسه، زادت المنظمة من عضويتها إلى الحد الذي جعلها تضم ما يكاد يكون المجتمع الدولي بأسره،

وما برحت الجمعية العامة، بوصفها الهيئة العالمية الوحيدة للأمم المتحدة، تطالب بصورة متزايدة باستعادة دورها الشرعي بموجب الميثاق من خلال عملية ديمقراطية حقة في صنع القرار.

٥ - وينبني على ما ذكر بالضرورة أن ثمة حاجة لإصلاح عميق في عضوية مجلس الأمن وهيكله وطرائق عمله: والذي يحتاجه الأمر اليوم هو تعزيز المحاولات التي تكفل التصدي، في وقت مبكر وفي امتثال صارم لمبادئ الميثاق، لمصادر النزاع وزعزعة الاستقرار والتوتر التي مازالت تقوض آفاق السلم والتنمية للمجتمع الدولي ككل، وليس الحفاظ على هياكل النفوذ التي عف عليها الزمن أو استحداث هياكل جديدة أخرى تخدم أهداف السياسات التي تتبعها الدول الكبرى التي تهيمن على أعمال المجلس.

٦ - ومن الواضح أن أي إصلاح في الهيئات الرئيسية للمنظمة لا بد وأن يكون انعكاسا لنظر متأن وتشاور واسع من جميع أعضاء المجتمع الدولي. إلا أن الأمر الذي يتجلى وضوحه يوما بعد يوم هو أن الجهاز الذي تمس الحاجة إلى إصلاحه هو مجلس الأمن ذاته، وتلك عملية ينبغي بالضرورة أن تمضي جنبا إلى جنب مع عملية التنشيط الأساسية المتساوية في الأهمية للجمعية العامة بما لا يؤدي إلى تقليص أو اختزال سلطات المجلس بل يكفل الفرصة أمامه لكي يمارس بصورة فعالة وبغير قيود المهام التي أضفاها عليه الميثاق باعتبارها مهام تشكل جزءا من التوازن الذي ينبغي أن يسود أعمال الأمم المتحدة.

٧ - أما مجلس الأمن، باعتباره جهاز الأمم المتحدة الوحيد المخول باستعمال القوة، الذي أدى قيامه بالتطبيق غير المقيد للفصل السابع، وهو ما أصبح بدوره الممارسة الشائعة بصرف النظر عن الطابع الاستثنائي للتدابير التي ينص عليها الميثاق في هذا الصدد، فيشمل اليوم ١٥ من الدول الأعضاء منها ١٠ دول ليست من أعضائه الدائمين. على أن أكثر التحاليل بساطة يكشف عن الاختلال الهائل الذي نجم عن هذا التشكيل. وهذا يتضح اليوم بصورة أجلى عما سبق، لا من واقع الزيادة التي طرأت على عدد الدول الأعضاء في منظمتنا، ولكن أيضا بسبب السلطات المتزايدة التي يضفيها المجلس على نفسه. وفضلا عن ذلك، فإذا ما تم تحليل تشكيل المجلس من أبسط المنظورات الانتقادية، يصبح من الوضوح بمكان أن الخلل ينعكس فحسب لا في عدد أعضاء المجلس بالمقارنة مع العدد الإجمالي الحالي للدول أعضاء الأمم المتحدة، ولكن أيضا في التوزيع الإقليمي للمقاعد مما أدى إلى وجود ثلاث مناطق محرومة بشكل سافر، رغم المفارقة التي تتمثل في كونها تشمل الغالبية العظمى من الدول التي تشارك في أعمال الأمم المتحدة.

٨ - وعلى ذلك ترى جمهورية كوبا أن من أكثر الخطوات التي ينبغي اتخاذها استعجالا لإصلاح مجلس الأمن تلك التي تتمثل في زيادة عدد أعضاء المجلس، مع إيلاء الاعتبار الواجب والخاص لمبدأ التوزيع الجغرافي المنصف، الذي يشكل، دون أدنى شك، أحد الدعائم الأساسية لأنشطة المنظمة. وبطبيعة الحال فأي توزيع جديد يتم اعتماده للمقاعد ينبغي أن يشمل بالضرورة، ضمن كل منطقة توزيع ذات صلة، جميع الأعضاء في المنطقة المشاركين في أعمال المجلس سواء كانوا يتمتعون، أو لا يتمتعون، بعضوية دائمة أو غير دائمة في حال ما تقرر الإبقاء على مثل هذا التصنيف. ومن شأن هذا أن يشكل عمليا وسيلة

تساعد على ضمان ألا تمارس منطقة ما، من خلال عدد ممثليها في المجلس، اي سلطة لا تتناسب مع وزنها العددي الحقيقي ضمن إطار العضوية الإجمالية للأمم المتحدة.

٩ - وبرغم أن إجراء من قبيل ما تم إيضاحه أعلاه، يمكن أن يشكل برأي كوبا خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح، إلا أنه أصبح من الوضوح بمكان، وخاصة في السنوات الأخيرة، أن المزايا الخاصة التي يتمتع بها بعض أعضاء مجلس الأمن لا تنهض على أي مبرر، لا في ضوء الحقائق الراهنة ولا على أساس عملية الأخذ بالديمقراطية المطلوبة في منظمتنا. إن حقيقة وجود أعضاء أصبح وجودهم في مجلس الأمن حقا شبه مقدس، دون أن تتاح الفرصة لأعضاء الأمم المتحدة ككل لكي يؤكدوا بصورة دورية ما إذا كانوا يرغبون في رؤية هؤلاء الأعضاء مشاركين أو غير مشاركين في مجلس الأمن، فإن "حق النقض" الذي فات أوانه والمجحف بل تجاوز الغرض الأصلي الذي قصد مؤسسو المنظمة أن يضفوه عليه فأصبح رخصة جعلت النظام الداخلي الذي ينبغي أن يسود أعمال المجلس غير قابل عمليا للتنفيذ، فضلا عن حقوق أخرى نسبتها لنفسها بعض البلدان بحكم مركزها كأعضاء دائمين في مجلس الأمن، كل هذا يجعل من الضرورة بمكان إجراء مراجعة مستنيضة وعاجلة للمسألة.

١٠ - وقد ينظر المرء فيما إذا كان الأعضاء الدائمون الحاليون للمجلس لن يستفيدوا من هذا الأمر أيضا من ناحية صورتهم في عين المجتمع الدولي ونفوذهم المحتمل على صعيده إذا ما تم التصديق دوريا على مركزهم كأعضاء في مجلس الأمن من جانب جميع أعضاء المنظمة. ومن شأن هذا أن يتيح وسيلة مهمة لقياس تقدير العالم لتصريفهم للأمور مع إقرار مبدأ ديمقراطي ذي قيمة لا تبارى. وفي هذا السياق لا ينبغي نسيان أن أعضاء الأمم المتحدة هم أنفسهم الذين أسندوا الى أعضاء مجلس الأمن، بموجب المادة ٢٤ من الميثاق، "المسؤولية الرئيسية في أمر حفظ السلم والأمن الدوليين ويوافقون على أن هذا المجلس يعمل نيابة عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه المسؤولية".

١١ - ولسوف يكون من الجدير بالجهد استكشاف ما إذا كان أعضاء المجتمع الدولي ككل يرون أن الأعضاء الدائمين الحاليين يعملون حقا نيابة عنهم ويمارسون صدقا المسؤوليات المعهودة اليهم. ويبدو لنا أن الأعضاء الدائمين، إذا ما تصوروا أنهم لا يسيئون السلطة الملقاة على كواهلهم من جانب جميع الدول، لن يكون لديهم ما يخشوه من احتمال أن يتجدد بصورة دورية مركزهم بوصفهم أعضاء في المجلس.

١٢ - ومن السبل الممكنة لتحقيق هذه الغاية، ما يمكن أن يتطلب ظهور أسماء الأعضاء الدائمين الحاليين للمجلس، كل سنتين أو ثلاث سنوات، على قائمة المرشحين من مجموعتهم الإقليمية التي تنظر فيها الجمعية العامة، ثم يطرحون أنفسهم لإجراء التصويت العادي الذي تستخدمه الجمعية في انتخاب أعضاء مجلس الأمن. ومن شأن تدبير من هذا النوع، أن يضيف الكثير بغير شك من التوازن وأن يشكل مساهمة إلى تمثيل أكثر انصافا في مجلس الأمن وهو الأمر المنشود في إطار قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ بقدر ما أنه سيشكل تعبيرا عمليا عن مبدأ مساواة الدول في السيادة.

١٣ - ولأن رأي جمهورية كوبا معروف جيدا بالنسبة إلى "حق النقض" المجحف الذي تجاوزه الزمن، فلن نقف مليا عند هـذا الموضوع. ويكفي أن نشير إلى أن هـذا الإجراء في رأينا يفسد الى حد كبير المحاولات الرامية الى أن تأخذ الأمم المتحدة بأساليب الديمقراطية وهو ما اعتبره الأمين العام بصورة مناسبة ومنصفة تماما "أولويتـه الرئيسية بصفته أمينا عامـا" في التقرير الذي قدمه عن أعمال المنظمة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين[٥]. ويتساوى مع خطر استعمال "حق النقض" في حالة قرارات مجلس الأمن، سيادة اتجاه في المجلس نحو إضفاء "حق" على بعض الأعضاء في تفسير أعمال المجلس وفي إحباط أو تأخير عقد الجلسات الرسمية للمجلس التي يجري طلبها على النحو الأصولي والمناسب مع العمل، متذرعين بممارسة خلقوها هم أنفسهم، على تجاهل الأحكام الإجرائية التي ينبغي أن تنظم أعمال المجلس.

١٤ - ونحن نعتقد أن من شأن عملية حقيقية من الإصلاح والأخذ بأساليب الديمقراطية في مجلس الأمن تتصل اتصالا وثيقا بهدف تحقيق تمثيل منصف في المجلس، أن تزيل مرة واحدة وإلى الأبد لا "حق النقض" على النحو الذي ينعكس في الميثاق فحسب، بل وتزيل أيضا ما يمكن تسميته بأنه "حق النقض غير المباشر" الذي يستخدمه بعض أعضاء مجلس الأمن في الوقت الحالي.

١٥ - ويشكل غياب الوضوح في أعمال المجلس، وهذا عيب ذو شأن يتجلى أكثر وأكثر، سببا آخر يحمل على العمل، بأقصى قدر من الجدية، لتحقيق تمثيل منصف في هذا الجهاز الرئيسي. إن الوضوح اللازم، المستمد مباشرة من أحكام المادة ٢٤ من الميثاق المذكورة أعلاه، أي من التسليم بأن تصرفات مجلس الأمن نيابة عن جميع الدول الأعضاء في قيامه بواجباته، ومن ثم فهو يتحمل أمانة المسؤولية تجاه الأمين العام، ينبغي أن يجد تعبيرا عنه، برأي كوبا، سواء في الأعمال اليومية للمجلس أو في التقرير السنوي لمجلس الأمن الذي يقدم إلى الجمعية بموجب المادة ١٥ من ميثاق الأمم المتحدة.

١٦ - وبقدر ما أن عدد ونوعية الاجتماعات الرسمية لمجلس الأمن قد تقلص بعد أن حل محلها ما يسمى بأنه "المشاورات الرسمية للهيئة ككل" التي تعقد سرا خلف أبواب مغلقة دون أي تسجيل أو تلخيص للمواضيع المطروحة للنقاش، تقلصت كذلك الفرص المتاحة لأعضاء الأمم المتحدة وهم نفس الأعضاء الذين أضفوا على مجلس الأمن المهام التي ينهض بها، لكي يكونوا على دراية بمداولات المجلس.

١٧ - كذلك فإن هيكل ومضمون التقرير المقدم من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة الذي صدر، فضلا عن ذلك في موعد متأخر هذا العام بصورة غير مسؤولة يشكلان النزر اليسير، إن كان ثمة ما يشكلانه أصلا، من المساهمة في توعية الدول أعضاء المنظمة بما تم اتخاذه باسمهم.

١٨ - إن هذين العاملين في حال اقترانهما، يفضيان إلى النتيجة المحتومة ومفادها أن مجلس الأمن أصبح "ناديا" مغلقا على قلة من الدول. فإذا ما أضيف ذلك الى العيوب الأخرى التي أشرنا إليها خلال هذا التحليل، فإننا نتوصل إلى النتيجة المؤسفة ومفادها أن "الحق" في شن الحرب وإبرام السلم وفرض

الجزاءات ووزع القوات العسكرية وما إلى ذلك، هو في يد هؤلاء الذين يستخدمون الأمم المتحدة، والمجلس بصورة خاصة، لأغراضهم الذاتية وهي ليست دائما أغراضا مشروعة أو سياسية.

١٩ - ونحن على اقتناع بأنه إذا ما أصبحت عملية التحول الديمقراطي بالأمم المتحدة حقيقة واقعة، وإذا ما كان سيتسنى التطبيق الكامل في منظمتنا لمبدأ مساواة الدول في السيادة، وإذا ما تحقق هدف بناء أمم متحدة جديدة موجهة بحق نحو ضمان سلم عالمي وتقدم وتنمية للجميع دون تمييز أو إكراه، فإن من الضرورة بمكان، العمل فورا وليس فيما بعد، على إجراء إصلاح شامل لمجلس الأمن بحيث لا ينطوي على ميزات خاصة من أي نوع بل يكون التمثيل فيه منصفا ومعبرا عن العضوية الكاملة لهذه المنظمة العالمية.

٢٠ - ويحدونا الأمل الصادق بأن بحث هذا الموضوع في إطار ما يطرح للنظر بالدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة سوف يشكل خطوة إيجابية في الاتجاه المطلوب، وأن التقرير الذي يزمع الأمين العام تقديمه تنفيذا للولاية المكلف بها بموجب القرار ٦٢/٤٧ سوف يشكل مساهمة فعالة في تحقيق هذه الغاية.

الحواشي

(١) المحاضر الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ١ (A/47/1)، الفقرة ٩.

كوستاريكا

[الأصل: بالاسبانية]
[٦ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - تعتبر حكومة كوستاريكا أن الجمعية العامة، باعتمادها بتوافق الآراء القرار ٦٢/٤٧ المعنون "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية" أعربت عن رغبة المجتمع الدولي في مراجعة مركز مجلس الأمن؛ ويجب أن نتذكر ذلك بوضوح.

٢ - وتتسم هذه المسألة بأهمية خاصة بالنسبة لكوستاريكا لأنها، وقد قامت دستوريا بإلغاء الجيش كمؤسسة دائمة وكانت بذلك سابقة لعصرها فقد أصبحت اليوم تعتمد بصورة أساسية على نظم الأمن الجماعية. وأراؤنا بشأن هذا الأمر، وهي تتعدى مسألة العضوية بحد ذاتها، هي كما يلي:

(أ) تنص المادة ٢٤ من الميثاق صراحة على أن قرارات مجلس الأمن تتخذ باسم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وبما أن الهيئة الوحيدة التي تضم ممثلين عن جميع الدول الأعضاء هي الجمعية

العامة، فينبغي أن يحترم المجلس الجمعية العامة احتراما تاما وأن ينسق أنشطته معها. وثمة طرق عديدة تضمن هذا التنسيق وهي:

'١' ينبغي أن يقدم المجلس تقاريره السنوية الى الجمعية العامة في مواعيدها خلال الربع الأول من كل سنة؛ وينبغي تقديم التقارير الخاصة بالسرعة التي تتطلبها الحالة؛

'٢' ينبغي أن تكون هذه التقارير أكثر وضوحا وأن تتم مناقشتها على نطاق أوسع؛

'٣' ينبغي أن تتسم اجراءات المجلس بدرجة أكبر من الشفافية وينبغي ألا يتمادى المجلس في اللجوء الى ممارسة "المشاورات غير الرسمية"؛

'٤' ينبغي أن يحدد المجلس وظائفه بوضوح، وينبغي الا يعتاد على النظر في المشاكل التي تمس سلم الأمم وأمنها بصورة غير مباشرة فقط، إذ أنه بذلك يتطرق الى قضايا لا تدخل تحديدا في نطاق صلاحيته (كحقوق الانسان مثلا)؛

'٥' وعلى أي حال، ينبغي الا يعتبر المجلس نفسه، وقد زعم أنه فعل ذلك في عدد من المناسبات أكبر شأنا أو نفوذا من هيئات الأمم المتحدة الأخرى.

(ب) ينبغي مراجعة تكوين مجلس الأمن فثمة دولتان من الدول العظمى الرئيسية صناعيا واقتصاديا ينبغي جعلهما من الأعضاء الدائمين في المجلس ؛ وتحقيقا لهذا الغرض ينبغي تعديل المادة ٥٣ من الميثاق التي لم تعد تتماشى مع زمننا هذا. وبالاضافة الى ذلك، ينبغي قبول دولة عن كل من المجموعات الاقليمية الثلاث للبلدان النامية عضوا دائما في المجلس؛ وبهذا يصبح عدد الأعضاء الدائمين في المجلس ١٠ أعضاء. وينبغي زيادة خمسة أعضاء على الأعضاء غير الدائمين، والحرص على ضمان التمثيل الاقليمي المنصف. وبهذا يصبح عدد مقاعد الفئتين ٢٥ مقعدا أي بنسبة ١٣ في المائة من جميع الدول الممثلة في الجمعية العامة؛ ويظل هذا العدد دون نسبة الـ ٢٠ في المائة التي كانت مطلوبة عند تأسيس المنظمة. وهذا من شأنه أن يضمن التمثيل الكافي دون المساس بفعالية المنظومة. وعلاوة على ذلك، فإن النقد الذي مفاده أن عددا صغيرا من القوى العظمى يدير المجلس لا يعود له مبرر. ويصبح من الواضح أن المجلس يهتدي بروح من التضامن والمشاركة.

(ج) وثمة مبدأ جيد جدا وهو إعطاء المقاعد غير الدائمة الى ثلاث دول على أساس المصالح المشتركة؛ وقد درجت مؤسسات بريتون وودز على هذه الممارسة وكانت لها نتائج طيبة. وفي هذه الحالة، فبالرغم من أن المقعد يعطى لدولة واحدة فقط، فإن الدولتين الأخريين تكونان دولتين مناوبتين تتمتعان بكل امتيازات هذا المركز.

(د) ونعتبر أن حق النقض، وهو حق تنفرد به حاليا الدول الأعضاء الدائمة الخمس، ليس ممارسة ديمقراطية لأنه يسمح لبلد واحد بأن يفرض رأيه على الدول الأخرى. وعلاوة على ذلك، فإن الزمن قد تخطى هذه الممارسة لأنها تعود الى الحرب العالمية الثانية التي وقعت منذ نصف قرن. وبالرغم من أنه يمكن القول بأن حق النقض لم يمارس مؤخرا، فإن هذا لا يضمن عدم ممارسته من جديد. وبالاضافة الى ذلك، فإن مجرد وجوده يشكل وسيلة لممارسة الضغوط - "النقض غير المباشر". ومن المفهوم أنه لن يكون من السهل بالنسبة للدول التي تتمتع بهذا الحق أن تتخلى عنه؛ إلا أنه قد يكون من الممكن الحد من هذا الامتياز بقدر المستطاع (ومن الممكن، مثلا، ألا يمارس إلا بطريقة خاصة ومحدودة لتنفيذ الفصل السابع من الميثاق).

(هـ) وثمة أمر هام جدا وهو الافتقار في الوقت الحالي الى اشراف قانوني على إجراءات مجلس الأمن. وبالطبع، ينبغي عدم الحد من قدرة المجلس على اتخاذ الاجراءات، كما ينبغي عدم التشكيك في صحة قراراته. على أنه يجب أيضا الاقرار بأنه تم التشكيك في قانونية اجراءاته في بعض المناسبات. وهذا أمر لا ينبغي حدوثه في هيئة تضطلع بهذه الوظائف الهامة. وعليه، قد يكون من الحلول الممكنة أن تقوم الجمعية العامة، التي هي في الواقع مصدر سلطة المجلس، موضع مبادئ توجيهية لاجراءات المجلس. وينبغي أن تقوم الجمعية العامة بذلك بصورة مجردة ودون الاشارة الى حالات معينة. وعندئذ يكون هناك على الأقل مبدأ للشرعية قررته أعلى هيئة في الأمم المتحدة. وثمة امكانية أخرى وهي وضع قواعد للحصول على فتوى من محكمة العدل الدولية بناء على طلب من الأمين العام حسب الاقتضاء.

(و) وأخيرا فإننا نعلق أهمية كبيرة على تعزيز سلطة الأمين العام في علاقاته مع مجلس الأمن. وينبغي الا نسمح للمجلس بأن يتصرف، كما كان يفعل في الماضي، دون الاعتراف بوجوده. ومما يؤيد هذه الفكرة خطة السلام التي وضعها الأمين العام وما تنطوي عليه من مقترحات مثيرة للتفكير وداعية للأمل تؤيد هذه الفكرة.

كولومبيا

[الأصـــــل : بالأسبانيـة]
[٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - يمثل قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ عملية أساسية لاصلاح مجلس الأمن. وكانت كولومبيا من الدول المقدمة للقرار ٦٢/٤٧ الذي اعتمد بتوافق الآراء. ويمثل هذا القرار اعتراف المجتمع الدولي بضرورة تغيير عضوية المجلس.

أولا - عضوية مجلس الأمن

٢ - كانت الأمم المتحدة، وقت انشائها، مكونة من ٥١ دولة. وكان مجلس الأمن، في ذلك الوقت، مؤلفا من ١١ عضوا، من بينهم الأعضاء الخمسة الدائمون. وكانت القرارات التي تتخذ بشأن جميع المسائل، باستثناء القرارات ذات الطابع الاجرائي، تتطلب ٧ أصوات مؤيدة، بما في ذلك موافقة الأعضاء الخمسة الدائمين.

٣ - ولم تعدل أحكام ميثاق الأمم المتحدة بشأن العضوية والتصويت في مجلس الأمن سوى مرة واحدة؛ وبدأ نفاذ التعديلات المذكورة في عام ١٩٦٥، عندما كان عدد أعضاء الأمم المتحدة ١١٣. وزاد عدد الأعضاء في مجلس الأمن من ١١ الى ١٥ عضوا. وزادت الأغلبية المطلوبة لاتخاذ القرارات من سبعة أصوات الى تسعة أصوات. ولم تجر تغييرات فيما يتعلق بالأعضاء الدائمين أو بحقهم في النقض. غير أن الممارسة المعمول بها في المجلس عدلت نص الميثاق عمليا، فالتصويت الايجابي للأعضاء الخمسة الدائمين ليس ضروريا في واقع الأمر، بل يكفي ألا يمارس أحدهم حق النقض. وبالتالي فإن الامتناع عن التصويت لا يشكل عقبة في سبيل اتخاذ القرارات، وإن كان ليس التصويت الايجابي المنصوص عليه بموجب الميثاق. وخلاصة القول، انه لم يكن هناك اصلاح رسمي بينما كان ينبغي الاضطلاع بمثل هذا الاصلاح. واحتمال قيام عدد صغير من البلدان، على أساس السوابق، بتعديل معاهدة وقعها ١٨٣ بلدا، أمر مشكوك فيه بصورة بالغة.

٤ - ويوجد بالأمم المتحدة، حاليا، ١٨٣ دولة عضوا، مقابل ٥١ دولة أصلية وقعت ميثاق سان فرانسيسكو، و١١٣ دولة عدلت الميثاق. وبالمثل، فإن الواقع السياسي والاقتصادي والعسكري الذي ساد في فترة ما بعد الحرب كان يختلف أساسا عن الواقع الحالي، وهي الحالة التي استند اليها تكوين المجلس في عام ١٩٤٥ وكذلك الامتياز الاستثنائي المتمثل في حق النقض الذي انفردت به البلدان المنتصرة في الحرب العالمية الثانية. وفي الوقت الحالي، فإن بعض هذه البلدان ليست لها الأهمية السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية التي استخدمت لتبرير وضعها المتميز في ذلك الوقت.

٥ - وترى كولومبيا أن من الضروري تنقيح عضوية مجلس الأمن نظرا للتغييرات المشار اليها، ويؤمل أن تبدأ عملية تعديل المادة ٢٣ من الميثاق قبل الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، أي قبل عام ١٩٩٥.

ألف - العضوية

٦ - إن الزيادة المتوازنة في عدد أعضاء مجلس الأمن، سواء الدائمون أو غير الدائمين. أصبحت ضرورة ملحة نظرا للواقع الدولي، وينبغي أن تعبر هذه الزيادة عن العدد الحالي للدول الأعضاء في المنظمة، وواقع الحالة الدولية الجديدة وتوزيع عادل بين جميع المجموعات الاقليمية القائمة.

٧ - وتعتقد كولومبيا أنه ينبغي، من أجل ضمان هذا التكوين العادل، أن يقبل المجلس بلدين اضافيين من العالم المتقدم النمو، فضلا عن بلدين من كل منطقة من العالم النامي، وهي امريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وافريقيا وآسيا. ونرى أن المعايير الواردة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق ما زالت صالحة تماما. وعلى أي حال، فإن أي تغيير في عضوية المجلس ينطبق على مناطق معينة فقط سيكون مخالفا لتلك المعايير، وكذلك للروح التي ينبغي أن يؤسس عليها تكوين المجلس. وهذا الاقتراح الذي يمكن أن يعزز الطابع التمثيلي للمجلس، لن يؤثر على أدائه الفعال.

باء - التصويت، امتياز حق النقض

٨ - كان حق النقض، منذ البداية، موضع جدل شديد، ليس فقط لأنه مناف لمبدأ مساواة الدول في السيادة، بل لأنه أيضا آلية لعدم التعاون في نظام للأمن الجماعي يتطلب التعاون بالضرورة. وقد صوتت كولومبيا معارضة لحق النقض في سان فرانسيسكو لأنها اعتبرته منافيا للديمقراطية. ومن جهة أخرى، كان من الواضح أن إنشاء الأمم المتحدة غير ممكن بالفعل، في عام ١٩٤٥، دون أن يمنح حق النقض لبعض أعضاء المنظمة.

٩ - غير أن حق النقض فقد كل مبرراته من الناحية العملية، في الوقت الحالي، حيث أصبح امتيازا يفتقر الى التناسب. وعلى أي حال، فإن زيادة عدد الأعضاء الدائمين لا ينبغي أن ينطوي على منح حقوق نقض اضافية حيث أنه لا يمكن تبرير ذلك نظرا للواقع الحالي، ومن البديهي أن أي تغيير في اجراء التصويت بما في ذلك حق النقض، يخضع للأغلبية المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق، والتي أكدتها المادة ٤٠ من النظام الداخلي لمجلس الأمن. ونأتي بهذا الى ضرورة النظر في تنقيح هاتين المادتين، حيث أن آلية النقض ليست لها أساس في الواقع الراهن. وتعتبر مرونة الأعضاء الدائمين وموافقتهم من العوامل المحددة في هذا الصدد، والا قد يرفض المجتمع الدولي سلطان مجلس الأمن ذاته في نهاية المطاف.

١٠ - ووفقا لما تقدم، أصبح وضع مقترحات محددة بشأن طرق الاستعاضة عن آلية النقض سواء عن طريق أغلبية محددة أو بتصويت مرجح، حسب نوع القرار الذي يتخذ أو في حالة عدم قبول ذلك، من خلال مشاركة نشطة من الهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة كآليات طعن، لا سيما من خلال الجمعية العامة (على أساس الأغلبيات الخاصة). ويعتبر قرار الجمعية العامة ٣٧٧ ألف (د - ٥)، المعنون "العمل الموحد من أجل السلام" مثالا يوضح المشاركة الفعالة للجمعية العامة وممارسة مهامها في مجال السلم والأمن الدوليين، وعلى أي حال يمكن قصر استعمال حق النقض على القرارات التي تقع في اطار الفصل السابع من الميثاق دون غيرها، وذلك كتدبير استثنائي وشاذ يستخدم على أساس مؤقت.

ثانيا - الأداء

ألف - نطاق الاختصاص

١١ - يتولى مجلس الأمن المسؤولية الأساسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين بموجب المادة ٢٤ من الميثاق. وفي الوقت نفسه، يحتفظ بالرقابة السياسة الفعالة على أعمال المجلس عن طريق التوازن بين الأجهزة الرئيسية داخل نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه بموجب الميثاق وتعريف مسؤولياتها، عن طريق قيام تلك الأجهزة، بما في ذلك مجلس الأمن، بتقديم التقارير الى الجمعية العامة.

١٢ - وهناك اعتقاد واسع النطاق، في الوقت الحالي، أن المجلس أخذ في توسيع سلطاته بصورة تدريجية وغير مشروعة. على أساس السوابق، بشكل يتجاوز ولايات أجهزة أخرى في المنظومة. وتحقيقا لهذا الغرض، يستخدم المجلس تفسيرا مرنا ومتحررا وخلاقا - نرى أن الميثاق لا يوجد مبررا له - لمفهوم "الخطر على السلم والأمن الدوليين"، الذي لم يعرف بصورة قاطعة ومطلقة. وقد كانت هناك حالات عديدة أحيلت فيها مسائل تقع ضمن اختصاص أجهزة أخرى منها، على سبيل المثال، حقوق الانسان، وتقديم المساعدة الانسانية واللاجئون، الى ولاية مجلس الأمن بوصفها حالات تشكل تهديدا للسلم أو عن طريق ما يسمى بالدبلوماسية الوقائية. وينبغي استعمال الدبلوماسية الوقائية من قبل الأجهزة الأخرى المختصة في المنظومة فيما يتعلق بالشؤون السياسية والاجتماعية والانسانية قبل نشوب النزاع.

باء - العلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة

١٣ - يتولى مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين، ويتصرف نيابة عن الدول الأعضاء في المنظمة بموجب المادة ٢٤ من الميثاق. وهذا لا يستبعد بالضرورة المهام التي تضطلع بها الأجهـزة الأخرى في هذا الميدان، لا سيما الجمعية العامة، ويتعين التشديد على أهمية المواد ١٠ و ١١ و ١٤ و ١٥ و ٣٥ من الميثاق في هذا الصدد. ومع أنه من الصحيح اننا عاكفون على القيام بعملية إنعاش ملحوظ للجمعية العامة، ومن أجل ضمان هذه العملية، فإن الحصول على تعاون مجلس الأمن في تحديد هذه المهام من الأمور ذات الأهمية الجوهرية. إذ أن ذلك وحده سيسمح بضمان توازن أكبر بين الهيئتين.

١٤ - وفي هذا الصدد، تود حكومة كولومبيا أن تشير على نحو محدد الى الحاجة الى مزيد من الوضوح في أعمال المجلس، والى المسؤولية السياسية للمجلس فيما يتعلق بالجمعية العامة بموجب المادة ٢٤ من الميثاق، والوفاء بالتزام تقديم التقارير الى الجمعية العامة بموجب المادة ١٥، وذلك بتوفير تقارير شاملة وتحليلية، لا تقتصر على مجرد سرد قائمة القرارات بما يشبه فهرس للسجلات أكثر من كونه تقرير سياسي موضوعي. وفيما يتعلق بذلك نؤمن أنه ينبغي أن تقدم التقارير الى الجمعية العامة بتواتر أكبر أو أن تقدم التقارير الخاصة المنصوص عليها بموجب الميثاق. وبالاضافة الى ذلك، يجب أن تكون هناك قائمة بالبيانات الصادرة من الرئيس، التي تمثل صياغة لسياسات المجلس ونرى أنها ذات أهمية قصوى. ويجب

أن يكون هناك سرد لأنشطة لجان مجلس الأمن التي ترصد نظم الجزاءات المقررة بموجب الفصل السابع من الميثاق.

١٥ - وتشترك كولومبيا، حاليا، في المشاورات التي تجري بشأن البند ٣١ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، وهي مستعدة لتقديم مقترحات في اجتماعات الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية والمعني بالبند ٣١ (تنشيط أعمال الجمعية العامة)، لا سيما فيما يتعلق بمضمون التقرير المقدم من مجلس الأمن الى الجمعية العامة. وتعتقد حكومتي أن النظر في التقرير من جانب الجمعية العامة ينبغي أن يشمل اعتماد قرار للجمعية العامة يحيط علما بالتقرير ويضع توصيات بشأن الشكل والمضمون من أجل وضع التقارير المقبلة.

جيم - المشاورات غير الرسمية

١٦ - أصبحت المشاورات غير الرسمية ممارسة جارية ويومية للمجلس. ومع كونه من الصحيح أن هذه المشاورات قد تشجع على اتخاذ التدابير السريعة المناسبة التوقيت وعلى مزيد من الصراحة في المواقف الوطنية، وهي حالة قد تساعد على التوصل الى حل توفيقي أفضل، فمن الصحيح أيضا أن ميزتها مبالغ فيها لأن كثير منها يفتقر الى طابع السرية والحساسية السياسية اللتين بررتها في بادئ الأمر. ولا نعتقد أن فعالية المجلس ستتأثر بالتقليل من استخدام هذه الآلية فالشفافية والكفاءة أمران متلائمان تماما.

ثالثا - الرقابة الدستورية

١٧ - يشير الفرع الثاني، ألف أعلاه الى الرقابة السياسية على أعمال مجلس الأمن، التي ينبغي أن تكفل نظاما متوازنا مع الاشراف المتبادل.

١٨ - وينبغي لميثاق الأمم المتحدة أن ينص على جهاز مسؤول عن الاشراف الدستوري على أعمال الأجهزة في المنظومة، شأنه في ذلك شأن أية وثيقة دستورية. ولم يكن ممكنا ادراج نص من هذا النوع في سان فرانسيسكو لأسباب سياسية، ويفترض أن كل جهاز ينظم شرعية أعماله الخاصة. ومع كونه صحيحا أنه ينبغي أن تتمتع الأجهزة بمندوحة معينة للتقدير والتفسير الكافيين لتمكينها من الاضطلاع بمهامها على نحو فعال، لا سيما مجلس الأمن لدى اضطلاعه بالمهمة الصعبة المتمثلة في السهر على السلم والأمن الدوليين، فمن الصحيح أيضا أنه يصعب الدفاع عن سيادتها المطلقة لأنها أجهزة منشأة بواسطة معاهدة وأنها تخضع، بالتالي، للارادة الجماعية للدول المعرب عنها في ميثاقها التأسيسي. إن الرصد الدستوري من شأنه أن يشجع التطور التدريجي للقانون الدولي ويواصل تعزيز النظام الدولي. وتدرك كولومبيا أن الرصد الدستوري لأعمال مجلس الأمن يسبب صعوبة لكثيرين؛ فهذه القضية كانت دائما تثير الجدل والمناظرات في الميدان قيد النظر ومع ذلك، فإن اللجوء الى هيئة منفصلة ومستقلة، لا سيما في الوقت الراهن، حيث يتخذ المجلس قرارات بتواتر كبير بشأن مواضيع مختلفة ويبالغ في استخدامه للفصل

السابع من الميثاق، سيؤدي الى وجود مزيد من الشعور بالمسؤولية لدى ممارسة السلطة المفوضة من جميع الدول الى أعضاء المجلس، ويحول دون اساءة استعمال السلطة، ويضفي شرعية على أعمال المجلس. إن الرصد الدستوري لن يستهدف إبطال سلطة مجلس الأمن، بل سيكون موجها نحو المستقبل من أجل المساعدة على أن يثني المجلس عن اتخاذ قرارات بشأن مسائل قررت هيئة الرصد المسؤولة أن النظر فيها غير متصل بولاية المجلس، وذلك دون التشكيك في أعمال محددة اتخذ المجلس قرارات بشأنها في وقت سابق.

١٩ - وترى كولومبيا أن إجراء دراسة لهيئة رصد دستوري محتملة تقرر شرعية الاجراءات التي تتخذها أجهزة الأمم المتحدة أمر هام. ومن الأساليب المحتملة أن تسعى الجمعية العامة الى الحصول على فتاوى من محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالاجراءات التي يقررها أي جهاز آخر داخل المنظومة.

ماليزيا

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

أولا - مقدمـــة

١ - شهد العالم تغيرات ضخمة منذ ظهرت الأمم المتحدة الى الوجود قبل ٤٧ عاما. والبحث جار الآن على نطاق واسع وعلى جميع المستويات عن معادلات وهياكل جديدة لمواجهة التغيرات التي حدثت في البيئة الدولية. ولا بد من أن تكون الأمم المتحدة نفسها جزءا من هذا التغير لتستطيع المنظمة العالمية أن تكون جهة التنسيق في إدارة المسائل العالمية الحرجة في زمننا هذا، ومركزا للتوفيق بين الاجراءات التي تتخذها الدول لتحقيق الغايات المشتركة.

٢ - إن عملية الإصلاح وإعادة التشكيل التي تنفذها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي والمجالات المتصلة بهما أخذت تحرز بعض التقدم المشجع إثر اعتماد قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٤٥. وهناك أيضا عملية جارية لتنشيط العمل الذي تقوم به الجمعية العامة ولإعادة تشكيل هيكله. وأمام جميع هذه التغيرات، لا مجال لإنكار أنه لا بد لمجلس الأمن أيضا من التغير والتكيف. والإصلاح في مجلس الأمن ضروري لا ليصبح التمثيل الجغرافي فيه أكثر عدلا فحسب، بل للمساعدة أيضا على تعزيز عملية إقرار الديمقراطية في منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما في مجلس الأمن.

٣ - ومن الجدير بالإشارة أن مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية أثيرت لأول مرة منذ ١٣ سنة، إذ أدرجت في جدول أعمال الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة. ولم تدر في جميع هذه السنوات قط أية مناقشة عن هذا البند. وتمثل المناقشة العامة التي دارت العام الماضي في الدورة

السابعة والأربعين للجمعية العامة وأدت الى اعتماد القرار ٦٢/٤٧ المتعلق بهذا البند، نقطة تحول نوعي له علاقة مباشرة بتغير النظرة والموقف فيما يتعلق بهيكل مجلس الأمن.

ثانيا - مراجعة عضوية مجلس الأمن

٤ - وعملا بالفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٦٢/٤٧، تود حكومة ماليزيا أن تقدم آراءها بشأن مراجعة عضوية مجلس الأمن.

ألف - ينبغي التوسع في عضوية مجلس الأمن تمشيا مع الزيادة الكبيرة في مجموع أعضاء الأمم المتحدة(١٨٣)

٥ - أصبح مجلس الأمن بفعل الزيادة المفاجئة التي طرأت في السنوات القليلة الماضية على عضوية الأمم المتحدة، أقل تمثيلا لمجموع الأعضاء - إذ كانت نسبة مجموع الدول الى عدد مقاعد المجلس ١:٥ في عام ١٩٤٥ فأصبحت ١:٨ في عام ١٩٦٣ عندما أجريت عملية إعادة التشكيل الوحيدة لعضوية مجلس الأمن، وهي الآن ١:١٢ بأرقام عام ١٩٩٣. وبعبارة أخرى، لا يمثل مجلس الأمن سوى ٨ في المائة من مجموع الأعضاء مقابل ٢٠ في المائة في عام ١٩٤٥. ولهذا الوضع أثره على الولاية الأساسية والطابع التمثيلي لمجلس الأمن وفقا لما تنص عليه المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة.

٦ - ولا بد بالتالي من التوسع في عضوية مجلس الأمن لتصبح أكثر تمثيلا ومتمشية مع الزيادة الكبيرة في عضوية الأمم المتحدة التي بلغ قوامها ١٨٣ عضوا.

باء - ينبغي التوسع في العضوية غير الدائمة في مجلس الأمن ليراعى فيها التمثيل الجغرافي العادل

٧ - إن هيكل العضوية الحالي لمجلس الأمن لا يتفق والفقرة من المادة ٢٣ من الميثاق، التي تقضي بأن يراعي المجلس، في جملة أمور، التوزيع الجغرافي العادل في انتخاب أعضائه غير الدائمين، إذ تضم هذه العضوية بهيئتها الحالية عددا أكبر من اللازم من المجموعات الأوروبية/الغربية على حساب المناطق الأخرى.

٨ - إن الزيادة الكبيرة في مجموع أعضاء الأمم المتحدة، وانتهاء الحرب الباردة ومعها المنافسة الايديولوجية بين الشرق والغرب، مما أسفر في الحقيقة عن قيام أوروبا واحدة عوضا عن أوروبا غربية وأوروبا شرقية، أديا في الواقع الى اختلال توزيع مقاعد المجلس لصالح البلدان الأوروبية/الغربية التي لديها أربعة أعضاء دائمين وثلاثة أعضاء غير دائمين (٧ من ١٥ عضوا في المجلس). وعلى سبيل المثال، تظهر نسبة متوسط عدد البلدان في كل منطقة ممثلة بمقعد دائم واحد في المجلس أن النسبة الحالية هي ١:٢٤ لآسيا و ١:١٧ لافريقيا وأمريكا اللاتينية و ١:١٢ لأوروبا الغربية وغيرها و ١:١١ لأوروبا الشرقية (انظر الجدول أدناه).

نسبة التوزيع العادل لعدد البلدان الممثلة بمقعد واحد
غير دائم في كل منطقة

السنة	آسيا	افريقيا	أمريكا اللاتينية	أوروبا الغربية	أوروبا الشرقية	مجموعة بلدان أوروبا الشرقية والغربية معا
١٩٦٣ (آخر توسع في العضوية)	١:١٢	١:١١	١:١٠	١:١٠	١:٩	١:١٠
١٩٩٣ (الوضع الراهن)	١:٢٤	١:١٧	١:١٧	١:١٢	١:١١	١:١٢

٩ - يضاف الى ما تقدم أن مجموعة البلدان الأوروبية/الغربية ممثلة تمثيلا زائدا في المجلس، إذ تشغل أربعة من مقاعد الأعضاء الدائمين الخمسة. وهذه المجموعة ككل - وتتألف من ٣٧ عضوا - لديها ٧ أعضاء في المجلس فيما يتعين على باقي الأعضاء من آسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية البالغ عددهم ١٣٣ أن يتقاسموا المقاعد السبعة الباقية في المجلس، باستثناء المقعد الدائم الذي تشغله الصين.

١٠ - لذا، ترى حكومة ماليزيا أنه بغية موازنة التمثيل الزائد للبلدان الأوروبية/الغربية وتحقيق نسبة توزيع عادلة تنصف مختلف المناطق الجغرافية، يجب زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين بعشرة مقاعد وفقا للتوزيع التالي:

(أ) آسيا (٤٧) - ٤ مقاعد
(ب) افريقيا (٥٢) - ٤ مقاعد
(ج) أمريكا اللاتينية (٣٤) - مقعدان

جيم - الأعضاء الدائمون

١١ - إذا ما أريد لمجلس الأمن أن يكون النواة لسلطة عالمية جماعية لها صلاحيات متزايدة لإنفاذ جميع الجوانب المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق، فلا بد لمجموع أعضاء الأمم المتحدة من معالجة المسألتين التاليتين، ضمن غيرهما من المسائل:

(أ) ما هي البلدان التي ينبغي قبولها كأعضاء دائمين جدد بالمجلس من بين القوى الاقتصادية الجديدة؟

(ب) ماذا ينبغي أن يكون أساس ومعايير الأهلية لقبول بلدان من الجنوب كأعضاء دائمين؟

١٢ - ولدى ماليزيا فيما يتعلق بالتوسع في عضوية مجلس الأمن تحفظات شديدة إزاء فكرة زيادة عدد الأعضاء الدائمين. ولكننا على استعداد للنظر في فكرة إنشاء فئة ثالثة تتألف من أعضاء شبه دائمين ينتخبون لفترة ٥ الى ٦ سنوات دون أن يكون لهم حق النقض.

دال - ينبغي إلغاء سلطات النقض التي يتمتع بها الأعضاء الدائمون

١٣ - ينبغي في الأجل الطويل، تمشيا مع العديد من التغيرات الجارية في أنحاء العالم، الأخذ بآلية جديدة تلغي سلطة النقض التي يتمتع بها الآن الأعضاء الدائمون لمجلس الأمن.

١٤ - إن الدول الكبرى التي انتصرت في عام ١٩٤٥ ومنحت نفسها امتيازات خاصة كأعضاء دائمين، لم تعد هي القوى الوحيدة المتفوقة، إذ ظهرت منذ ذلك الحين مراكز جديدة للقوى.

١٥ - وبتقييم استخدام سلطة النقض، يتبين أنه يجري استخدامها لدعم المصلحة الحزبية والوطنية عوضا عن استخدامها دفاعا عن القضايا والمبادئ ولصالح المجتمع الدولي. وقد مارس أعضاء مجلس الأمن الدائمون حق النقض منذ إنشاء الأمم المتحدة حتى الآن ٢٨٠ مرة كما يلي:

	عدد المرات التي استخدم فيها حق النقض
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (الاتحاد الروسي)	١٢٤(١)
الولايات المتحدة الأمريكية	٨٢
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٣٣
الصين	٢٢
فرنسا	١٨

وكان اللجوء الى استعمال حق النقض في معظم الحالات المبينة أعلاه عملا أساء الى سمعة هذه الآلية.

١٦ - وقبل البت نهائيا في مسألة إلغاء سلطة النقض، ينبغي النظر بدقة في الأفكار المقترحة، مثل الفكرة التي تقدمت بها هولندا، إذ اقترحت، بغية تقييد أية إساءة استعمال لامتياز ممارسة حق النقض، الأخذ بنظام نقض مزدوج، أي اشتراط صوتين سلبيين من عضوين دائمين لنقض القرار عوضا عن صوت واحد. وخلاصة القول إنه ينبغي ألا يكون لأي بلد، مهما أوتي من سلطات، أن يقف مستبدا في طريق تلبية الاحتياجات الجماعية التي يقررها مجموع أعضاء الأمم المتحدة.

١٧ - أما في الوقت الحاضر فقد عملت فكرة النقض على تعزيز سيطرة دور الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وحولتهم الى مجموعة خاصة قلصت دور الأعضاء غير الدائمين. وقد لجئ في مناسبات أخيرة الى التهديد باستعمال حق النقض لإحباط مبادرات ذات شأن تقدم بها أعضاء آخرون في مجلس الأمن.

١٨ - وقد أكد الأمين العام في تقريره المعنون "خطة للسلام" وجوب أن يسود عمل مجلس الأمن "شعور صادق بتوافق الآراء النابع من اهتمامات مشتركة، لا أن يسوده التهديد بحق النقض أو بالقوة من أي مجموعة من الأمم. وهذا يعني أن الاتفاق بين الأعضاء الدائمين يجب أن يحظى بالدعم العميق من سائر أعضاء المجلس، ومن أعضاء الأمم المتحدة بوجه عام إذا ما أريد لقرارات المجلس أن تكون فعالة وثابتة" (A/47/277-S/24111، الفقرة ٧٨). وأضاف قائلا إنه "يجب تطبيق مبادئ الميثاق بصورة متسقة، وليس بصورة انتقائية، إذ لو ساد التصور بأن التطبيق انتقائي، لتلاشت الثقة ومعها السلطة المعنوية التي هي من الصفات العظمى والفريدة لذلك الصك .... وتحتاج الثقة أيضا الى شعور بالاطمئنان الى أن المنظمة العالمية ستتصرف بسرعة وبصورة مؤكدة ونزيهة وأنها لن تدع نفسها تهن بالانتهازية السياسية وبعدم الكفاية الإدارية أو المالية" (المرجع نفسه، الفقرتان ٨٢ و ٨٣). ويبدو مع ذلك، أن بعض أعضاء المجلس الدائمين لم يأبهوا بنصيحة الأمين العام فيما يتعلق بالوضع في جمهورية البوسنة والهرسك، فلم يتصرف المجلس، نتيجة لذلك، لا بسرعة ولا بفعالية، خلافا لما تنص عليه الفقرة ٢٤ من الميثاق.

ثالثا - الخلاصـــة

١٩ - لئن كنا ندرك أن المهمة الماثلة أمامنا لن تكون مهمة سهلة، فإننا نشعر أنه لا بد لمجلس الأمن، أسوة بغيره من أجهزة منظومة الأمم المتحدة، من التكيف مع الظروف المتغيرة، تعزيزا لمصداقيته ونزاهته وسلطته المعنوية ومقبوليته بوجه عام.

٢٠ - إن الأمم المتحدة ستتم عامها الخمسين في سنة ١٩٩٥، وينبغي أن تسفر هذه المناسبة عن تحول نوعي يجعل من الأمم المتحدة القديمة منظمة جديدة نابضة بالحياة ذات مقدمات منطقية مقبولة عالميا. وقد أعـــرب الأمين العام في تقريره المعنون "خطة للسلام" عن أمله العظيم في "أن تكتمل المرحلة الحاضرة من تجدد هـــذه المنظمـــة بحلول عام ١٩٩٥، الذي يوافق الذكرى السنوية الخمسين لإنشائها" (A/47/277-S/24111، الفقرة ٨٥). وينبغي أن تبدأت التغييرات اللازمة لمجلس الأمن بخطى ثابتة بحلول تلك السنة، بما في ذلك التغييرات المتصلة بعمل اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، بغية الاضطلاع بمهمة إعداد دراسات تتعلق بإلغاء وتعديل الامتيازات الخاصة التي يتمتع بها الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن.

٢١ - ونأمل أيضا أن تكون عملية التوسع في عضوية مجلس الأمن مصحوبة لاحقا بعملية تمحيص دقيق وموضوعي للنظام الداخلي للمجلس ذاته بالاضافة الى أدائه، وذلك لمعالجة بعض النزعات والممارسات المخالفة لمعايير ومبادئ المسؤولية والوضوح والديمقراطية.

مدغشقر

[الأصـــل : بالفرنسيـــة]
[١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ترى حكومة مدغشقر أن زيادة عضوية مجلس الأمن تمثل ضرورة استنادا الى تحقيق الديمقراطية والشفافية وزيادة عدد أعضاء الأمم المتحدة بأكثر من الثلث منذ الزيادة الأخيرة في عضوية المجلس. كما ستساعد هذه الزيادة على تحقيق هدف تحقيق التوزيع الجغرافي العادل في تلك الهيئة.

٢ - وبالاضافة الى ذلك، تقترح حكومة مدغشقر أن ينتخب أعضاء المجلس الجدد حسب المجموعة الاقليمية أو بالتناوب.

٣ - ويؤكد وزير خارجية جمهورية مدغشقر للأمين العام للأمم المتحدة استعداد حكومة جمهورية مدغشقر للتعاون الصادق في الجهود المبذولة في هذا المجال.

المكسيك

[الأصـــل: بالاسبانيـــة]
[١ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - ترحب حكومة المكسيك، بوصفها من مقدمي قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، بالقرار الذي اتخذه الأمين العام بالتشاور مع الدول الأعضاء كما نصت عليه الفقرة ١ من ذلك القرار. وتعتقد حكومة المكسيك أنه يجب إمعان النظر بعناية في أي إجراءات تتخذ بشأن هذا البند، ويجب أن تتواءم بدقة مع أهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما يكفل لأي تعديلات قد يجري اعتمادها، أن تحصل على الموافقة العامة من جانب الدول الأعضاء في المنظمة، بما في ذلك أعضاء مجلس الأمن الخمسة الدائمون.

٢ - بهذه الروح، ومن منطلق الرغبة في المساهمة البناءة، تطرح حكومة المكسيك التعليقات التالية المتصلة بمسألة التمثيل المنصف في مجلس الأمن وزيادة عضويته، على أساس أنها توجز اهتماماتها الرئيسية في هذا الصدد.

اعتبارات عامة

٣ - كان السبب الرئيسي لما طرأ في عام ١٩٦٣ من زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن من ٦ أعضاء إلى ١٠ أعضاء هو، الحاجة إلى أن يعبر مجلس الأمن عن ازدياد عدد الدول الأعضاء في الأمم

المتحدة. واليوم يبلغ عدد الدول الأعضاء ١٨٣ عضوا، وينبغي تغيير تكوين مجلس الأمن لإقامة توازن بين عدد أعضاء المجلس وعدد أعضاء المنظمة ككل.

٤ - يعمل المجلس، على نحو ما تقضي به الفقرة ١ من المادة ٢٤ من الميثاق، وفي اضطلاعه بواجباته، بالنيابة عن جميع الدول الأعضاء. لذلك، يجب أن يكون تكوين المجلس أكثر تمثيلا، وإلا تآكلت شرعية إجراءاته.

٥ - نتج من ازدياد عدد الأعضاء في الأمم المتحدة، خلل في التوازن الجغرافي للمقاعد غير الدائمة في المجلس، مما أوجد وضعا غير منصف مثلت فيه مجموعة إقليمية محددة تمثيلا زائدا، على حساب مشاركة بلدان من مجموعات إقليمية أخرى.

٦ - يجب أن يكون تكوين مجلس الأمن ممثلا بحق لجميع الأعضاء في الأمم المتحدة، عدديا وجغرافيا على السواء، لتفادي أن تحظى مجموعة واحدة من الدول بميزة عن سواها.

٧ - علاوة على ذلك، فإن التغيرات الهائلة التي شهدها العالم أجمع في السنوات الأخيرة أوجدت لاعبين جددا ينبغي أن تتناسب مسؤوليتهم عن حفظ السلم والأمن الدوليين مع النفوذ الذي يمارسونه في العلاقات الدولية.

٨ - أخيرا، فبالإضافة إلى تغيير تكوين مجلس الأمن، ينبغي مراجعة أدائه وطرائق عمله بما يكفل زيادة المدى الذي يقوم ضمنه الأعضاء غير الدائمين بالمشاركة الحقيقية في هذه العمليات والتأثير فيها، وذلك بمعزل عن الضمانات التي نص عليها الميثاق والنظام الداخلي المؤقت للمجلس، فيما يتعلق بمشاركة الأعضاء غير الدائمين في صنع القرارات وإجراء المداولات داخل المجلس. كما يجب تحسين الاتصالات بين مجلس الأمن وغيره من الأجهزة الرئيسية التابعة للأمم المتحدة.

التكوين

٩ - نظرا لتزايد عدد الأعضاء في الأمم المتحدة، ينبغي النظر في استصواب توسيع تكوين مجلس الأمن لجعله أكثر تمثيلا، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه ينبغي لأي زيادة عددية للأعضاء في مجلس الأمن أن تحدث بطريقة تمكنه من النهوض بواجباته بصورة سريعة وفعالة.

١٠ - وتبقى المعايير الواردة في الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق، بصدد العضوية في مجلس الأمن، معايير سليمة. وينبغي تفسير المعيار الخاص بإسهام الأعضاء في حفظ السلم والأمن الدوليين تفسيرا واسعا دون أن تقتصر الإشارة على الإسهام بالجنود إما لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم أو لاتخاذ إجراءات جماعية يأذن بها مجلس الأمن. وفي الوقت نفسه، يجب على أي استعراض لهذه المعايير أن يقوم

على أساس أن تكوين المجلس لابد وأن يعكس التوزيع الجغرافي العادل سواء في تخصيص مقاعد الأعضاء غير الدائمين أو في التكوين العام للمجلس.

١١ - وينبغي لتكوين مجلس الأمن أن يأخذ في الاعتبار ظهور مشتركين لهم أدوار جديدة، والتحول الذي طرأ على جدول الأعمال الدولي والطبيعة الجديدة التي تتسم بها العلاقات بين مجموعات البلدان. ولإتاحة أن ينعكس هذا الواقع الجديد في تكوين المجلس، يمكن النظر في إمكانية استحداث فئات وإجراءات جديدة للمشاركة في مجلس الأمن. وفي أي حال، ينبغي لتكوين المجلس أن يمثل المصالح العالمية والإقليمية.

الأداء وطرائق العمل

١٢ - منذ عام ١٩٤٥ وحكومة المكسيك تنظر إلى حق النقض بوصفه نظاما غير ديمقراطي، رغم الاعتراف به في الميثاق. وعليه، ترى المكسيك وجوب النظر في سبل جديدة لتنظيم ممارسة حق النقض بما يحول بين عضو دائم وبين أن يعمل وحده على إعاقة مقررات المجلس وقراراته.

١٣ - وعلاوة على إعادة النظر في تكوين المجلس، يجب القيام بدراسة معمقة لتحسين طرائق عمله وعلاقاته مع الأجهزة الأخرى، لا سيما الجمعية العامة. ووفقا لذلك يجب تعزيز فكرة كون المجلس مسؤولا أمام أعضاء الأمم المتحدة في مجموعهم، بمقتضى الفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الميثاق.

١٤ - ويجب أن يكون التقرير السنوي الذي يطلب هذا البند إلى مجلس الأمن تقديمه إلى الجمعية العامة أكثر من مجرد قائمة بالوقائع وحسب؛ بل يتضمن تحليلا مثبتا للمقررات التي يتخذها المجلس بشأن كل مسألة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون من السبل الخاصة بتعزيز العلاقات مع الجمعية العامة أن يزيد المجلس من تواتر تقديمه التقارير (فصليا) إلى الجمعية العامة كي تنظر فيها، دون مساس بالتقارير السنوية أو الخاصة المشار إليها في الفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الميثاق. وينبغي كذلك وضع آلية، قد تشمل تعيين مقرر خاص من مجلس الأمن، لضمان الامتثال الكامل لأحكام تلك المادة.

١٥ - أما وقد زالت العقبات التي شلت مجلس الأمن لفترة طويلة. فقد حان الوقت لاعتماد نظام داخلي نهائي.

١٦ - وبالرغم من الاستخدام المتزايد للآليات التي ينص عليها الميثاق لكفالة اضطلاع مجلس الأمن بمسؤولياته في حفظ السلم، إلا أن ذلك لا يغير من حقيقة أن يكون الالتزام الأساسي في هذا المضمار هو واجب الدول الأعضاء في تسوية منازعاتها بالوسائل السلمية. وأي تغيير يحدث في مجلس الأمن سيتطلب تحسين الآليات القائمة لتسوية المنازعات سلميا واصطناع آليات جديدة من هذا النوع عند اللزوم.

١٧ - علاوة على ذلك، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لكفالة احترام الاختصاص الذي يضفيه الميثاق على كل من الأجهزة الرئيسية التابعة للأمم المتحدة، وبخاصة المهام الموكلة إلى الجمعية العامة فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين. ويجب إقامة توازن بين الجمعية العامة ومجلس الأمن في أداء المهام في هذا المجال.

١٨ - إن عملية الانعكاس هذه، التي بدأت بالقرار ٦٢/٤٧ يجب متابعتها وتوسيعها من خلال إجراء مشاورات في إطار الجمعية العامة، على أن يكون الهدف هو التحضير لبدء عملية تعديل الميثاق كي تتصادف مع الاحتفالات بالذكرى السنوية الخمسين للمنظمة.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - اشتركت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية مع جميع الدول الأعضاء الأخرى عند اتخاذ الجمعية العامة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، للقرار ٦٢/٤٧ بشأن مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية. وكما هو مطلوب في ذلك القرار، قام الأمين العام بدعوة الدول الأعضاء الى تقديم تعليقات خطية بشأن إمكانية اعادة النظر في عضوية مجلس الأمن. وستدرج "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة، وتتطلع المملكة المتحدة الى تجميع آراء الدول الأعضاء التي طلب الى الأمين العام في قرار الجمعية ٦٢/٤٧ أن يقدمه في شكل تقرير الى الدورة الثامنة والأربعين.

٢ - وتدرك المملكة المتحدة أن زيادة عضوية الأمم المتحدة قد أثار على نحو مفهوم مسألة زيادة عضوية مجلس الأمن، بما في ذلك مسألة زيادة عضوية المجلس الدائمة.

٣ - وقد مكنت لأول مرة التغييرات التي جرت في الحالة الدولية خلال السنوات القليلة الماضية مجلس الأمن من العمل بصورة فعالة كهيئة جامعة. ونتيجة لذلك، بدأت الأمم المتحدة في القيام بالدور المتوخى لها أن تقوم به عند إنشائها بوصفها الوسيلة الأولى لحل المنازعات الاقليمية والمنازعات الأخرى. واتخذت المكانة التي قصدها لها مؤسسوها الأوائل في بؤرة الشؤون العالمية.

٤ - وقد ترتب على التغييرات التي حدثت في الحالة الدولية زيادة كبيرة في المطالب المقدمة إلى مجلس الأمن. وقد استجاب المجلس بصورة سريعة لهذه المطالب.

٥ - وخلال السنة الماضية اتخذ مجلس الأمن أكثر من ٧٠ قرارا، وهو ما يمثل أكثر من ١٠ في المائة من مجموع قراراته التي اتخذت خلال السنوات الـ ٤٦ السابقة من عمر الأمم المتحدة: وارتفع عدد قوات

حفظ السلم التابعة للأمم المتحدة التي أذن بها المجلس من نحو ٠٠٠ ١٢ شخص كانوا موزوعين في بداية السنة الى نحو ٠٠٠ ٦٠ شخص تم وزعهم أو أذن بوزعهم في نهايتها.

٦ - وخلال السنوات القليلة الماضية، قام مجلس الأمن، في إطار ممارسته لمسؤوليته الرئيسية في صون السلم والأمن الدوليين، ومتصرفا بدرجة لم يسبق لها مثيل من توافق الآراء، بالاستجابة الى تحديات في الكويت وناميبيا والصومال وكمبوديا ويوغوسلافيا السابقة وأنحاء أخرى كثيرة من العالم. وتتوجه الدول بصورة متزايدة الى مجلس الأمن التماسا للمساعدة. وهي تحتاج الى مجلس يظل قادرا على الاستجابة بسرعة وفعالية.

٧ - وتتيح الترتيبات الحالية التمثيل العادل للدول من جميع المناطق للعمل مع الأعضاء الدائمين القادرين على الاضطلاع بالمسؤوليات العالمية. ولا تعد هذه حجة ضد التغيير وتؤمن المملكة المتحدة بأنه ينبغي التأسيس على ما تحقق من نجاح. وفي الوقت ذاته، من الأهمية بمكان ألا يسمح لإطالة المناقشة بشأن توسيع نطاق العضوية أو لإجراء متعجل أن يقلل من فعالية المجلس. ويجب أن تكون الأولوية الأولى هي ضمان فعالية عمل المجلس، وقدرته على النهوض بمسؤوليته الأساسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وهي صون السلم والأمن الدوليين.

٨ - ومن جانبها، ترحب المملكة المتحدة بالمناقشة حول هذا الموضوع وتعتزم القيام بدور كامل وبناء في هذه المناقشة.

موريشيوس

[الأصـــل: بالإنكليزيـــة]
[١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

الخطوط التوجيهية والمبادئ

١ - أدى انتهاء الحرب الباردة والتغيرات البالغة الأهمية التي حدثت في العالم أن أصبح الهدف المتمثل في إعادة هيكلة الأمم المتحدة هدفا قريب المنال، وفي حين أن هذا الأمر لا يزال في كل حال مهمة صعبة التحقيق، فإن المسؤولية المتزايدة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية قد أدت بالدول الأعضاء للدعوة إلى إحداث تغييرات تنظيمية وإدارية على السواء، في أولويات المنظمة. وثمة توافق في الآراء ينشأ بشأن الحاجة إلى مزيد من الأخذ بالديمقراطية وتحقيق الشفافية داخل المنظمة، لا سيما على صعيد مجلس الأمن.

٢ - وتستند موريشيوس، بتقديمها آراءها واقتراحاتها بشأن إعادة تشكيل مجلس الأمن، إلى عوامل شتى، من بينها العوامل الرئيسية التالية:

(أ) التغير الجذري الذي طرأ على القطبية في العلاقات الدولية، بمعنى زوال الانقسام الذي كانت تتسم به العلاقات فيما بين الدول؛

(ب) زيادة مجموع الأعضاء في الأمم المتحدة؛

(ج) إعادة التصنيف المتعدد الأقطاب للعالم وفقا لمنظور اقتصادي واجتماعي - ثقافي بدلا من الروابط السياسية.

٣ - ومن شأن استمرار دعوة الأمم المتحدة إلى القيام، أكثر فأكثر، بمعالجة مسائل هامة من قبيل حفظ السلم، وصنع السلم، وبالطبع، منع نشوب النزاعات، بالإضافة إلى تقديم المساعدات الإنسانية في حالات الطوارئ في مختلف المناطق المنكوبة من العالم، أن يحول التمثيل المنصف للمجتمع الدولي في مجلس الأمن أمرا أكثر من حتمي.

٤ - لذلك، تعد زيادة مجموع أعضاء مجلس الأمن اقتراحا مشروعا يجعل المنظومة أكثر شفافية وديمقراطية، بما يحفظ عليها ديناميتها في ضوء التغييرات التي طرأت على العالم. ومن الضرورة بمكان أن ينشأ مجلس الأمن مجدد، لكي يكيف نفسه مع البيئة المتغيرة فينظر إليه على أنه أكثر تمثيلا للمجتمع العالمي.

٥ - من هذا المنظور، تود موريشيوس الاقتراح بأن يستند أي شكل جديد لمجلس الأمن إلى المبادئ التالية:

(أ) عدم إضعاف الفعالية الوظيفية لمجلس الأمن من خلال زيادة مفرطة في أعضائه؛

(ب) يمثل إلى حد بعيد التوزيع الجغرافي للأعضاء في الأمم المتحدة؛

(ج) أن يكون، بقدر الإمكان، محصلة لتوافق واسع بين الآراء، حفاظا على مصداقيته.

الاقتراحات

(أ) زيادة مجموع الأعضاء في مجلس الأمن إلى ٢١ عضوا.

(ب) زيادة عدد الأعضاء الدائمين من خمسة أعضاء إلى ١٢ عضوا، أي أن تصبح العضوية على أساس القارات، كما يلي:

الأمريكتان	٢
مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٤
أوروبا الشرقية	١
افريقيا	٢
آسيا	٣
المجموع	١٢

٦ - ومن الجدير ذكره أن أمريكا اللاتينية وافريقيا ليستا ممثلتين حاليا كعضوين دائمين.

٧ - لن يتمتع الأعضاء السبعة الدائمون الإضافيون الجدد بحق النقض خلافا للأعضاء الخمسة الدائمين الحاليين.

٨ - يمكن، في ضوء ما سبق، خفض عدد الأعضاء المنتخبين غير الدائمين إلى تسعة، ويكون التوزيع الجغرافي كالتالي:

افريقيا وآسيا	٤
أوروبا الشرقية	٢
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢
مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	١
المجموع	٩

٩ - يمكن تبرير توزيع الأعضاء غير الدائمين مقابل التوزيع السابق بما يلي:

(أ) إن افريقيا وآسيا، اللتين تؤلفان المجموعة الأكثر عددا من بين البلدان، ممثلتان تمثيلا ناقصا في المجلس؛

(ب) إن الزيادة في مجموعة دول أوروبا الشرقية تتناسب مع عدد البلدان في تلك المجموعة عقب انتهاء الحرب الباردة وتفكك اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية؛

(ج) إنه قد خصص مقعد لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى باعتباراتها سوف تمثل على أساس دائم بواسطة ٤ دول.

١٠ - ولسوف يتيح توسيع مجلس الأمن لهذه الهيئة الفرصة في آخر الأمر، لإجراء مناقشات أهم وأكثر ديمقراطية، حول المسائل الكبرى بصورة أقل تحيزا وأكثر اتساما بالعملية.

نيبال

[الأصل: بالانكليزية]
[٧ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - ثمة توافق واقعي في الآراء حول وجهة النظر القائلة بأن من شأن مناخ متغير جذريا، بات يسود العلاقات الدولية، فضلا عن ازدياد المطالب المتوقعة من المنظمة أن يتطلب درسا دقيقا لتكوين الأجهزة الرئيسية التابعة للأمم المتحدة، ولهياكلها ووظائفها.

٢ - هذا الطلب المتزايد على الأمم المتحدة من أجل بحث الأمور واتخاذ إجراءات بشأنها يتجلى في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين، كما أن مسألة احتمال مراجعة عضوية مجلس الأمن تتصل بجوهر العلاقات الدولية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة ومع اقترابنا من الذكرى السنوية الخمسين للأمم المتحدة، يصبح من الصواب التساؤل ما إذا كان التكوين الحالي للمجلس يتلاءم مع الحقائق المعاصرة.

٣ - ولقد ألقت الدول الأعضاء بموجب المادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، على عاتق مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين. إلا أن حكم المادة ٢٤ يرتكز على أساس أن مجلس الأمن، لدى تنفيذه مهامه، إنما يعمل بالنيابة عن الأعضاء ككل. وهذا ما طرح المبدأ الديمقراطي الأساسي للتمثيل في المجلس. وعلى مجلس الأمن، وهو يعمل بالنيابة عن الأعضاء أن يكون، وأن ينظر إليه، كممثل لأعضاء المنظمة بأسرهم. فلم تطرأ أي زيادة على عدد أعضاء المجلس خلال ٣٠ سنة، في حين أن عدد أعضاء المنظمة قد ارتفع في الفترة نفسها بنسبة تبلغ ٦٠ بالمائة تقريبا. لذلك، فمن شأن زيادة محدودة في عدد أعضاء مجلس الأمن أن تعكس تزايد عدد الأعضاء في الأمم المتحدة الذي حصل في السنوات الماضية، وفي الوقت ذاته، تُضمن قدرته على الاضطلاع بمهامه بصورة سريعة وفعالة.

٤ - إن روح الزمالة السائدة في مجلس الأمن ظاهرة تلقى الترحيب. فقد أتاحت هذه الروح لمجلس الأمن في السنوات الأخيرة العمل بشكل سريع وحاسم فيما يتعلق ببعض المسائل. وثمة اقتراحات هامة مطروحة، بما فيها تلك الواردة في تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام" (A/47/277-S/24111)، وترمي الى زيادة تعزيز ولاية المجلس لتمكينه من التصدي للتحديات الجديدة التي تواجه السلم والأمن الدوليين. وإذا أريد للمجلس أن يحقق الآمال العراض المعقودة عليه، فمن المهم العمل على الموازاة بين الشفافية في العمل وبين التمثيل في التكوين.

٥ - وينبغي تأييد القيام بمراجعة للعضوية في مجلس الأمن من زيادة العدد الشامل لأعضاء الأمم المتحدة ومن التوسع في أنشطة الأمم المتحدة، ومن رغبة تساور الأعضاء في أن يشاركوا وأن يمثّلوا في عملية صنع القرارات في أمم متحدة استعادت شبابها. وينبغي لهذه العملية أن تستهدف تخويل المجلس السلطة اللازمة لضمان العمل بصورة سريعة وفعالة. وقد تفضي الزيادة المحدودة في عدد الأعضاء الى منظورات سياسية جديدة لتعزيز سلطة المجلس. وقد تضمن أيضا أن تأتي القرارات التي يتخذها مجلس الأمن ممثلة لإرادة المجتمع الدولي تمثيلا فعليا.

٦ - وقد يكون من المجدي القيام بمراجعة محتملة لمسألة العضوية الدائمة في مجلس الأمن من أجل أن تعكس التغيرات الهامة التي طرأت على الحالة الدولية. وتلك مسألة ينبغي تدارسها بعناية بغية التأكد بأن العضوية الدائمة تعكس توازنا إقليميا علاوة على توازن بين المصالح المشروعة المختلفة.

النرويج

[الأصل: بالانكليزية]
[٢ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - ينبغي أن يقوم مجلس الأمن بدور فائق الأهمية في جهود الأمم المتحدة لصون السلم والأمن الدوليين. ومع انتهاء الحرب الباردة، فإن المجلس حاليا في وضع يمكنه من القيام بدور مناسب على النحو المتوخي في ميثاق الأمم المتحدة. ومن المهم أن يظل المجلس في حجم يتيح له أن يكون آلية كفؤة للتنسيق بين آراء الدول الأعضاء للأمم المتحدة وأفعالها.

٢ - وخلال العقود الثلاثة الماضية، زادت عضوية الأمم المتحدة بأكثر من ٧٠ دولة جديدة وشهد العالم تغييرات هامة. ومن ثم فإنه من غير المعقول أن يصبح تكوين المجلس وحجمه موضوعا للمناقشة.

٣ - إن النرويج مستعدة من حيث المبدأ لقبول زيادة محدودة في عضوية مجلس الأمن، بغية زيادة تعزيز دوره بوصفه الأداة التنفيذية البالغة الأهمية التابعة للأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين. ومن هذا المنظور، فإن إحداث تعديلات طفيفة فيما يتعلق بالتمثيل الإقليمي والمقاعد الدائمة للمجلس تعد مقبولة.

٤ - وينبغي أيضا تنفيذ أي تغييرات على نحو لا يقلل بأي حال من الأحوال من فاعلية المجلس وعمله. كما ينبغي تنفيذ التغييرات بأسلوب لا يستلزم إجراء أي تعديل رئيسي للميثاق.

٥ - وينبغي للمجموعات الإقليمية ذات الصلة أن تبت بنفسها في الأسلوب الذي سوف تتبعه في شغل أي مقاعد إقليمية إضافية في المجلس. ويمكن تعديل الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الميثاق لكي تسمح بأن يتم على الفور إعادة انتخاب أعضاء المجلس الذين انتهت عضويتهم.

٦ - وينبغي تنفيذ أي تغييرات في حجم وتكوين مجلس الأمن على نحو يؤمن أقصى تأييد ممكن من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والنرويج مستعدة للمساهمة بصورة بناءة في هذه المناقشة.

٧ - وينبغي أن يكون لدى الأعضاء الجدد الاستعداد والقدرة على المشاركة في تنفيذ القرارات التي يتخذها مجلس الأمن وفقا للميثاق.

نيجيريا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - مهما قيل عن وجوب زيادة عضوية مجلس الأمن كوسيلة لتعزيز فعالية المنظمة في الاضطلاع بمهامها فلن يكون في ذلك القول مبالغة. ونرى أن الاستمرار في الوضع القائم فيما يتعلق بمجلس الأمن لا يكرس فحسب عدم المساواة في التمثيل في المجلس بل يناقض أيضا مبدأ الديمقراطية والعالمية التي يتحدث عنها ميثاق الأمم المتحدة في عديد من مواده.

٢ - ومن غير المرضي، على سبيل المثال، أن افريقيا ولديها ٥٢ دولة عضوا من مجموع أعضاء الأمم المتحدة البالغ عددهم ١٨٣ عضوا، لا تتمتع بأي تمثيل على أساس دائم في المجلس. وتتناقض حالة افريقيا بحدة مع حالة مناطق أخرى مثل أوروبا الشرقية التي لديها ٢٥ دولة عضوا ومقعدان (أحدهما دائم)؛ ودول أوروبا الغربية ومجموعة أخرى من الدول التي لديها ٢٤ دولة عضوا لكنها تحتل خمسة مقاعد، ثلاثة منها دائمة.

٣ - إن عدم المساواة القائم يبدو أكثر وضوحا عند النظر في الاحصاءات السكانية للمناطق بالنسبة لقوة تمثيلها أو ضعف تمثيلها في المجلس. وفي هذا الصدد، تجدر الملاحظة بأنه على الرغم من أن افريقيا وآسيا ودول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ويصل عدد سكانها مجتمعة الى ٣,٨ بليون نسمة ليس لديها إلا مقعد واحد في مجلس الأمن، في حين أن أوروبا (الشرقية والغربية على السواء) وأمريكا الشمالية وعدد سكانها مجتمعة ٩٠٦ ملايين نسمة تشغل أربعة مقاعد من المقاعد الدائمة الخمسة الحالية في المجلس.

٤ - وفي ضوء هذه الخلفية، هناك حاجة ملحة الى توسيع التمثيل في مجلس الأمن ليعكس التغييرات العالمية ولا سيما العضوية الحالية للهيئة الدولية. ونحن لا نقترح فحسب زيادة في العضوية الدائمة بل أيضا في العضوية غير الدائمة في المجلس، وذلك عن طريق تقديم المقترحات التالية:

(أ) أولا، من المهم أن يراعى عند توسيع عضوية مجلس الأمن الامتداد الجغرافي لعضوية الهيئة العالمية على نحو يراه الجميع عادلا ومنصفا بما يعكس على نحو حقيقي الطابع العالمي المفترض أن يرمز إليه مجلس الأمن. وبعبارة أخرى، ينبغي تمثيل جميع مناطق العالم في المجلس على أساس دائم وغير دائم على السواء بطريقة عادلة ومنصفة.

(ب) ثانيا، ينبغي أن يجري توسيع عضوية مجلس الأمن بأسلوب يسمح بإدراج الدول التي أظهرت بوضوح، فيما يتعلق بأدوارها الإقليمية، قدرتها على المشاركة بفعالية في صون السلم والأمن الدوليين. ولا ينبغي أن تقاس هذه القدرات فحسب من حيث الموارد العسكرية والتكنولوجية المتقدمة المتاحة لدى تلك الدول، بل من حيث وجود اتجاه فعلي من جانب تلك الدول على استخدام هذه الموارد في تحقيق أهداف مجلس الأمن. ونحن نحث، في هذا الصدد، على اعطاء الاعتبار الرئيسي للدول التي دعمت بأسلوب متناسق جهود حفظ السلم.

٥ - وأخيرا، هناك عاملان آخران، وهما الامكانات الاقتصادية والموارد السكانية، يستحقان الاعتبار الواجب عند تقرير أي الدول تصبح أعضاء دائمين في مجلس الأمن. وبالقدر الذى أفضى الى الأخذ في الاعتبار في الاقتراح الحالي الأداء الاقتصادي في بعض الدول عند النظر في ادراج دول متقدمة معينة كأعضاء دائمين في مجلس أمن موسع العضوية، ينبغي بنفس القدر الاعتراف أيضا بالنمو الحقيقي و/أو الأداء الاقتصادي السليم في بلدان نامية رئيسية واستخدام ذلك عند تقرير أي البلدان يصبح عضوا دائما في المجلس.

٦ - ولا ريب في أن للمعيار السكاني أهمية كبيرة؛ فلابد لأي عضو دائم في المجلس أن يكون قادرا في وقت الطوارئ على تعبئة الموارد البشرية اللازمة للقيام بدور موثوق فيه في إدارة الأزمات العالمية وحل النزاعات. وبالإضافة الى ذلك، فإن ديباجة ميثاق الأمم المتحدة تشير الى مفهوم "نحن شعوب الأمم المتحدة" الذي يدرج في سياقه نفس فكرة الشعوب مقابل المؤسسات والحكومات والهيئات العامة. كما أن مفهوم "نحن الشعوب" يبلور مفهوم الشعوب التي تشكل في مجموعها سكان العالم. ولكي يكون مجلس الأمن ممثلا للجميع، يجب أن يعكس بصورة كافية توزيع السكان في العالم.

٧ - واستنادا الى ما سبق، تقترح نيجيريا توسيع عضوية مجلس الأمن لتضم على الأقل سبعة مقاعد دائمة إضافية وتسعة مقاعد غير دائمة يتم توزيعها على النحو التالي: مقعدان دائمان لافريقيا؛ ومقعدان لآسيا؛ ومقعد واحد لأمريكا اللاتينية؛ ومقعد واحد لأوروبا الغربية؛ ومقعد واحد لأوروبا الشرقية.

٨ - وفيما يتعلق بالمقاعد غير الدائمة الإضافية، ينبغي أن يُتبع نمط التخصيص التقليدي للمقاعد غير الدائمة في مجلس الأمن.

نيوزيلندا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

مقدمة

١ - ظلت نيوزيلندا تؤيد بقوة الأمم المتحدة ومؤسساتها منذ إنشاء المنظمة في عام ١٩٤٥.

٢ - وقد قدمت نيوزيلندا في سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥ التزاما أكيدا بمبدأ الأمن الجماعي والدور الأساسي لمجلس الأمن في تحقيقه. وإيمانا بحق الدول الصغرى الى جانب الدول الكبرى في المشاركة في صنع القرارات جماعيا، وفي الحرية والمساواة في التعبير عن الرأي وقفت نيوزيلندا ضد منح حق النقض للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن. ومازالت تتخذ ذلك الموقف.

٣ - ولاتزال نيوزيلندا تؤمن بما قالته في سان فرانسيسكو وهو إن العضوية الدائمة في مجلس الأمن تمثل مسؤولية وامتيازا يحملان في طياتهما ضرورة توفير القيادة والالتزام بأوفى معانيه لصالح منظمة الأمم المتحدة ككل. ونيوزيلندا، بوصفها عضوا في المجلس الآن، ما برحت تؤيد تماما مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والمشاركة في مقررات مجلس الأمن وتنفيذها بالكامل.

٤ - ويحدد التقرير الهام للأمين العام "خطة للسلام" تحديدا واضحا التغيرات التي طرأت منذ تأسيس الأمم المتحدة. وحتى مع احتفالنا بانتهاء الصراع المذهبي المتمثل في الحرب الباردة، مازال العالم يواجه تحديات جديدة ومشاكل متزايدة الحدة. ويتعين على الأمم المتحدة ومجلس الأمن التابع لها الآن، أكثر من أي وقت مضى، معالجة التهديدات التي تجابه السلم والأمن الدوليين، والمتمثلة في التباينات الاقتصادية والاجتماعية والمشاكل التي تطرأ نتيجة للعدوان المسلح. كما يتزايد أكثر فأكثر تعقد القضايا الخاصة بالأمن الجماعي. ويتوجب علينا، كفالة أن تكون هياكل المنظمة على قدر المهام المسندة إليها.

٥ - وقد تابعت نيوزيلندا بدقة النقاش الذي دار في إطار البند ٤٠ من جدول أعمال الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة، وتعتقد أن هناك عددا من القضايا المتصلة بعضوية مجلس الأمن وهيكله والتي يجدر مواصلة النظر فيها. ومن الناحية المثالية، ينبغي التوصل الى الاستنتاجات بالاستناد الى مبدأ توافق الآراء.

٦ - وتدعم نيوزيلندا، كمبدأ عام، إمكانية إعادة النظر في مواد الميثاق المتعلقة بعضوية مجلس الأمن وحجمه.

حجم مجلس الأمن

٧ - من الأهمية بمكان أن ييسر هيكل المجلس فعالية وكفاءة صنع القرارات. وفي الوقت ذاته، سيتحسن تحقيق المصالح الأوسع للمنظمة إذا ما عكست عضوية مجلس الأمن العضوية الراهنة في الأمم المتحدة انعكاسا أفضل. وستؤيد نيوزيلندا زيادة عضوية المجلس زيادة محدودة. وفي اعتقاد نيوزيلندا أن هذه الزيادة لن تنال من كفاءة المجلس أو فعاليته.

٨ - كما تعتقد نيوزيلندا أن هذه الزيادة ينبغي أن تتضمن تناسبا ملائما بين عدد الأعضاء الدائمين وعدد الأعضاء غير الدائمين وما بين المجموعات الإقليمية. وستعترض نيوزيلندا بشدة على أي زيادة في عدد الأعضاء الدائمين قد تؤدي الى تغير التوازن بين عدد الأعضاء الدائمين وغير الدائمين.

الأعضاء الدائمون

٩ - ستؤيد نيوزيلندا إجراء زيادة طفيفة جدا لعدد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وإدارة إحداث هذه الزيادة بعناية، ذلك إن ارتأت الدول الأعضاء في المنظمة أن هذه الزيادة تعتبر ملائمة. ونحن ندرك صعوبة تحقيق أي تحديد رسمي للمعايير الخاصة بالأعضاء الدائمين الجدد. ومع ذلك نرى أن الشروط المسبقة التالية أساسية، وإن لم تكن بالضرورة الشروط الوحيدة اللازمة لذلك:

(أ) تقليد راسخ طويل الأمد درج فيه على احترام مقاصد الميثاق ومبادئه وتعهداته، وعلى الالتزام بها؛

(ب) الالتزام بأداء دور فعال في حفظ السلم والأمن الدوليين، وبشكل خاص الاستعداد لتخصيص عدد كبير من القوات لحفظ السلم وإنفاذ السلم؛

(ج) تقديم مساهمات مالية هامة لعمليات الأمم المتحدة.

١٠ - ومن المسائل التي قد تطرح ما إذا كان ينبغي، بالإضافة الى الشروط المسبقة الأخرى هذه، تحديد عتبة مالية للعضوية الدائمة في مجلس الأمن.

١١ - ولاتزال نيوزيلندا، كما كانت في عام ١٩٤٥، تعارض بصرامة حق النقض. وستصوت نيوزيلندا ضد أي اقتراح لتعديل الميثاق بشأن زيادة عدد الأعضاء الدائمين في المجلس ويتضمن هذا الحكم. وسندعم سحب حقوق النقض من الأعضاء الدائمين الخمسة الحاليين، أو فرض قيود على استخدام هذا الحق.

١٢ - هنالك خيارات شتى يمكن دراستها إما بالاقتران مع زيادة عدد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، وإما بوصفها حلولا بديلة لا تقتضي إجراء أي أعادة تشكيل أساسية. يمكن، على سبيل المثال، استكشاف

إمكانية تعديل الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الميثاق بحيث يتسنى للأعضاء غير الدائمين شغل مقعد في المجلس لأكثر من مدة واحدة على التوالي، إذا ما اختارت ذلك.

الأعضاء غير الدائمين

١٣ - لقد ازداد عدد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة باطراد منذ عام ١٩٤٥، بينما لم يزد عدد أعضاء مجلس الأمن سوى مرة واحدة في عام ١٩٦٥. وحرصا على الانصاف، ستدعم نيوزيلندا زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن، مع مراعاة مبدأ التناسب المشار إليه آنفا. وفي رأينا، ينبغي ألا يتجاوز المجموع الكلي لأعضاء مجلس الأمن ٢١ عضوا.

١٤ - وفي حالة الموافقة على توسيع عضوية المجلس، ستُطرح مسألة التوزيع الفعلي للمقاعد فيما بين المجموعات الإقليمية، لإجراء المزيد من المناقشات بشأنها، على أن تؤخذ في الاعتبار جملة أمور من بينها إجراء تغييرات على حجم هذه المجموعات وتكوينها، والعلاقات فيما بين البلدان الأعضاء.

المسائل الإجرائية

١٥ - يتحقق الانصاف والكفاءة في مجلس الأمن أيضا نتيجة لإجراءاته. ومن الملائم عند استعراض عضوية المجلس أن تنظر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أيضا في إجراء اصلاحات اجرائية.

١٦ - وسترحب نيوزيلندا باتخاذ تدابير ترمي الى زيادة شفافية عملية صنع القرارات في المجلس بما فيها، حيثما كان ذلك ملائما، تقليل اللجوء الى عقد دورات مغلقة غير رسمية للمجلس. وينبغي، في حالة إجراء أي توسيع للمجلس، ايجاد آليات للتخطيط الأطول أجلا والتشاور داخل المجلس، والتي يمكن أن تستخدم كأساس للدراسة اليومية للقضايا ذات الاهتمام المباشر.

١٧ - وسيتيسر عمل المجلس بآليات التشاور مع البلدان غير الأعضاء في المجلس، حيثما كان ذلك ملائما. وينبغي أيضا الاهتمام بضمان زيادة فعالية استخدام مواد الميثاق ذات الصلة، بما فيها المادتان ٣١ و ٤٤ بصورة خاصة. ومن هذه التدابير، على سبيل المثال، تحسين إجراءات الاستفادة على أساس غير انتقائي من خبرة الدول المساهمة بقوات.

١٨ - كما ينبغي تقديم كل مساعدة من أجل تحسين قدرة الأمانة العامة على توفير المعلومات الشاملة والحيوية اللازمة لإجراء المجلس دراسة كاملة للقضايا المدرجة في جدول أعماله، ولضمان جودة هذه الدراسة، بما في ذلك ولايات حفظ السلم والتكاليف المتوقعة. وقد تشمل هذه التدابير زيادة الاستعانة بالموظفين المعارين من الدول الأعضاء.

الخلاصة

١٩ - ترى نيوزيلندا أن الإطار الزمني لاصلاح مجلس الأمن لا ينبغي له التقيد بمواعيد نهائية غير واقعية قد تؤدي الى اتخاذ مقرر يستند الى أسس هزيلة. بيد أنه لا ينبغي تأجيل هذه العملية أو تجاهل الحاجة العاجلة لهذه القضايا.

٢٠ - ولقد دخلنا مرحلة من التاريخ سنحت فيها لمجلس الأمن فرصة لم يسبق لها مثيل كي يؤدي دورا حاسما في تسوية النزاعات. ومع مواصلة المجلس لمعالجة اهتمامات السلم والأمن في النظام الدولي، يتوجب على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التأكد من تشكيل عضوية المجلس على أفضل نحو يتيح له الاضطلاع بهذه المهمة الحيوية.

الهنـــد

[الأصـــل: بالانكليزيـــــة]
[٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن القدرة على التكيف مع الظروف المتغيرة أمر أساسي للحفاظ على فعالية أي منظمة. وقد كان واضعو ميثاق الأمم المتحدة يعون هذه الضرورة، فوضعوا أحكاما لها في الفصل الثامن عشر. وفي قناعة الهند وتقديرها أنه ينبغي إعادة تشكيل الأمم المتحدة وإعادة تحديد العلاقات بين مختلف وكالات الأمم المتحدة مع مراعاة التغير الحاصل في الساحة السياسية. وينبغي توسيع عضوية مجلس الأمن ليستجيب لشواغل عضوية الأمم المتحدة.

٢ - لقد كانت الجمعية العامة في عام ١٩٤٥، تتكون من ٥١ عضوا. وكان مجموع أعضاء مجلس الأمن، في تلك الآونة، ١١ عضوا، منهم ٥ أعضاء دائمون و ٦ أعضاء غير دائمين. وفي عام ١٩٦٣، حينما بلغ عدد الأعضاء في الجمعية العامة ١١٣ عضوا، زيدت عضوية مجلس الأمن من ١١ الى ١٥ عضوا. ومنذ ذلك الوقت، ارتفعت عضوية الجمعية العامة الى ١٨٣. وانخفضت النسبة بين العضوية في مجلس الأمن والعضوية في الجمعية العامة من ١ : ٤,٦ في عام ١٩٤٥ الى ١ : ١٢ في الوقت الراهن. ورغم أن تعديل عام ١٩٦٣ قد زاد مجموع مقاعد مجلس الأمن الى ١٥ مقعدا، فإن عدد المقاعد الدائمة لم يزد، وبقي مجمدا على ٥ مقاعد منذ نشأة المجلس. وهكذا حدث هبوط حاد جدا في النسبة بين عدد الأعضاء الدائمين وأعضاء الجمعية العامة، حيث انخفضت من ١ : ١٠ في عام ١٩٤٥ الى ١ : ٣٦ في الوقت الراهن. ويحتاج هذا الجانب بصفة خاصة الى تقويم في الوقت الحالي. وترى الهند أنه ينبغي زيادة عدد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الى ١٠ أو ١١ عضوا وعدد الأعضاء غير الدائمين الى ١٢ أو ١٤ عضوا.

٣ - وقد سلمت الجمعية العامة، في قرارها ٦٢/٤٧، بدور مجلس الأمن الحاسم بدرجة متزايدة في صون السلم والأمن الدوليين في الحالة الدولية المتغيرة. ومع نهاية الحرب الباردة، لم يعد المجلس مكتوف الأيدي

بالمشاحنات الإيديولوجية التي كانت سائدة في الماضي وبدأ يضطلع بدور أكثر فعالية في معالجة الحالات المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين. وحدثت زيادة حادة في أنشطة المجلس. ولهذه الأخيرة آثار واسعة النطاق بالنسبة للدول الأعضاء وتتطلب درجة أكبر من المشاركة من جانب عضوية الأمم المتحدة بكاملها في القرارات التي يتخذها المجلس. ولتحقيق هذه الأهداف، فإنه لا مناص من ايجاد تمثيل أكثر توازنا وأوسع نطاقا لأعضاء الأمم المتحدة في مجلس الأمن.

٤ - وينبغي أن توزن الحجة القائلة بأن اعتبارات الفعالية تتطلب تجميد حجم المجلس مقابل حقيقة أن وحدة الهدف، وليس الحجم، هي العامل المحدد لفعالية المنظمة.

٥ - وترى الهند أن إعادة النظر في موضوع الدراسة ينبغي أن تتم على أساس التمثيل الاقليمي العادل، واستمرارية تقديم الدعم لأنشطة الأمم المتحدة الهامة السياسية والاقتصادية وعملياتها الهامة لحفظ السلم والمشاركة فيها، والاستمرارية في الوفاء بالالتزامات المالية تجاه الأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة. ولاختيار الدول الاضافية في مجلس الأمن الموسع، ينبغي أن يؤخذ في الحسبان أيضا عدد السكان وحجم الاقتصاد وإمكانيات المستقبل للبلدان المعنية.

٦ - ويمثل عدد السكان في آن واحد تعبيرا عن مبدأ الديمقراطية وعنصر قوة، فمع تزايد التركيز على مبدأ الديمقراطية على الصعيد الوطني، ثمة حاجة الى توسيع نطاق هذا المبدأ ليشمل الصعيد الدولي أيضا. فمجموع السكان الأعضاء الدائمين الحاليين في مجلس الأمن لا يتعدى ١,٧٥ بليون نسمة. وهذا ما يترك ثلثي سكان العالم دون تمثيل في فئة الأعضاء الدائمين. ومن عناصر القوة أيضا اقتران عنصر عدد السكان بارتفاع مستويات محو الأمية وتنامي التصنيع.

٧ - ويعد حجم الاقتصاد ومرونته واكتفاؤه الذاتي من حيث العرض من المواد الخام ومن حيث الأسواق عوامل لها تأثير على قدرة بلد معين على ممارسة الاستقلال في الحكم والعمل بشأن القضايا الدولية. وهذا بدوره اعتبار هام في تحديد مركز الأعضاء الدائمين.

٨ - ومن شأن مساهمة دولة عضو في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم أن تكون معيارا هاما في الحكم على مدى ملاءمة ادراجها في فئة الأعضاء الدائمين. كما ينبغي مراعاة المساهمة والدعم الماليين لأنشطة الأمم المتحدة. ومن المهم، في هذا المقام، أن توضع في الاعتبار المساهمة المالية ليس فقط بالقيمة المطلقة، بل أيضا بالقيمة النسبية، بالنسبة لبلد ذي دخل فردي متدن، قد يستتبع الاشتراك المقرر حسب جدول الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة تضحية أكبر من ناحية التناسب. كما ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار سجل الدفع في الموعد المحدد.

٩ - لقد شهد التاريخ مدا وجزرا في قوة الأمم. ويصدق هذا الأمر اليوم أكثر من أي وقت مضى. فالتغيير لا يجري فحسب، بل ويجري بخطى متسارعة. وأصبح الفاصل بين الحاضر والمستقبل يتقلص

شيئا فشيئا، لذلك فإنه من الأساسي أن تراعى أبعاد القوة في الحاضر والمستقبل. فإمكانات المستقبل كمعيار للالتحاق بصف الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ليست مبدأ جديدا. بل انها كانت بالفعل اعتبارا مهما في اختيار الأعضاء الدائمين في الماضي.

١٠ - وينعكس تزايد ترابط العالم في مجالات عديدة. فلا يمكن التصدي لمشاكل الفقر والبيئة بدون التعاون بين كل من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وتنعكس هذه الشواغل فعلا في جدول أعمال الهيئة العالمية، الذي لم يعد قاصرا على القضايا التقليدية للسياسة العالمية. فمن الواجب أن يعترف بمبادئ الترابط وأن تنعكس في تكوين مجلس الأمن بإدخال البلدان النامية في فئة الأعضاء الدائمين.

١١ - إن الضرورة الملحة لإعادة النظر في عضوية مجلس الأمن ضرورة بينة، وبالغة الأهمية من الناحية السياسية، ومبينة بوضوح في قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧. وبالإمكان تحقيقها بتعديل الفقرة ١ من المادة ٢٣ والمادة ٢٧ من الميثاق. وبالإمكان الإفاضة في مناقشة طرائق أداء الأعضاء الدائمين الجدد لدورهم.

١٢ - ومراعاة للانصاف، إذا ما تبلور أي ترتيب بخصوص الأعضاء الدائمين الجدد، فينبغي تطبيقه بصورة موحدة على الملتحقين الجدد بهذه الفئة من كافة المناطق. وينبغي أن ينبثق اختيار الدول الاضافية التي سيتم انتقاؤها لتدخل فئة الأعضاء الدائمين عن مقرر للجمعية العامة ومجلس الأمن على النحو المنصوص عليه في الميثاق. وينبغي أن تمنح لكافة الدول الأعضاء فرصة ممارسة اختيارها للأعضاء الدائمين الجدد في مجلس الأمن، بصورة جماعية في الجمعية العامة، لأن مسؤوليات الأعضاء الدائمين تتجاوز المنطقة أو المنطقة دون الاقليمية. ويتجسد مبدأ التناوب بالفعل في فئة الأعضاء غير الدائمين التي تحتاج الى توسيع مع زيادة عدد الأعضاء الدائمين. ولذلك لا حاجة الى تكرار هذا المبدأ بأن تكون العضوية الدائمة على أساس تناوبي. فمن شأن ذلك أن يعرض للخطر عنصر قابلية التوقع في صنع قرارات مجلس الأمن ويزيد بالتالي من حدة الحيف الذي يصم الهيكل الحالي.

١٣ - وستبلغ فيما بعد وجهات نظر حكومة الهند بخصوص البلدان التي يمكن النظر في ادراجها في العضوية الدائمة الموسعة لمجلس الأمن.

هندوراس

[الأصل: بالاسبانية]
[٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - إن هندوراس، وهي من الدول الأعضاء المؤسسة للأمم المتحدة وملتزمة بقواعد ومبادئ القانون الدولي، لا سيما المتعلق منها بصون السلم والأمن الدوليين، الذي هو إحدى المهام الأساسية لمجلس الأمن، توافق تماما على فكرة توسيع عضوية مجلس الأمن لجعله أكثر ديمقراطية.

٢ - وينبغي أن تراعي عملية إعادة تشكيل مجلس الأمن عن طريق توسيع عضويته وإضفاء الطابع الديمقراطي عليه العضوية الحالية في الأمم المتحدة، واضعة في الاعتبار ضرورة التوزيع الاقليمي العادل. وينبغي أن تكفل عملية الاصلاح أيضا أداء أسلس وفعالية أكبر في صنع القرار الذي يجب أن يشارك فيه جميع أعضاء الأمم المتحدة بصورة ممثلة من خلال ممثليهم الاقليميين. لذلك ينبغي ضمان التمثيل الاقليمي فيما يتعلق بالعضوية الدائمة والعضوية غير الدائمة على السواء، مع التأكيد على فكرة الترابط.

٣ - ويرى بلدنا أنه ينبغي توسيع عضوية مجلس الأمن سواء من حيث عدد الأعضاء الدائمين أو غير الدائمين وانه ينبغي القيام بدراسة لحق النقض الذي يتمتع به في الوقت الراهن الأعضاء الدائمون الخمسة.

٤ - وترى هندوراس أن التغييرات في الهيكل والحجم الحاليين لمجلس الأمن ينبغي أن تقترن بتعديل مماثل لميثاق الأمم المتحدة لضمان أن تؤدي التغييرات الى زيادة الوضوح في أنشطة مجلس الأمن وصنعه للقرارات.

هولندا

[الأصل: بالانكليزيـــة]
[٨ تموز/يوليه ١٩٩٣]

١ - لقد اتاح انتهاء الحرب الباردة الفرصة لمجلس الأمن، لأول مرة في تاريخه، كي يضطلع بواجبه بالكامل بموجب ميثاق الأمم المتحدة والمتمثل في رعاية وحفظ السلم والأمن الدوليين. ومما يوضح رغبة مجلس الأمن وقدرته على العمل بوصفه قلب نظام الأمن الجماعي، مبادرة المجلس على مدى السنوات الخمس الأخيرة بعمليات لحفظ السلم تضطلع بها الأمم المتحدة تضاهي في عددها سائر العمليات التي كان قد قررها من قبل، منذ انشائه.

٢ - وفي الوقت ذاته أصبح ما إذا كان التكوين الراهن لمجلس الأمن يعكس الى حد كاف عضوية الأمم المتحدة ككل موضعا للشك، وذلك أولا بسبب الارتفاع الحاد في عدد أعضاء الأمم المتحدة نفسها. ولا تتسم هذه المسألة بالأهمية فقط نظرا لهذه الزيادة في عدد الأعضاء، وإنما بشكل أخص، نظرا لأنه بموجب الفقرة ١ من المادة ٢٤، من الميثاق، يوافق أعضاء الأمم المتحدة على أن "مجلس الأمن يعمل نيابة عنهم" في أدائه لمسؤوليته في حفظ السلم والأمن الدوليين. ولكي يعمل مجلس الأمن لا بسلطة قانونية فقط ولكن أيضا بسلطة معنوية، ينبغي أن تتمكن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من الشعور بأن قرارات المجلس هي قراراتها.

٣ - ومن الأهمية بمكان أيضا أن يتمكن مجلس الأمن من العمل بفعالية. وبالفعل، فقد عهدت الدول الأعضاء الى مجلس الأمن بتولي المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين، وذلك لضمان "سرعة وفعالية" عمل الأمم المتحدة، وفقا لما يرد في الفقرة ١ من المادة ٢٤ من الميثاق.

٤ - وبالنظر لزيادة الجهود الشاقة التي طلب الى مجلس الأمن القيام بها على مدى السنوات القليلة الماضية، يجب ألا يكون من شأن إجراء أي تغيير في تكوينه أن ينال من فعاليته. كما يجب تقييم أي تغيير مقترح من أجل تحديد تأثيره على عمل مجلس الأمن، الذي يجب عليه مواصلة أداء ولايته أداء فعالا دائما. لذا فثمة سبب وجيه لتوسيع نطاق العضوية الدائمة كي تشمل دولا هامة مستعدة وقادرة على مساعدة مجلس الأمن سياسيا وعسكريا وماليا، بغية اضطلاعه بمسؤوليته المحددة عن حفظ السلم والأمن الدوليين. ومن ثم يبدو أن اضافة المانيا واليابان في الوقت الملائم يشكل خطوة واضحة. بينما يتعين في الوقت ذاته حذف عبارة "الدولة المعادية" من الميثاق (المادتان ٥٣ و ١٠٧).

٥ - ومع ذلك، فأي تغيير يجرى على تكوين مجلس الأمن ينبغي أن يمثل أيضا انعكاسا أكثر دقة للعضوية في الأمم المتحدة ككل، وذلك تأكيدا للطبيعة العالمية لمسؤولياته. ومن بين السبل الممكنة لتحقيق ذلك، اتاحة وجود عضو اضافي لكل مجموعة اقليمية داخل مجلس الأمن، الى جانب زيادة عدد الأعضاء الدائمين. وستؤدي هذه الإمكانية الى تحسين التمثيل في المجلس وتعزيز شرعيته. ويمكن استثناء مقعد واحد في كل مجموعة اقليمية من القاعدة، التي ترد في الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من الميثاق، وهي عدم جواز إعادة انتخاب العضو الذي تنتهي مدته على الفور؛ مما سيعكس تمتع بعض الدول داخل المجموعات الاقليمية بنفوذ أوسع. ويتوقف على المجموعات الاقليمية أنفسها تحديد من يحصل على هذا الاستثناء من بين أعضائها غير الدائمين ويمكن أيضا النظر في إجراء تعديل للمادة ٢٣ من الميثاق بما يفيد ذلك. وستؤدي هذه الخطوة الى وجود فعلي لأعضاء شبه دائمين.

٦ - والى جانب المقترحات الواردة أعلاه، والتي ترمي الى تعزيز وترسيخ دور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، سيؤدي اجراء تغيير في ممارسات عمله الى توسيع قاعدة صنع القرارات. فبموجب المادتين ٣١ و ٣٢ من الميثاق، على سبيل المثال، يمكن لأي دولة من الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن المشاركة في مناقشة أي مسألة تؤثر على مصالحها؛ وفي الإمكان زيادة تواتر ذلك عما هو عليه في الوقت الحاضر. وبالاضافة الى هذا يمكن لمجلس الأمن انشاء "فروع ثانوية" لمعالجة بعض الشؤون الخاصة، كما يرد في المادة ٢٩؛ وينبغي أن تتاح للدول الأعضاء في الأمم المتحدة من غير الأعضاء في مجلس الأمن المشاركة في هذه الفروع. وفضلا عن ذلك، يمكن لمجلس الأمن رفع تقاريره الى الجمعية العامة، كما هو مشار اليه في الفقرة ٣ من المادة ٢٤، على نحو أكثر انتظاما. ومن شأن هذه المقترحات، التي لا تقتضي إجراء أي تغيير في الميثاق، زيادة شفافية صنع القرارات داخل مجلس الأمن، مما يتيح للدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة الشعور بأن مقرراته هي مقرراتها.

٧ - وسيقتضي أن يصاحب أي تغيير في تكوين مجلس الأمن تعديل الميثاق. الأمر الذي يستلزم الحصول على موافقة رسمية من الأعضاء الدائمين، ودعم ثلثي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ككل. بيد أنه بما أن التعديلات ستكون واسعة النطاق الى حد بعيد، ولن يقتصر تأثيرها على تكوين مجلس الأمن فحسب، بل وستترتب عليها آثار هامة على العلاقات الدولية، فمن الأمثل لها أن تحظى بدعم أكبر عدد ممكن من الأعضاء. وهذه هي مجرد بداية النقاش الخاص بهذه المسألة، وقد تتغير الآراء وفقا لمجرى الأحداث.

الولايات المتحدة الأمريكية

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - رحبت حكومة الولايات المتحدة باعتماد قرار الجمعية العامة ٦٢/٤٧ بشأن "مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية". كما رحبنا بالمناقشة الناشئة عن الدعوة الموجهة في القرار الى الأعضاء لتزويد الأمين العام بتعليقات على المسألة، وكذلك الى الأمين العام لأن يقدم بعد ذلك تقريرا عن تلك التعليقات.

٢ - ونعتقد أنه ينبغي أن تكون عملية إعادة تنشيط بعض أجهزة الأمم المتحدة عملية مستمرة تستهدف الحفاظ على قدرة تلك الهيئات وفعاليتها بالنظر الى الظروف المتغيرة. وإن فعالية مجلس الأمن، وإن لم تكن تامة، قد بلغت مستويات لم تحققها من قبل. والواقع أن المجلس قد بدأ، لأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة، يضطلع بالدور المتوخى له في ميثاق الأمم المتحدة. وقد أصبح هذا الدور، كما هو مسلم به في القرار ٦٢/٤٧، حاسما بصورة متزايدة في صون السلم والأمن الدوليين.

٣ - وقد سعى مجلس الأمن، في اضطلاعه بهذا الدور، الى التطرق الى الاحتياجات الحيوية للسلم والأمن بالنسبة للمجتمع العالمي بأكمله. وبالتالي، فمن مصلحة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ألا تعيق هذا الجهد عن طريق تغيير تكوين المجلس بشكل يقوض فعاليته.

٤ - وترى الولايات المتحدة أنه ينبغي أن يعكس تكوين مجلس الأمن باستمرار القصد من الميثاق والواقع السياسي والاقتصادي والأمني. ونحن استرشادا بهذه المبادئ، على استعداد للنظر في إحداث تغييرات على المجلس لتعزيز طابعه التمثيلي والعمل في الوقت نفسه على دعم قدرته وفعاليته.

٥ - واستنادا الى هذه الاعتبارات، توصلت الولايات المتحدة الى عدة استنتاجات بشأن مسألة التغييرات الممكن احداثها على عضوية مجلس الأمن:

(أ) أولا، إن الأعضاء الدائمين الحاليين في مجلس الأمن دول ذات نفوذ سياسي واقتصادي عالمي ولديها القدرة والإرادة على المساهمة في تحقيق السلم والأمن العالميين عن طريق أنشطة حفظ السلم وغيرها من الأنشطة. وينبغي عدم تغيير مركزها في المجلس؛

(ب) ثانيا، تؤيد الولايات المتحدة فكرة العضوية الدائمة لليابان ولألمانيا أيضا، وتقر تماما بأن العضوية الدائمة تعني الاضطلاع بدور ايجابي في أنشطة السلم والأمن الدوليين. ونحن مستعدون أيضا للنظر بعناية في كيفية زيادة توسيع نطاق المجلس ليشمل عددا متواضعا من المقاعد الاضافية.

٦ - وهناك بالاضافة الى ذلك حاجة الى استكشاف طرق، غير زيادة عضوية مجلس الأمن، لتحسين قدرة المجلس على تحمل عبء عمله المتزايد وتوسيع وتنظيم فرصة إسهام الدول غير الأعضاء في عمله. ومن الجدير بالنظر امكانية إنشاء هيئة فرعية أو أكثر لمجلس الأمن، وذلك عملا بالمادة ٢٩ من الميثاق، وكذلك في امكانية تعزيز التعاون بين مجلس الأمن والجمعية العامة وبين المجلس والمنظمات الاقليمية.

اليابان

[الأصل : بالانكليزية]
[٦ تموز/يوليه ١٩٩٣]

دور الأمم المتحدة في سياق دولي متغير

١ - بعد نهاية الحرب الباردة، لم تعد العلاقات الدولية مقيدة بالمواجهة بين الشرق والغرب التي كانت تقوم على المذهبية وتكديس مخزونات ضخمة من الأسلحة: ويجري البحث عن نظام عالمي متجانس. ومن ناحية أخرى، طرأ تغيير كبير في العلاقة بين القوى الرئيسية التي كانت تدعم النظام القديم. وفي هذه الظروف، فإن عددا من الخصومات الاقليمية الجديدة، وبصفة خاصة الخصومات ذات المنشأ الإثني والديني، التي كانت تركيبة الحرب الباردة تكبح زمامها، تنفجر الآن في شكل صراع يهدد السلم والأمن الدلويين. وفي الوقت نفسه، تزايدت حدة قضايا عالمية مثل البيئة والفقر واللاجئين والزيادة السكانية. وهي عناصر غير عسكرية تزعزع الاستقرار وتهدد بقاء البشرية.

٢ - وليس بوسع فرادى الدول التصدي للتحديات القائمة في العصر الحالي، مثل تأمين السلم والأمن الدوليين ومعالجة القضايا العالمية؛ فلا يمكن حلها إلا من خلال جهود متعددة الأطراف منسقة وترتكز على نهج شامل لا يتضمن عوامل سياسية وعسكرية فحسب، وإنما أيضا عوامل اقتصادية وعوامل أخرى. والأمم المتحدة هي المنظمة العالمية الوحيدة التي تستطيع أن توفر محفلا لاتباع هذا النهج، وبالتالي أصبح المجتمع الدولي يعلق آمالا كبيرة على هذه المنظمة.

٣ - وإذا أريد للأمم المتحدة أن تستجيب لهذه التوقعات في هذه الحالة الدولية الجديدة، فمن المهم أن تقوم بما يلي:

- العمل كآلية لتوفير إطار أفضل للجهود الدولية من أجل اقامة نظام جديد في أعقاب الحرب الباردة؛

- عكس التغيرات التي طرأت على الحالة الدولية مؤخرا بحيث تمثل على نحو أفضل الإرادة العامة للدول الأعضاء؛

- زيادة تعزيز قدرتها على التصدي على نحو فعال لمشاكل السلم والأمن والمشاكل التي تعاني منها البشرية جمعاء؛

- زيادة دعم جهودها لتعزيز التقدم الاقتصادي ورفع المستويات المعيشية؛

- السعي لتشجيع تحويل الموارد البشرية والاقتصادية العالمية عن النواحي العسكرية لاستخدامها في أغراض أخرى؛

- الاستعداد بصورة أفضل، من حيث كل من الموارد البشرية والمالية، للقيام بدور في مجالات شتى، بما في ذلك المجالات الجديدة المذكورة أعلاه؛

- تعزيز التعاون فيما بين جميع الهيئات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، والتعاون مع المؤسسات الدولية الأخرى أو المنظمات الاقليمية.

الآثار بالنسبة لمجلس الأمن

٤ - تشترك اليابان بوصفها عضوا غير دائم، في أعمال مجلس الأمن منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وتسهم بنشاط في دعم السلم والأمن الدوليين. وتسلم اليابان بأن الظروف تتطور بحيث تمكن المجلس، الذي تقع عل عاتقه المسؤولية الأولى عن حفظ السلم والأمن الدوليين، من الاضطلاع بولايته على نحو فعال. ويشهد على ذلك العدد المتزايد من الاجتماعات والمشاورات التي يعقدها والقرارات التي يتخذها، بالاضافة الى الانخفاض الشديد في حالات استخدام حق النقض.

٥ - ووفقا للمادة ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة، أناطت الدول الأعضاء مجلس الأمن بالمسؤولية الأولى عن حفظ السلم والأمن الدوليين؛ والمتوقع من المجلس هو أن يعمل بالنيابة عن الدول الأعضاء لدى وفائه بمسؤولياته. وبالنظر الى هذه الولاية التي يضطلع بها المجلس، فضلا عن سلطته في صنع قرارات تكون

ملزمة من الناحية القانونية للدول الأعضاء، ستتعزز مشروعية ومصداقية اجراءاته بقدر ما تعكس بدقة الإرادة العامة للدول الأعضاء.

٦ - وينبغي زيادة تعزيز وظائف مجلس الأمن. كما يتعين على المجلس أن يوفر محفلا يمكن فيه اتباع نهج شامل لمعالجة القضايا المتعلقة بالسلم والأمن العالميين. وفي هذا الاتجاه، ينبغي للبلدان القادرة بشكل واضح على تحمل مسؤولية تنفيذ قرارات المجلس، مثلا من خلال تقديم مساهمات مالية، أن تشارك على نحو أنشط في عملية صنع القرار بما يكفل التنفيذ الفعلي للقرارات التي يتخذها المجلس.

٧ - وينبغي إعادة تشكيل المجلس استنادا الى الاعتبارات المذكورة أعلاه. ومن المهم بوجه خاص أن تقوم البلدان، التي لديها كل من الإرادة والقدرة الكافية على الإسهام في سلم واستقرار العالم، بدور أنشط؛ وإذا تم ذلك، فمن المؤكد أن مجلس الأمن سيتعزز، وستتعزز في نهاية المطاف الأمم المتحدة بكاملها. وفي هذا السياق، تعرب اليابان عن استعدادها لبذل كل ما بوسعها للاضطلاع بمسؤولياتها بشأن مجلس الأمن.

٨ - ومن بين القضايا التي يُنتظر من مجلس الأمن أن يعالجها، تستأثر مسألة "فوائد السلم" بأهمية خاصة. وينبغي للمجلس، كجزء من جهوده في صون السلم والأمن الدوليين، أن يعزز التزامه بالحد من الأسلحة ونزع السلاح بغية تشجيع تحويل موارد العالم البشرية والاقتصادية عن ناحية التسليح لاستخدامها في أغراض أخرى (انظر المادة ٢٦ من الميثاق).

توصيات محددة لإعادة تشكيل مجلس الأمن

٩ - وبالنظر الى ما سبق ذكره، من الضروري توسيع نطاق عضوية مجلس الأمن بشكل كاف، شريطة ألا يؤدي ذلك الى عرقلة أداء المجلس لوظائفه بفعالية. وعلى وجه التحديد، ينبغي توسيع نطاق المجلس ليضم حوالي ٢٠ عضوا على الأكثر، وذلك بأن يُضاف الى الأعضاء الدائمين الحاليين عدد معين من الأعضاء الدائمين وغير الدائمين بنسبة ملائمة. وبذلك، ينبغي إيلاء اعتبار خاص لمسألة التوزيع الجغرافي العادل فيما يتعلق بالعضوية غير الدائمة.

١٠ - وينبغي للجهود الرامية الى توسيع عضوية المجلس أن تسترشد بالمبدأ الذي يشكل أساس الفقرة ١ من المادة ٢٣ من الميثاق، وعلى وجه أكثر تحديدا:

(أ) ينبغي أن تكون المعايير الرئيسية لعضوية مجلس الأمن هي إرادة الدولة العضو وقدرتها على الإسهام في صون السلم والاستقرار الدوليين؛

(ب) يجب أن يكون ماثلا في الأذهان أنه يجب النظر في مسألتي السلم والاستقرار في الوقت الحالي على نحو وثيق مع العوامل الاقتصادية وغير ذلك من العوامل غير العسكرية؛

(ج) وفيما يتعلق بالعضوية الدائمة، ينبغي إيلاء اعتبار الى ما إذا كان الوزن الذي تمثله الدولة العضو المعنية وزنا عالميا من حيث النواحي السياسية والاقتصادية وغيرها.

١١ - وبالاضافة الى ذلك، ينبغي تشجيع الشروع في عملية إجراء مشاورات على أساس مخصص الغرض تشارك فيها الدول الأعضاء الرئيسية غير الممثلة في مجلس الأمن وذلك فيما يتعلق بصنع القرار في المجلس. وبذا تزداد شفافية عملية صنع القرار التي يضطلع بها المجلس.

الإجراء الواجب اتخاذه في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة

١٢ - استنادا الى الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء، ينبغي أن تنتقل الجمعية العامة الى دراسة قضية إعادة تشكيل مجلس الأمن دراسة محددة وبمزيد من التفصيل وذلك بالطرق الملائمة فيما بين الدول الأعضاء. ومن المستصوب التعجيل بالمناقشات بغية التوصل الى نتيجة في عام ١٩٩٥.

يوغوسلافيا

[الأصـــل : بالانكليزيـــة]
[١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣]

١ - يمثل صون السلم والأمن الدوليين هدفا من الأهداف الأساسية للأمم المتحدة. وبغية ضمان سرعة وفعالية اجراءات الأمم المتحدة، أسندت المسؤولية الأساسية للحفاظ على السلم والاستقرار الدوليين الى مجلس الأمن. ويتسم دوره بأهمية فريدة، ولا سيما في الوقت الذي تأخذ فيه الأنشطة المضطلع بها في إطار عمليات صنع السلم وحفظه في العالم أجمع، أشكالا جديدة وتزداد تنوعا من حيث شكلها ومحتواها.

٢ - ومجلس الأمن ملزم، في اضطلاعه بمهامه، باحترام ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ المنصوص عليها فيه.

٣ - وفي ضوء التغيرات الأخيرة في العلاقات الدولية، ينبغي أن تكون الأمم المتحدة محفلا مناسبا يتحقق فيه تعاون واسع النطاق وحوار ديمقراطي بين البلدان. ولا مفر من أن يراعى في عملية الإصلاح المقرر الاضطلاع بها في هذه المنظمة العالمية الواقع الجديد الذي تشهده الساحة الدولية، بالاضافة الى الحفاظ على التوازن الضروري بين هيئات الأمم المتحدة الرئيسية وفقا للولاية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

٤ - وينبغي أن تهدف الجهود المبذولة لتحسين سير عمل بعض الهيئات وتحسين الاجراءات في الأمم المتحدة الى تدعيم تعددية الأطراف، بالاضافة الى تحقيق تمثيل أكثر توازنا وايجاد احترام تام وأكثر تصميما، للميثاق.

٥ - وفي معرض الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، ينبغي مراعاة مصالح جميع البلدان التي ينبغي معاملتها على قدم المساواة عند تنفيذ هذه المبادئ.

٦ - وينبغي عدم السماح للبلدان ذات النفوذ العسكري والاقتصادي بأن تستعمل، تحقيقا لمعالجتها الخاصة، مجلس الأمن كأداة لفرض ارادتها ومصالحها على البلدان الأخرى. وبالتالي، من الضروري ضمان ألا تؤدي ممارسة الحقوق الخاصة الى اتباع نهج تمييزي بالنسبة لبعض من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أي عدم السماح بأن تنشأ حالة تفرض فيها مجموعة صغيرة من البلدان ذات النفوذ سيطرتها على الساحة الدولية.

٧ - ولا يمكن حفظ وتدعيم مصداقية مجلس الأمن وسلطته المعنوية إلا بالاضطلاع في الوقت المناسب بأنشطة غير منحازة تراعي مصالح جميع البلدان، عن طريق تنفيذ قرارات مجلس الأمن دون اللجوء الى التمييز أو اتباع نهج انتقائي أو اعتماد معايير مزدوجة، والاحترام التام لمبادئ سيادة الدول الأعضاء وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

٨ - ومن حيث المبدأ فإن قيام دولة ما بفرض ارادتها ومصالحها يتنافى والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق ويشكل سابقة لانتهاك هذه المبادئ يكون لها أثر عكسي على أهمية ودور الأمم المتحدة ويسيئ بالتالي الى سمعتها.

٩ - وإذا أريد الحفاظ على السلم والأمن والاستقرار في العالم، فمن الواجب احترام مبادئ الميثاق والقانون الدولي وقواعد عدم الانحياز ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا التي تشكل صيغة متكاملة لقواعد سلوك المجتمع الدولي.

١٠ - وعند إضفاء الطابع الديمقراطي على الأمم المتحدة، ينبغي الاستعاضة عن حالات عدم المساواة القائمة بمحاور جديدة للقوة، أي أنه يجب احترام تساوي جميع البلدان في السيادة واحترام المصالح الجماعية للمجتمع العالمي.

١١ - ومن الواضح أنه ينبغي إعادة النظر في العدد الحالي للدول الأعضاء في مجلس الأمن بغية ضمان التمثيل المناسب لجميع المناطق.

١٢ - ونظرا لزوال المجابهة بين الشرق والغرب، فإن نسبة الدول الكبرى في مجلس الأمن، ولا سيما فيما يتعلق بحق النقض الذي يتمتع به الأعضاء الدائمون الخمسة، تستحق بحثها بتفصيل وإعادة النظر فيها.

١٣ - ويدعو ازدياد الطابع الديمقراطي في المجتمع الدولي الى التشكيك فيما إذا كان حق النقض حقا قائما على أساس ديمقراطي أو حقا يمارسه أصحاب القوة والنفوذ لفرض الحلول أو جعل بعض الحلول رهنا بتحقيق مصالحهم، في حين ينبغي أن تستند هذه الحلول الى المبادئ المنصوص عليها في الميثاق.

١٤ - وينبغي بالتأكيد زيادة عدد أعضاء مجلس الأمن بقبول أعضاء جدد كما ينبغي، في ضوء الاتجاهات الجديدة في الساحة الدولية، إلغاء حق النقض والعمل قدر الإمكان على ضمان التنفيذ الدقيق لمبدأ العالمية ليس بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فحسب، بل أيضا في عملية صنع القرار التي ينبغي أن تتجلى فيها على أكمل وجه المبادئ الديمقراطية.

- - - - -